مساوئ تحرر المرأة

في

العصر الحديث

إعداد

زكي علي السيد أبو غضة

دار الوفاء

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م

دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - ج.م.ع - المنصورة

الإدارة :ش الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب ص.ب: ٢٣٠

ت: ٢٢٥٦٢٢٠/ ٢٢٥٦٢٣٠ - فاكس :٢٢٦٠٩٧٤/ ٠٥٠

المكتبة : أمام كلية الطب ٢٢٤٩٥١٣ / ٠٥٠

E-Mail:DAR ELWAFA @ HOTMAIL . COM

بسم الله الرحمن الرحيم

إهـــداء

إلى كل :

* حضارة تخشى الفناء ، ومجتمع يخاف الضياع ، وأسرة تحلم بالفضيلة .

* أب يتمنى صيانة كريمته ، وزوج يرغب حماية حليلته ، وأخ يصون عرض شقيقته .

* شاب يتمنى حفظ شرفه ، وفتاة تجاهد لصيانة عرضها .

* حاخام يهودي ، وقسيس مسيحي ، وعالم دين إسلامي أقدم هذه الدراسة .

صائحا بصوت يهدر كالبركان، انتبهوا أيها السادة.. واحذروا فناء العالم روحيا قبل فنائه جسديًا على أيدي دعاة التحرر وكفى ما مضى... واحذروا فيما سيأتي .

المقدمة

أهمية المرأة للرجل والمجتمع والإنسانية

المرأة الصالحة :

المرأة عماد أمر الرجل ، وعتاد بيته ، وشريكة حياته ، مستودع سره ، ومهبط نجواه ، وسكن نفسه ، وطمأنينة قلبه ، وموضع لذته ، وكل سعادته . فهي الدافعة للهموم ، المخففة للأثقال المضمدة للجراح .

فعظمة الرجال لابد لها من الارتواء من حنان النساء ، فالأصل الأم نبع كل حنان ، والساق والدعائم الزوجة فهي السكن والمودة والرحمة ، والفروع الأخوات فهن حاملات الخير والنمو والازدهار والظل الظليل ، والبنت هي ثمرة الفؤاد ومشتهى العيون ومتعة الأنظار ، وهن جميعًا الحنان والرقة الدائمات العطاء، وإن جف النبع الأصلي وهو الأم، فهن أمهات بعد الأمهات .

وقد أجادت التوراة وصف المرأة الصالحة فجاء في سفر الأمثال : « من يجد زوجة يجد خيراً ، وينال رضى الرب » [الأمثال ١٨ : ٢٢] .

« البيت والثروة ميراث من الآباء ، أما الزوجة المتعقلة فمن عند الرب » [الأمثال ١٩ : ١٤]

وكما اعتبرت التوراة الزوجة الصالحة نعمة عظمى ، فقد أوضح القرآن الكريم ذلك فقال تعالى عن نبي الله زكريا : ﴿ وَزَكَرِيَّا إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴿٨٩﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾ [الأنبياء : ٨٩ ، ٩٠].

فقد مَنَّ الله على نبيه زكريا بهدية عظمى هي الولد والزوجة الصالحة ، وعن الزوجة الصالحة يقول رسول الله ﷺ : « **من رزقه الله زوجة صالحة فقد أعانه على شطر دينه فليتق الله في النصف الآخر** » .

المرأة الفاسدة :

هي المرأة التي لا تقيم للحياة الزوجية قداسة ، ولا للأمومة وزنا ، ولا قيمة لعِرض عندها ولا معنى لشرف لديها ، فهي متعة ، ومرتع لكل عابر سبيل .

وقد وصفتها التوراة كما جاء في سفر الأمثال : « السكنى في أرض برية خير من امرأة مخاصمة حرِدَة » (١) [الأمثال ٢١ : ١٩] .

« فم الأجنبيات هوة عميقة ممقوت الرب يسقط فيها » (٢)

[الأمثال ٢٢ : ١٤]

وقد وصف الله في القرآن الكريم زوجتا نبيين بالخيانة لأنهما لم يتبعا دعوته فقال تعالى : ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾ [التحريم : ١٠]

ولا تقتصر أهمية المرأة على دورها كزوجة ، ولكن كأم أيضا ، والأمومة معناها التضحية والجود بالراحة ، وبعض حقوق الإنسان طواعية وبحُب وعشق وتفانٍ وسعادة ، لمن فُصِل عن لحمها ودمها ، لولدها وفلذة كبدها ، فقد كان بطنها له وعاء يغذيه وينميه ، وثديها له سقاء يرتشف منه ، وحجرها له فناء يمرح فيه ، فصدرها له هو الحنان بعينه لو ضمته إليه ، تسهر هي لينام قرير العين ، وتتألم هي إن ألمّ به مكروه ، وتسقم هي ، إن ألمت به وعكة ، تعطش هي لترويه، إن نامت مجهدة ، استيقظت حواسها منتبهة ، فإن كان الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم لذكر الله ،فإن الأمهات تنام أعينهم وتستيقظ كافة حواسهم لرعاية رضيع ، بسمته هي الشفاء من كل جهد ، وضحكته هي السعادة في أسمى معانيها .

---

(١) أرض برية : أرض خَرِبة ، مخاصمة حردة : دائمة الشجار وعنيدة ، والمقصود : هجرة الأرض الطيبة إلى الصحاري الخربة أفضل من معاشرة امرأة سيئة الخلق وعنيدة .

(٢) فم الأجنبية : يراد به الفتنة بامرأة ليست زوجة ، ممقوت الرب : مكروه من الرب ، والمقصود أن من تفلح امرأة فاجرة في غوايته فهو مكروه من الله .

والمرأة هي المربية الفاضلة ، ويقول عن أهميتها كمربية ، محمد عطية خميس: « إن التي تهز المهد بيمينها ، تهز العالم بيسارها ، وإذا كان الرجال قد استأثروا بوضع القوانين ، فقد استأثر النساء بوضع العادات ، وواضع العادات أقوى أثرًا وأعظم خطرًا ، وليس الطفل الدارج بين يدي أمه بالذي تدوم طفولته ، ولكنه بعض سر أمه ، يذيع عنها ،وينشر من أثرها ، وينبئ عن خلقها ، ورب طفل أحيته أمه من موت محقق ، يكون خبيئة الدهر ، فقد يكون زعيمًا لأمة ،أو رئيسا لدولة ، أو ملكًا لمملكة ، أو مفكرًا يغير مفاهيم حضارة .

من قال : إن المرأة خلق ضعيف فهو خاطئ أو واهم ، إن التي احتملت قديمًا في العصور الخالية عنت الزمن ، وعسف الأب ، وظلم الزوج ، وصلف الأخ ، ووقر الحمل ، وألم المخاض ، ومرارة الرضاع ، في رضا واطمئنان ليست بالمخلوق الضعيف .

من ظن أن المرأة مخلوق حقير ، فقد وهم ، فإن منشئة الجيل ومربية النشء، والمعجزة للكون ليس بالمخلوق الحقير .

ولو كانت كذلك لفنيت الحياة منذ عهد بعيد » [(١)] .

إذن المرأة هي الحضارة .

فقوة المرأة وأهميتها ترجع إلى دورها الاجتماعي والإنساني كأم وزوجة وابنة، ولكن نظرًا لأن هدف دعاة التحرر الحقيقي هو إخراج المرأة من هذا الدور إلى أدوار أخرى ما أنزل الله بها من سلطان ، منها نبذ الفضيلة والحشمة والوقار والتمسك بالرذيلة والسفور والفجور ، وترك وظيفتها الأولى التي خلقت من أجلها وهي الزوجة والأم ومشاركة الرجال أعمالهم بلا مراعاة لطبيعة أنثوية ، وآداب اختلاط دينية أو اجتماعية ، والاستقلال المالي والاقتصادي من دخل الوظيفة . . . إلخ كل ذلك أدى إلى تقليص دور المرأة كزوجة وأم ومربية أجيال وأحيانا إلغاؤه ، ثم تطورت المطالب حتى أصبح هدف دعاة التحرر المساواة التامة

---

(١) محمد عطية خميس : الحركات النسائية وصلتها بالاستعمار ص ١٣ ، دار الأنصار بالقاهرة ١٩٧٨م .

بين الرجل والمرأة بصفة عامة ، والزوج والزوجة بصفة خاصة ، ومن ذلك عدم طاعة الزوجة لزوجها ، ومنع طلاقها أو إعطاؤها حق طلاق نفسها ، ومنع تعدد الزوجات مع إباحة تعدد العشاق والعشيقات ، وإباحة الشذوذ الجنسي بكل أنواعه، وشيوع الفواحش وجعلها كلها ظاهرة كأنها عمل يستحق الفخر والزهو والإشادة .

إن المساواة التي يراد بها التعادل في كل شيء بين الرجل والمرأة حتى في الأمور غير المتكافئة بين الجنسين دون مراعاة لمصلحة الأسرة والأطفال والقيم الأخلاقية والمجتمع هي عين الظلم والفساد .

والحرية بمفهومها الصحيح لا تعنى إهدار حقوق المجتمع أو الآباء في الأسرة.

وفي ظل مفهوم الحرية الكاملة للمرأة ، أهدر الفاصل الدقيق المنظم للحقوق والمحدد للواجبات ، الذي يحمي المجتمع من طيش أصحاب الأفكار السقيمة التي يُراد نشرها والترويج لها باسم الحرية المطلقة ، والمساواة المزعومة في كل شيء هي كلمات باطلة أريد بها الحصول على حق كاذب ، والمساواة لا تكون عادلة وكاملة إلا إذا كانت بين أطراف متحدة في كل شيء ولا خلاف بينها في أي شيء ، فهي مستحيلة لاختلاف الطباع والمواهب والقدرات والظروف والاستعداد ، حتى في مجال الجريمة والعقاب قد يختلف الحكم لاقتراف نفس الجريمة بين مجرم وآخر اقترف نفس الجريمة ، لاختلاف الدافع ، وتباين ملابسات الجريمة وغير ذلك وهذه قمة العدالة .

وقد أوضح الله هذا التباين فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء : ٣٢] ، ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [البقرة : ٢٢٨] ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾ [الزخرف : ٣٢] ، حتى في الرسل والأنبياء : ﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البقرة : ٢٥٣] .

وكانت النتيجة المهلكة لنجاح دعاة التحرر فيما دعوا هي ما نراه اليوم من انحطاط خلقي وجنسي لم يعهده العالم من قبل ، وفي هذا الكتاب ـ إن شاء الله ـ

سنعرض لمساوئ وبلايا تحرر المرأة ، داعين الله أن يوفقنا ويكون هذا الكتاب صيحة مدوية ترجع العالم إلى جادة الصواب ، وتعود بالمرأة لحجابها وحيائها وبيتها ووظيفتها المقدسة كملكة وراعية لبيتها .

خطة الكتاب

هذا الكتاب هو الكتاب الأخير من موسوعة : « المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام والفكر والسياسات المعاصرة » .

وقد راعينا ونجحنا بحمد الله ـ حسب ظني ـ في جعل كل كتاب مستقل في مادته وافيًا في أفكاره ، بحيث يصلح وحده كدراسة كاملة في موضوعه ، كما وفقنا العلي القدير في ربط الكتب الخمسة معًا كسلسلة متكاملة تمثل موسوعة ، تبين وتحكي وتظهر الشرائع والأحكام المنظمة لحياة المرأة في الأديان الثلاثة ـ اليهودية والمسيحية والإسلام ـ وكذلك الآداب والمبادئ الأخلاقية التي حوتها الكتب السماوية الثلاث « التوراة والإنجيل والقرآن الكريم » [1] ومقارنتها مع ما ينادي به دعاة التحرر من مطالب ، وبيان مدى اتفاق هذه الدعاوى مع الأديان السماوية والقوانين الوضعية والفطرة الإنسانية السوية .

والكتاب يوضح نتائج تحرر المرأة في العصر الحديث ، ومدى اتفاقها مع أحكام الأديان .

وهو يتكون من مقدمة وهذه الخطة وخاتمة وبينهما ستة عشر فصلاً .

الفصل الأول :

أوضحنا فيه خروج السكن والمودة والرحمة إلى خارج بيتها ، حيث نال العمل خارج البيت من وظائف المرأة داخله ، مما أدى إلى إهمال حقوق الزوج ،

---

(١) يؤمن المسلمون بأن الكتب السماوية السابقة من توراة وإنجيل ليست هي الكتب الأصلية ، وأنها حرفت ، كما يرى اليهود أن الإنجيل ليس بكتاب سماوي وأن عيسى عليه السلام مدعي نبوة وليس بنبي ، أما المسيحيون فيرون أن التوراة هي جزء من كتابهم المقدس ولكنه الجزء القديم « العهد القديم » وأن الإنجيل قد صحح بعض ما جاء في التوراة من أحكام كانت مناسبة لوقتها فقط وسموا الإنجيل بالعهد الجديد ونحن في دراستنا لن نتعرض لصحة هذه الكتب من عدمه وسنترك ذلك لموسوعة قادمة إن شاء الله .

ونقص وأحيانا انعدام رعاية الأولاد ، والإساءة إليهم .

الفصل الثاني :

وناقشنا فيه مضار الاستعانة بخادمات أجنبيات ليحلوا محل الزوجة في رعاية الأولاد وأحيانا في فراش الزوجية وتأثير ذلك على تربية وتنشئة الأطفال .

الفصل الثالث :

عرضنا فيه مشكلة إنسانية واقتصادية واجتماعية خطيرة وهي بطالة الرجال لاغتصاب النساء لفرص عملهم ، وما ترتب على ذلك من عنوسة للنساء ، وأوضحنا العلاقة بين توأم البطالة والعنوسة ، وهو سرطان جديد زرعناه بأنفسنا تحت مسمى « مشاركة المرأة في التنمية » و« المساواة التامة بين الجنسين » .

الفصل الرابع :

وفيه نوهنا إلى تأثير النساء على ضياع مستقبل لاعبين عالميين ومحليين وكيف تتآمر النساء المتحررات للتأثير على نتائج فرق رياضية عالمية مع ضرب أمثلة واقعية، كما أشرنا إلى بعض الرياضات النسائية الحديثة التي لا تناسب المرأة (ملاكمة ـ مصارعة ـ جرى ـ حمل أثقال ـ كمال أجسام ـ كرة قدم) وتمتص من ميزانيات الدول الفقيرة الكثير دون طائل سوى اتباع أفكار هدامة ما أنزل الله بها من سلطان.

الفصل الخامس :

أثبتنا فيه أن تحرر المرأة أدى إلى شيوع جرائم لم تكن معروفة حتى عهد قريب ـ كتعدد أزواج المرأة في وقت واحد ـ وزيادة نسب الجرائم الأخرى التي خلعت عنها ثوب الإنسانية .

الفصل السادس :

وقد أسهبنا فيه نظرًا لأهميته ، لأنه قنبلة تنذر بفناء البشرية الأخلاقي والصحي ، وهذه القنبلة هي الشذوذ الجنسي بكافة صوره وأشكاله .

ونظرًا لأهمية الموضوع فقد ناقشنا العناصر التالية :

١ ـ الشذوذ الجنسي وعقابه في الأديان السماوية الثلاث .

٢ ـ مدى انتشار الشذوذ الجنسي كظاهرة عالمية .

٣ ـ الاستنساخ البشري وانتصاره للمرأة على الرجل.

الفصل السابع :

نتيجة لخروج المرأة من البيت وانشغالها عن تربية الأولاد لم تعد الأسرة أو المرأة هي المربية ، حيث حلت بدلاً منها وسائل الإعلام من تليفزيون وغيره ، وبالتالي أصبح القدوة للأولاد ، هم الممثلون والممثلات ورجال ونساء الفن بصفة عامة ، ولاعبي الكرة والمشاهير من كل صنف ، ولم تعد القدوة الصالحة الأنبياء والصالحين ورجال الدين ، أو النابهين من العلماء ، مما ساعد على انتشار القيم الفاسدة والمبادئ الهدامة ، وأدى ذلك إلى تحويل المرأة من حريم خاص مصان داخل الخدور إلى مشاع يستطيع كل رجل وأي رجل أن يستمتع به مجانا إن أراد .

وقد نتج عن الرفاهية الزائدة والإباحية المطلقة ظهور نوع جديد وغريب من الشباب هم ضحايا تحرر الأمهات وانهيار المجتمع الخلقي والديني وهم عبدة الشيطان.

الفصل الثامن :

وهو يعرض لكارثة استجدت وتنامت حتى صارت وباءً وهي الزنا السري المسمى خطأً بالزواج العرفي ، ونظرًا لأهمية الموضوع فقد ناقشنا العناصر التالية:

١ ـ مفهوم الزواج الصحيح والعرفي والزنا السري دينيًا .

٢ ـ أسباب الزنا السري .

٣ ـ النتائج الأليمة والمخزية للزنا السري .

الفصل التاسع :

وهو عن ظاهرة الاغتصاب التي أصبحت تهدد أمن المجتمع وهي إحدى الثمار الفاسدة لتحرر المرأة وسفورها ومغادرة بيتها دون سبب شرعي وسن الزواج المتأخر نتيجة توأم البطالة والعنوسة ونظرًا لأهمية الظاهرة فقد ناقشنا فيها :

١ ـ خطورة ظاهرة الاغتصاب وحجمها وأسبابها .

٢ ـ معنى ومفهوم الاغتصاب لغويًا ودينيًا .

٣ ـ معنى ومفهوم الاغتصاب عند دعاة التحرر .

الفصل العاشر :

وتحدثنا فيه عن محاولات دعاة التحرر لعلاج مشاكل التحرر الجنسية عن طريق الدعوة لإباحة الإجهاض ، ونظرًا لأهمية الموضوع فقد تحدثنا عن العناصر الآتية :

١ ـ الإجهاض وضوابطه في الأديان والقوانين الوضعية .

٢ ـ الإجهاض ومشاكله عند دعاة التحرر .

الفصل الحادي عشر :

وهذا المبحث يتميز بأمر مستحدث ومستهجن وهو يمثل حصيلة مساوئ وأمراض تحرر المرأة ، حيث ظهر إلى الوجود نظام عائلي جديد وفريد وهو «الأسرة الأحادية الوالد » أي الأسرة التي تتكون من أم لمولود غير معلوم الأب ، ما دعا دعاة التحرر للمطالبة بنسب الوليد للأم بدلاً من الأب وأوضحنا رأى القانون المصري في ذلك .

الفصل الثاني عشر :

وهو عن أمراض تحرر المرأة وأثر التحرر الجنسي للمرأة في زيادة واطراد نسب الأمراض الجنسية وما تقاسيه المرأة من متاعب صحية لمحاولة القيام بمهام الأنوثة ومهام العمل .

الفصل الثالث عشر :

في هذا المبحث أوضحنا كيف تحايلت القوانين الوضعية لإلغاء عقوبات الفاحشة ، وأقرت الزنا بالتراضى ، واللواط بالتراضى وتساهلت في أحكام الزنا.

الفصل الرابع عشر :

ضياع مفاهيم العرض والمحافظة على الشرف ، قد تظهر بعض العادات السيئة والبلايا في المجتمع ، فإن كان الصلاح سِمة المجتمع انقض عليها ليزيلها ويقضى

عليها ، وإن تساهل في دفعها بدأ الأفراد يتعودون عليها ثم تألفها النفوس ولم تعد تستنكر ثم تصير عرفا قائمًا على واقع مريب وهذا ما كان نتيجة رضوخ المجتمعات لدعوات وادعاءات دعاة التحرر واستشرت الرذيلة حتى ألفها الناس وتعودوا عليها ثم أصبحت من عادات وقيم المجتمع للأسف ، لتعارف الناس عليها ، ونتيجة لذلك :

١ـ أصبح العفاف والحياء أمرًا مستهجنًا .

٢ ـ كثرت الشكوى من غدر حبيب سواء ذهب بالعرض والشرف كله أو بعضه .

٣ ـ تقبل المجتمع للفضائح الجنسية .

٤ ـ ظهور مشاكل هتك غشاء البكارة وضياع العذرية .

الفصل الخامس عشر :

وعرضنا فيه للتزايد الرهيب في جرائم الشرف حديثا ، والناتج عن زيادة معدلات التفريط في العِرض والبكارة .

الفصل السادس عشر :

الحكم بسيادة المرأة للعالم ، لقد تطاول دعاة التحرر وحققوا من أحلامهم الكثير حتى أنهم طمعوا وبدأوا في الدعوة لأن تحكم نساء العالم .

الخاتمة :

أوضحنا فيها أن ما ساد العالم من بلايا وأمراض دينية واجتماعية وأخلاقية وصحية وغير ذلك ، أدى إلى بداية مطالبة الرجال والنساء المفكرات بعودة النساء للبيوت .

فمهما طال الظلام فلابد من شعاع يبدده حتى لو كان شعاع عود ثقاب أو شمعة .

﴿ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرعد : ١٧].

الفصل الأول

خروج السكن والمودة والرحمة إلى خارج البيت

هناك حقيقة مؤكدة لا جدال فيها ولا سبيل لإخفائها وإن تعمد الكثيرون ذلك، هذه الحقيقة أن خروج المرأة للعمل ولغير العمل - بلا داع أو مبرر شرعي - نال من وظيفتها الأصلية والأساسية التي خُلقت لها ومن أجلها وهي ربة أسرة ، زوجة وأمًا .

إن مغادرة المنزل والبقاء في العمل لمدة ثماني ساعات على الأقل - وقت الدوام الرسمي - بالإضافة إلى إنفاق ساعة على الأقل في الذهاب والعودة إلى العمل ومنه، وساعة أخرى للاستعداد لمغادرة البيت وقضاء بعض الاحتياجات وغير ذلك.

يعني بقاء المرأة العاملة خارج بيتها لمدة عشر ساعات على الأقل ، إن لم تعمل وقتا إضافيا، أو كان عملها يستلزم وقتًا أطول قد يصل لأيام أو لأسابيع، مما أدى إلى وقوع الضغط النفسي والعصبي والإجهاد الشديد الزائد والمتوالي الذي يفوق تحمل أعتى الرجال، وحيث إن المرأة مكلفة أيضًا بالعمل كزوجة وأم، باذلة السكن للزوج والمودة له ولأبنائها ، والرحمة للجميع بما فيه أهلها وأهل الزوج والمجتمع.

وخدمة هذين الركنين « العمل والأسرة » أمر مستحيل التحقق تمامًا ، ومن ثم كان لابد من الإهمال في أحدهما أو التضحية بأيهما » وحيث إن المرأة مطالبة بإثبات الوجود كعاملة مُجدة تنافس الرجل إن لم تتفوق عليه ، فكان من الطبيعي أن التضحية بواجبها الأساسي وهو الزوجة الصالحة والأم المثالية أمر طبيعي . بدأ غير مقبول أو معقول ثم أصبح حقيقة واقعة .

وكان من نتائج ذلك :

أولا : إهمال الحقوق الزوجية .

ثانيا : الظلم في رعاية الأبناء وتغيير مفهوم التربية الصحيح .

ثالثا : الإساءة إلى الأطفال داخل البيت وخارجه.

أولاً : إهمال الحقوق الزوجية

خلق الحق تبارك وتعالى الرجل ، والمرأة وشرع لكل منهما مهامه الأصلية والأساسية في الحياة ، ومنحه من الخواص والمزايا الجسدية ما يكفل له تحقيق هذه الوظيفة ، فجعل العمل والشقاء خارج البيت للرجال وداخله من مهام حسن التبعل « القيام بمهام الزوجية » والحمل والولادة والرعاية للنساء .

فتقول التوراة عن مهمة النساء : « . . . فتنجبين « حواء » بالآلام أولادًا « وإلى زوجك يكون اشتياقك . . . » [تكوين ٣ : ١٦] .

وعن مهمة الرجل: « وبالمشقة تقتات منها « الأرض » طوال عمرك . . . يعرق جبينك « تكسب عيشك حتى تعود إلى الأرض » [التكوين ٣ : ١٧ ، ١٩] .

وجاء بالقرآن الكريم تحذير الله لآدم من الشيطان : ﴿فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾ [طه : ١١٧] . فالتحذير لآدم وحواء وكتابة الشقاء لآدم فقط « فتشقى » بالمفرد .

وعن مهمة المرأة كزوجة يقول تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾

[الروم : ٢١]

وعن مهمتها كأم يقول تعالى : ﴿ وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف : ١٥] .

إذن مهمة المرأة من بداية الحمل حتى الفطام تستغرق سنتين ونصف بخلاف الرعاية والتربية التي لا تقتصر على سن البلوغ كباقي خلق الله من حيوانات وطيور ولكنها طوال عمر الوليد .

والإنجيل وافق تعاليم التوراة بالنسبة لمهام المرأة فجاء به: « لكي يدربن (العجائز) الشابات على أن يكن محبات لأزواجهن ولأولادهن متعقلات عفيفات

مهتمات بشؤون بيوتهن صالحات خاضعات لأزواجهن » [تيطس ٢ : ٣ ـ ٥] .

وعلى ذلك فكل الكتب السماوية أعلنت أن مهمة المرأة الأولى والأساسية التي أعدت لها وخلقت من أجلها هي الزوجة الصالحة والمربية الفاضلة .

ورغبة من دعاة التحرر لخلق مبرر لخروج المرأة من بيتها فقد ادعوا أن وظيفتها الأساسية هي وظيفة إضافية فتقول فريدة النقاش : « وكون أن المرأة تختلف عن الرجل في الوظائف الطبيعية التي تقوم بها ، لا يعني أنها كائن أدنى ، بل يعني أنها إنسان يقوم بمهمات إضافية لصالح المجتمع كله في شكل حمل وإنجاب »[١] .

ونحن نقول : « إن إعداد الله للمرأة لتقوم بوظيفتها كزوجة وأم مربية أجيال ليس امتهانًا لها ، إلا إذا فشلت في هذه الوظيفة الأساسية وليست الإضافية ، والامتهان والمهانة لا تلحق بالإنسان إلا إذا فشل في أداء وظيفته الرئيسية »[٢] .

وعلى أي حال نتج عن تحرر المرأة التضحية ببعض واجبات الزوج وأحيانا كلها وكانت النتيجة فقد الرجال لحق القوامة على النساء .

عمل المرأة أدى إلى استقلالها المالي والاقتصادي ـ في الغالب ـ وهذا بدوره أدى إلى الاستغناء النسبي عن ولاية الرجل المالية فلم تعد الزوجة في حاجة إلى أموال الزوج حيث أصبح لديها دخل خاص بها ، ومن ثم قلت بنفس درجة الاستغناء درجة القوامة فلم يعد الزوج الآمر الناهي ، بل أحيانًا المأمور المطيع ، وعلى ذلك فقد الزوج طاعة زوجته . فأصبح لها حق الخروج من البيت دون إذنه، وحق السفر دون موافقته ، وحق عدم تلبية رغبته الجنسية بدون رضاها ، وحق مصادقة من تشاء من الرجال « اتخاذ عشيق » دون اعتراضه ، وحق ارتداء ما تشاء من ملابس فاضحة واضحة الإغراء والإغواء بلا امتعاضه ، وقد أقرت بعض المجتمعات حق المرأة في هجر بيت الزوجية والإقامة مع من ترغب من العشاق ويطالب دعاة التحرر حاليا بحق المرأة في تطليق نفسها بنفسها ، والحق في

---

(١) فريدة النقاش : حدائق النساء .

(٢) زكي على السيد أبو غضة : تحرير المرأة بين الشريعة الإسلامية ودعوة قاسم أمين ، دار الوفاء بالمنصورة طبعة ٢٠٠٣ م.

إجهاض نفسها . وفي النهاية طالب دعاة التحرر بسيادة المرأة على البيت وعلى العالم [1].

وليس أدل على ما وصل إليه الرجال من إهانة تحت مسمى حرية المرأة ما جاء بالعدد (٤١٢٢) من مجلة المصور أكتوبر ٢٠٠٣ م ، تحت عنوان : « النساء غاضبات من الحبس الإجباري للرجال » .

« أعلنت النساء في قرية توردونجينمو في الجنوب الأسباني احتجاجهن وغضبهن على قرار عمدة القرية بحبس الأزواج في منازلهم مساء كل خميس للقيام بالأعمال المنزلية ورعاية الأطفال وإعطاء الفرصة للزوجات للخروج في نزهة أو زيارة أو التردد على المقاهي والملاهي في الفترة من التاسعة مساء وحتى الثانية صباحا برغم أن العمدة أراد أن يتقرب من نساء قريته لأسباب انتخابية بهذا القرار وبقرار آخر يلزم كل رجل في القرية بالتبرع بـ ٥ يورو لتمويل جمعيات المرأة » إلا أن النساء يؤكدن أن المساواة بين الرجل والمرأة لا تتحقق بقرارات من هذا النوع» .

(١) سنتعرض لذلك تفصيلا فى فصول قادمة .

ثانيا : تغيير مفهوم التربية السليمة

الأصل أن مفهوم تربية الأطفال ، هو رعايتهم وتوجيههم وتعليمهم ، فالأم المتفرغة لأولادها كانت لا تسمح لنفسها بفراق أطفالها ولو لدقائق ، فكانوا دائمًا في أعينها فثدييها مشرب ومأكل الرضيع ، وطعام يديها غذاء الكبير ، وقد يكون نسج يديها كساء الجميع ، وهي مقياس حرارة الصغير ، ودواء الكبير ، تحس الألم قبل وقوعه ، وترى المرض قبل حدوثه ، حضنها الدافئ الواقى من كل خطر ، وسهرها الدائم العلاج من أي مرض .

وقد أجادت التوراة في وصف المرأة الصالحة كزوجة وأم فجاء في سفر الأمثال الإصحاح ٣١ : « تطلب صوفًا وكتانًا وتشتغل بيدين راضيتين ، هي كسفن التاجر تجلب طعامها من بعيد ، تقوم إذا الليل بعد وتعطي أكلاً لأهل بيتها وفريضة لفتيانها تتأمل حقلا فتأخذه وبثمر يديها تغرس كرمًا ، تستشعر أن تجارتها جيدة ، سراجها لا ينطفئ بالليل ، تمد يديها بالمغزل وتمسك كفاها بالفلكة ، العز والبهاء لباسها ، الحسن غش والجمال باطل ، أما المرأة المتقية الرب فإنها تمدح » .

وكانت الأم هي المربية الأخلاقية الفاضلة ، أول ما بثت في أسرتها حُسن الخلق ، وبذل المزيد من العطاء والحنان والتضحية من أجل الآخرين بالوقت والجهد والمال ، وكانت هي الزارعة للأخلاق الحميدة والصفات الجليلة ، والعادات القويمة ، فبيان الحلال والحرام وأصول الدين هو توجيهها ، وإحياء الضمير هدفها .

هي المستمعة لكل شكوى والمزيلة لأي بلوى ، توجيهها تعليم وإرشادها تقويم فكانت ـ ولا يزال البعض منهن ـ أصل كل حنان فياض ومنبع كل رحمة دافقة ، وهي الأمن والطمأنينة والسلام والوئام ورمز المحبة في أبهى آياتها .

أما الآن ، وا أسفاه ، فلم يعد هناك وقت لهذا، فالرضاعة أصبحت صناعية، والبر والحنان والمودة والرحمة لم يعد لهم متسع من الوقت ، فأصبحت جميعًا خيال من أوهام ، وأمنية يتمنى الجميع عودتها ،و الكل يبتهل مناديا وداعيًا : أين

أنت أيها الماضي الجميل ؟!

ونتيجة لذلك اختلف معنى ومفهوم التربية فأصبح توفير وسائل الرفاهية والراحة واللهو والعبث والمجون للأبناء هو الشغل الشاغل للآباء ، أمهات كانوا أو آباء ، فطغت المادية المفرطة على الأخلاق الفاضلة ، تلك المادية التي توفر للأبناء الملبس والمأكل والسيجارة والمخدرات وجميع أنواع الرفاهية الحلال والحرام ، فلم يعد مفهوم التربية هو المحافظة على دين أو خلق والتمسك بشرف أو كرامة أو كبرياء أو عفة أو عذرية للأسف.

ولم يعد التعليم يبدأ من البيت بتعليم الفضائل والتوجيه لعمل الصالح من الأعمال ، وبيان الحلال والحث على إتيانه ، وتوضيح الحرام والنهي عن اتباعه ، وذهبت الروابط العائلية الحقيقية أو أوشكت على الانتهاء ، فلم يعد الوقت يسمح بمتابعة تصرف الطفل وتوجيهه ، أو مراهق وتقويمه ، وأصبح الحلم بتعليم الأبناء في المدارس الأجنبية - التي هي في الواقع سرطان ينخر في جسد المجتمع - هو حلم كل أب وأم ، واعتبر النجاح في تحقيق هذا هو التعليم السليم والتربية الصادقة ، وكلما زاد مستوى الأب والأم الوظيفي كلما زاد ضياع الأبناء والبعد عن دفء وأحضان ورعاية العائلة ، ومن ثم أصبح الحصول على أعلى الشهادات الجامعية هو هدف التربية والتعليم .

وكانت النتيجة الحتمية من ذلك ضياع أجيال بكاملها حيث أصبح منهم عبدة لآلهة جديدة لم تكن من قبل ، وعبدة المال ، وعبدة الترف والخيلاء ، وعبدة الشيطان .

فعبدة المال من الأبناء الذين أصبح الكثير منهم آباء وأجدادا ، كان إلههم أرصدة البنوك ، والإيرادات المالية المتنوعة من حلال وحرام.

وعبدة الترف كان إلههم ، اتباع الموضة من ملابس بأنواعها وزينة باختلاف أشكالها من ماكياج وكوافير وغيرها ، وأصبحت السيارات الفارهة ، والشقق الفاخرة . . حلم كل عابد ، ومطلب كل داع لإلهه الجديد .

وزاد الطين بلة ، ظهور إله جديد لم يكن له وجود من قبل وهو الشيطان ،

عبادة الشيطان . تخلت المرأة عن بيتها فسكنه مع أبنائها الشيطان ثم عبدوه من دون الله .

وعبدة الشيطان هؤلاء ، شباب حقق لهم الآباء والأمهات كافة الأحلام ، فزاولوا كافة المتع ، حتى زهدوا فيها ، فضنوا على الله بالعبادة ، وسجدوا للشيطان من دون ربهم وخالقهم ، وقد وصفهم الله فقال : ﴿اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُوْلَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المجادلة : ١٩].

وقد عبرت صحيفة « محبوبتي » عما يعانيه الأطفال من ضياع عائلي وعاطفي وتوجيهي فجاء بها تحت عنوان : (أطفالنا . . . زهور عطشى للحب) (١) :

« رسائل عديدة ولقاءات بالصدفة أبطالها أطفال صغار تترواح أعمارهم بين السادسة والثانية عشرة . انسابت حكاياتهم مبللة بالدموع تعزف لحنا شارد النغمات. . انفعالاتهم مشوبة بالقلق والحزن .جيل بأكمله عجز الآباء والأمهات المنتمون له عن تحقيق الاستقرار النفسي والعاطفي لأطفالهم الذين يفتقدون الحب والدفء والحنان . . الإحساس بالطمأنينة والأمان وحواديت ما قبل النوم .

أكثر ما آلمني تزايد أعدادهم بما يقترب من حجم الظاهرة . . تفانيت في الاهتمام بهم والأخذ بأياديهم الصغيرة إلى شاطئ الأمان صرخت في وجه الآباء والأمهات داعية مصلية لله أن يصل صوتي راجية متوسلة أن تعود الأم لممارسة دورها المقدس في البيت. . . احتواء صغارها وإنقاذهم من عزلة عاطفية تمزق مشاعرهم وأحاسيسهم الخضراء . أمهات كثيرات لا يعملن يقضين معظم وقتهن في النوم وارتياد النوادي والشوبنج والزيارات ضاربين عرض الحائط باحتياجات الصغار للحب والرعاية ، والدولة لا تزال عاجزة عن توفير ضمانات وإمكانيات رعاية أطفال الأمهات العاملات من تشريعات ودور حضانة تتوفر بها الشروط الآدمية . . وأن يعود الأب إلى رعاية أطفاله. . . مد جسور التفاهم والحوار والصداقة واللعب. . فقد الكبار القدرة على احتواء أطفالهم وطغت القيم المادية على

---

(١) مجلة « محبوبتي» ملحق جريدة الجمهورية ، صفحة أشواك الحب بتاريخ ١٤/ ٣/ ٢٠٠٢م.

العواطف والمشاعر فباتت بيوتنا باردة تفتقد حرارة العلاقات الحميمة والتواصل العاطفي والإنساني» .

ولم يقتصر الأمر ويقف الضرر عند أطفال الثانية عشرة ، بل تجاوزه إلى شباب وشابات المراهقة ، تلك السن التي قد تعصف بحياة شاب فتنال من شرفه وتحط من خلقه ، وغالبا ما يمكن علاج ذلك ، ولكنها إن نالت من شابة مراهقة، فقد يضيع منها أغلى ما تملك من جسدها وخلقها وعرضها وشرفها وكبريائها بضياع عذريتها .

فلم يعد لدى الأم الوقت الكافي لمناقشة مشاكل ابن أو بنت ، وبالتالي فلم يعد هناك نصح أو إرشاد أو مراقبة وتوجيه ، فأصبح المراهقون من الجنسين بلا خبرة عملية يواجهون بها مشاكل الدنيا وطغيان الجنس ، فلجأ المراهق لمحاولة بث شكواه وطلب النصح والإرشاد من مراهق جاهل مثله ، فكان كمن يستغيث من الرمضاء بالنار ، وكانت النتيجة تجاوز التفريط في العرض والشرف إلى قتل الأخت بالإجهاض أو قتل المواليد من السفاح أو التخلص منهم ، فانهارت قيم المجتمع أو أوشكت .

وإنني أتساءل : كيف يطلب المجتمع ممن فرطت في عرضها ، وفقدت كما تقول المراهقات: أعز ما تملك ، ألا تفرط في أداء عملها بأمانة ، وكيف يطلب المجتمع من لص أعراض ألا يكون لص أموال ، يسرق وينهب من مال ووقت المجتمع الكثير والكثير .

إن المطالع لجرائدنا ومجلاتنا وأفلام السينما لدينا يعلم أننا وصلنا إلى هوة سحيقة من الانهيار الخلقي والاجتماعي ومرجع ذلك الرئيس - وليس الوحيد - إصرارنا على تقليد الغرب وطاعة أوامره الهادفة إلى خروج المرأة من بيتها للعمل بلا داعٍ ، تحت مسميات براقة رغم كذبها منها المشاركة في التنمية - في مجتمع العاطلين - أو حقها الكامل في المساواة التامة مع الرجل في كل شيء ، دون وضع طبيعة ووظيفة كل منهما في الاعتبار .

لقد توارت الفضيلة عندما لم تتوار المرأة في بيتها وخرجت منه بلا داعٍ.

ثالثاً : الإساءة إلى الأطفال داخل البيت وخارجه

نتيجة لعدم التفرغ للتربية ، فقد ظهر في المجتمع بلايا ومساوئ وجرائم لم يعهد مثلها من قبل ـ إلا ما ندر . ومن هذه البلايا :

١ ـ اعتداء الأم على أطفالها .

٢ ـ اعتداء الغير على الأطفال الجسدي والجنسي .

١ـ اعتداء الأم على أطفالها :

أعلم أن الكثير من القراء سيتعجبون من غرابة العنوان ، وسوف يسارعون إلى التساؤل : كيف تعتدي الأم على أطفالها ؟!

إن ما تلاقيه الأم العاملة من ضغوط نفسية وعصبية في محاولة النجاح في عملها خارج البيت وداخله في وقت واحد ، وهذه الضغوط تزداد إذا كانت غير موفقة في عملها الوظيفي ، أو مضطهدة فيه من الرؤساء لسبب أو لآخر ، أو كانت طبيعة العمل مضنية كأن يكون فيه احتكاك دائم مع جمهور المتعاملين ، وما أشق التعامل مع البشر ! وقد يكون لصعوبة الانتقال والمواصلات أثر في ذلك . والنتيجة هي الشد العصبي الذي قد يصل لمرض عصبي عند الكثير من النساء العاملات ، فإذا ما واجهتها مشاكل في البيت ، أفرغت شحنة غضبها في الأولاد، فلجأت لا لأسلوب الإقناع والعقل ، ولكن لأسلوب العقاب والضرب الذي قد يزيد عن حده فينقلب إلى ضده ويصبح اعتداء لا توجيها وإنذاراً .

وهذه حقائق أكدها علماء النفس والاجتماع وناقشها الكتاب والأدباء .

من المجلات التي تناولت ذلك مجلة « كل الأسرة » فجاء تحت عنوان : «الطفولة المعذبة . . . بأيدينا » :

«لا يمكن لكل من قرأ قصة الطفل « أحمد » الذي توفى وعمره عشرون شهراً بسبب تعرضه للضرب الشديد على بطنه . . لا يمكن له أن يصدق أن والدته كانت أول المشكوك في تسببهم بهذه الفجيعة ، وأنها احتجزت على ذمة القضية لمدة

شهرين قبل أن يفرج عنها بكفالة .

وأيًا تكن الحقيقة ، فهذه الأم وزوجها والد الطفل وأقرباؤه مسؤولون عن حمايته ورعايته وتأمين الجو الملائم لنموه كزهرة تتفتح في الحياة .

قصة هذا الطفل تستدعي ، دون شك ، فتح ملف قضايا الإساءة إلى الطفولة في مجتمعاتنا ، ومراجعة التشريعات التي تحمي الصغار من أقرب المقربين إليهم !

ورئيسة لجنة حماية الطفل بالجمعية البحرينية لتنمية الطفولة تؤكد أن الإساءة إلى الأطفال تأتي من أقرب المقربين إليهم ، وهذه حقيقة قد لا يدركها الأهل جيدًا. ولكن هذا هو الحاصل فعلا .

وتضيف: أن أغلب حالات الإساءة إلى الأطفال تنجم عن افتقار الأهل لمهارات التنشئة والتربية السوية ، خصوصًا المتعلق منها بسبل التعامل مع الطفل وتلبية احتياجاته ومطالبه بشكل عام» .

ومن تفاقم المشكلة وزيادة حجمها وبيان إهمال الرعاية الأسرية للأطفال تقول إحدى الخبيرات : « إن حالات الاعتداء على الأطفال في تزايد ، للأسف الشديد، فخلال أربعة شهور فقط وردت إلى قسم الأطفال بالمستشفى حوالي ٧٣ حالة ، منهم ٣٨ طفلا ذكرًا و٣٥ أنثى . وكان المتوسط العمري لهؤلاء حوالي ٦ سنوات . بعض هؤلاء الأطفال لم يتعد عمره الثلاثة أشهر .

وأضافت أن ٥٩٪ من الاعتداءات الجسدية ، والجنسية تحديدًا ، حدثت في أماكن كان من المفترض أن تكون « آمنة » بالنسبة للطفل ، كبيته أو بيت أحد أقربائه أو مدرسته أو حتى النادي الذي يتردد عليه» [(١)].

٢ ـ اعتداء الغير على الأطفال الجنسي والجسدي :

هناك ظاهرة تفاقمت وسوف تتزايد مع بقاء الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية على ما هي عليه ، ودوام إهمال الدين والتربية الدينية ، هذه الظاهرة لم نسمع عنها من قبل ألا وهي اغتصاب الأطفال من الجنسين .

---

(١) مجلة كل الأسرة العدد (٣٣٣) في ١/٣/٢٠٠٠م .

وهذه الظاهرة بلغت نسبة كبيرة من حوادث الاعتداء على الأطفال ، «ففي دراسة للدكتورة فاتن عبد الرحمن الطنباري تبين أن حوادث الاعتداء الجنسي على الأطفال تمثل ١٨٪ من إجمالي الحوادث المختلفة للطفل ، ٣٥٪ من مرتكبي هذه الحوادث لهم صلة قرابة بالطفل» (١) .

ولاشك أن هذا يعني انعدام رقابة الأم لأطفالها في البيت ، وعدم الالتزام بأحكام الحجاب الإسلامية ، حيث أصبح البيت ساحة كل وافد وأى وافد ، وتفشت الخلوة الغير شرعية بالبيت وأهله .

« شهد عام ١٩٩٦ م أعلى مستوى للاغتصاب ، وقد وصلت جرائم اغتصاب الفتيات الصغيرات إلى مستوى ينذر بالخطورة لما تضمنته من مظاهر جديدة ، كان فيها اشتراك أكثر من رجل في اغتصاب طفلة واحدة ، واغتصاب التليمذات بواسطة مدرسين ،وأخيراً حرق وتمزيق الضحايا لإخفاء هذه الجرائم» (٢) .

ومشكلة اغتصاب الأطفال أصبحت مشكلة دولية ، تعاني منها كل الدول ، خاصة الدول الفقيرة « النامية » التي تعاني من بطالة الرجال ومع ذلك أخرجت النساء لاغتصاب فرص الرجال في العمل .

وجاء بمجلة كل الأسرة العدد (٢٩٨) في ١٩٩٩/٦/٣م تحت عنوان : «اغتصاب الأطفال . . . الإعدام وحده لايكفي » :

« خلال السنوات القليلة الماضية وقع العديد من حوادث اغتصاب الأطفال ، حيث قام « وحوش بشريون » بالاعتداء على أطفال قصر من الجنسين ، بأشكال وحشية عديدة ، ومن هذه الحوادث :

تعرض الطفلة لينا ع.ق (٩ سنوات) لاعتداءات جنسية متكررة ارتكبها ع. صديق لوالدها عمره (٢٨ عاما) . مسرح الجريمة كان منزل الوالد « علي ق» . الطفلة استنجدت بوالدها ، لكنه لم ينجدها مما حملها على التوجه إلى رجال الأمن لإنقاذها .

---

(١) د. خالد منتصر : الختان والعنف ضد المرأة ص ١٧٦ مكتبة الأسرة .

(٢) د. سامية الساعاتي : علم اجتماع المرأة ص ٢٤٥ ، ٢٤٦ مكتبة الأسرة ٢٠٠٣م .

تعرض القاصر أحمد ع (٩ أعوام) للاغتصاب مرات عديدة من قبل رامي لطفي ف. (١٩ عاما) .

تعرض الطفل ملحم أ.س . (عام ونصف العام) لاعتداء حين كان يلعب على شاطئ البحر في مسبح « الشاطئ الأزرق » لم يعثر على الجناة وحفظت الدعوى ضد مجهول !!

وتعرضت لارا ، ابنة الأشهر الـ ١٨ ، للاغتصاب من قبل صديق والدتها الذي ما زال قيد الاعتقال» .

ويلاحظ وضوح إهمال الأسرة خاصة الأم في رقابة أولادها ، أين كانت الأم عندما تغتصب ابنتها الرضيعة ذات السنة والنصف ؟!! وما المقصود بصديق الوالدة؟!!

إن اغتصاب الأطفال هو أبشع صور الإرهاب الجنسي على الإطلاق . فهو هتك عرض للبراءة وقتل للطفولة وإزهاق لحياة إنسان ولو عاش دهرًا من الزمان .

ولو كان هناك عقاب للجاني أكبر من الإعدام لاستحقه ، وشاركه فيه من أهمل في رعاية بيته والعناية بفلذات الأكباد .

وها هو د. نصر فريد واصل مفتي مصر الأسبق يقول : « الأسرة المسؤول الأول عن جرائم الاغتصاب » .

لقد انتقصنا من أهمية المرأة كزوجة لها مهام عائلية عدها الله آية من آياته. ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتفَكَّرُونَ﴾ [الروم : ٢١] .

ثم فرطنا في هذه النعمة وتلك الوظيفة السامية فدفعنا وسندفع ثمنًا غاليًا ﴿اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً فَصَدُّوا عَن سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [التوبة : ٩] .

الفصل الثاني

الاستعانة بخادمات أجنبيات

حتى يتسنى للمرأة النجاح في عملها خارج بيتها ـ خاصة إن كان يستغرق وقتا وجهداً أو له أهمية خاصة ـ فلابد من أن تضحي ببعض أو كل مهامها داخل البيت، تلك المهام المتعلقة بحسن التبعل أو الأمومة ، وقد تكون تلك المهام إدارية خاصة بشؤون المنزل من طبخ ، وكنس ونظافة أو مهام عاطفية من رعاية أطفال وتربيتهم وحقوق زوج .

وحيث إن مهام الزوجة في البيت لا يمكن ومن المحال إلغاؤها ، فلابد من معين أو مساعد يرعى شؤون المنزل في غيابها ، وغالبا ما يكون المساعد والمعين امرأة قد تكون خادمة أو شغالة أو مربية أومدبرة منزل أو مديرة خدم . . . إلخ . وهذه أو هؤلاء المساعدون يدخل أو يدخلون البيت ليحلوا محل الزوجة في مهامها التي اغتصبها منها العمل ، وأحيانا قد تحل الخادمة محل الزوجة في كل شيء حتى في فراش الزوجية .

وظاهرة استخدام عمالة أجنبية في بيوت المسلمين أصبحت ظاهرة من أخطر الظواهر الاجتماعية والاقتصادية والدينية .

وقد أثبتت دراسة ميدانية بدول الخليج ما يلي :

١ ـ « المربيات غير المسلمات نسبتهن من ٦٠ ـ ٧٥٪ من إجمالي عدد المربيات، وأغلب هؤلاء من المسيحيين والبوذيين والهندوس.

٢ ـ غالبية هؤلاء المربيات يزاولن شعائرهن الدينية في حضور الأولاد الصغار، مما يجعلهم يشربون عقائدهم ، ويبتعدون عن قدسية الإسلام وتعاليمه .

وقد يتوافد على البيت أكثر من مربية يعتنقون أكثر من دين ، مما يزرع في نفوس الأطفال عدم احترام الأديان السماوية ، والشك فيها ، ومن ثم عدم التمسك بالدين الإسلامي والإلحاد الكامل .

٣ ـ غالبية هؤلاء المربيات لهن علاقات جنسية مع الوافدين من مواطنيهم أو

غيرهم . . . ونسبة كبيرة منهن يقابلن العشاق في بيوت الخدمة ، وقد يطلع الأطفال على ذلك ويألفونه فلا يفرقون مستقبلا بين الفضيلة والرذيلة، كما أن نسبة كبيرة منهن يشربن الخمر ويُدخن السجائر أمام النشء بما في ذلك من آثار»[1].

٤ ـ نسبة كبيرة من الأزواج قد يعتبرون هؤلاء العاملات في البيوت مما ملكت اليمين ، فيعاشروهن جنسيا في الخفاء وزوجاتهم في العمل ، ظانين أن هذا من الحلال .

ولا تمانع هؤلاء الخادمات في إقامة هذه العلاقة ، ويرون أنها فضيلة ، للمحافظة على العمل ، ولزيادة الدخل من الهدايا والمنح المبذولة من الأزواج.

ويقول الشيخ خالد الجندي عن هذه الظاهرة :

« من الظواهر العجيبة التي انتشرت اليوم تلك الدعوى التي تمثل تحريفا علنيا لمفهوم القرآن، وهي الادعاء الذي يدعيه البعض ، أن الخادمات الأجنبيات في بيوتهم ، هن بمثابة الإماء والأمة كما هو معروف هي أنثى العبد ، يعني يجيز هذا الصنف من الناس لنفسه أن يتمتع بخادمته ، كما يتمتع بزوجته ، ثم يزعم أنها مما ملكت أيمانه من الإماء ، مستدلا بقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [المؤمنون : ٥ ـ ٧] وبتحريف معنى الآية جعلوا الخادمة أمة ، ونظرًا لأن الأمر خطير كما ترون ، خاصة أنه يهدم بيوتا ، ويحطم أسرًا ، ويفسد المجتمعات .

أما الخادمات فإنما هن مستأجرات ولسن إماء للفراش . والمستأجرة شيء مهما كانت ديانتها ،والزوجة شيء آخر ، لذلك فإن أي محاولة للتمتع بالخادمات ، إنما هي زنا ، والعياذ بالله » [2].

في الدول الإسلامية الأقل ثراءً ، يتم إرسال الأطفال لدور الحضانة منذ سن الرضاعة ، وبذلك يتربى الطفل نصف يوم أو أكثر بعيدًا عن صدر أمه ،والنصف

---

(١) الشيخ سليمان أحمد العودة: المرأة بين البيت والعمل ص ٣١ ، ٣٢ دار الخلفاء بالمنصورة.

(٢) مجلة اليقظة العدد (١٧٥٦) ص ٢١٠ مقال بعنوان « يا ليت قومي يعلمون » .

الآخر معها وهي جد مرهقة ، فيرضع صناعيا مما يحرمه من اللبن الطبيعي ومزاياه، فينشأ الأطفال معتلى الصحة .

والنتيجة المؤكدة هي عدم حصول الطفل على حقه الكامل من الحنان ، وبالتالي نزع الحنان المقابل من قلبه ، فيشب صلب القلب ، متجمد العواطف عديم البر بوالديه ، مما أدى إلى ظهور جيل من الأبناء جاحد لأبويه ولاعن للحياة بأسرها ، وهذه ظاهرة ولدت حديثًا في مجتمعاتنا ، وستزداد إذا استمر الوضع على مدى الأيام .

وقد ناقش هذه الظاهرة علماء الاجتماع وعلماء النفس ، كما تناولها الكتاب في الصحف والمجلات ومما جاء عن ذلك مقال بمجلة « كل الأسرة » تحت عنوان: « هَم في كل بيت. . .الخادمات الأجنبيات »[1] :

« جريمة مروعة هزت المدينة المنورة مؤخراً ، في تفاصيلها أن الخادمة الأندونيسية قامت بقتل امرأة سعودية أم لستة أطفال .

لنطرح السؤال من جديد: هل وجودهن ضرورة أم ترف ؟ هل ذات الجنسية السريلانكية أو الهندية أو الأندونيسية تزرع الانتماء والوطنية في روح الطفل العربي؟» .

ومما جاء في المقال : « تقول (السيدة . . .) وهي موظفة في الدفاع المدني: لقد عانيت كثيراً من الخادمات وتعرضت لمواقف شتى كادت تفقدني صوابي ، فأنا لا احتمل فكرة إيذاء أطفالي .

لقد حدث معي عدة مواقف على رأسها محاولة خادمتي إطعام طفلي طعامًا فاسدًا رغم أني طلبت منها التخلص منه . باعتقادي أن الخادمة لا تحمل رحمة أو رأفة في قلبها إزاء ابن مخدومتها .

عذرًا لكن هل كنت تسيئين معاملتها ؟ (تسألها المحررة) .

إطلاقا . قد أكون عصبية قليلاً [2] ولكن ليس لدرجة الإساءة التي قد تتحول إلى عقاب وقهر يسلط ضد صغاري .

---

(١) العدد (٣١٦) في ٣/١١/١٩٩٩ .

(٢) منشأ هذه العصبية هي الجهد في العمل خارج البيت.

وتقول سيّدة أخرى موظفة في إحدى المؤسسات الكبرى عن خادمتها الهندوسية :

لقد شاهدتها وهي تمارس طقوسها وشعائرها الوثنية في بيتي وأمام أطفالي الصغار فارتعبت من فكرة تشبع أطفالي بهذه المشاهدات اليومية التي سترسخ في أدمغتهم البيضاء .

وأخرى (مدرسة) تقول : إن الخادمات الشابات يسببن مشاكل لا حصر لها إذ يكن على علاقات عاطفية خارج المنزل مما يثير بلبلة في محيط الأسرة .

وعن خطورة استبدال الأم بالمربية أو الخادمة ؟ جاء بالمجلة : هذا يشكل خطورة واهتزازاً لدى الطفل لأن الانتماء الطبيعي لدى الطفل في مراحل الطفولة الأولى يفترض أن يكون للأم .

بالتالي فإن العكس يؤدي إلى نوع من الاهتزاز بإحساس الطفل بالأمان النفسي والاجتماعي ، إذ أن الأم هي مصدر الأمان ، وخطورة استبدال الأم بالمربية وإلقاء الدور على المربية يجعل الطفل يتعلق بالمربية بشكل « استبدالي » ، لكن إذا كانت تعامله معاملة جيدة قد لا يترك هذا أثرًا جسيمًا أما المعاملة السيئة كأن تؤذي الطفل فهذا سيترك أثرًا بالغًا في نفسية وشخصية الطفل.

ومع ذلك فلا غنى عن الخادمة أو المربية لتعويض عمل المرأة العاملة .

يعتقد أحمد علي ضابط في القوات المسلحة « أن الخادمة ضرورة في حال أن تكون الزوجة امرأة عاملة ، وزوجته تعمل مدرسة ، لذا يحتم عليه الأمر إحضار خادمتين وسائق وعندما بادرناه بالسؤال ألا تعتقد أن ثلاثة كثير ؟ أجاب :

الأولى : مهمتها الاهتمام بالبيت وهي أندونيسية « والثانية : هندية « جليسة أطفال » أما الثالث : هو سائق هندي .

وتقول إحدى المتخصصات عن الخادمة : تربى الأطفال « تطهو ، تنظف « توفر الراحة للزوج ، فتفكر هي في الظفر به».

لقد سمحت المرأة بخروجها من بيتها بتركه لغيرها يعبث فيه كيف شاء ومتى شاء وكانت الضحيَّة الأسرة بكاملها الأولاد دائمًا والزوج أحيانًا ، ففرطت في حق الرعاية والإدارة لمن هم دونها ونسيت قول الرسول ﷺ : « **كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته .. المرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها** » .

كما نسينا وصية الله تبارك وتعالى لنا ألا نستعين بغير المسلم لإدارة حياتنا ومساعدتنا حيث قال جل شأنه : ﴿ **لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ** ﴾ [آل عمران : ٢٨] .

الفصل الثالث

توأم البطالة والعنوسة

توطئة :

إن تفشي البطالة « لِلرجال » في مجتمع ما له نتيجة حتمية واحدة ، هي بداية التخلف ونهاية الازدهار ثم ضياع وفناء حضارته ، فعدم توافر فرص عمل شريف بناء لأهم قطاع منتج في المجتمع وهو الشباب « الرجال » ، الذي يمثل قلب الأمة النابض ، وعقلها الواعي وجوارحها النشطة ، يؤدي إلى توافر وقت طويل يحسب من عمر الأمة ، ينفق في الهدم وتقويض الدعائم ، بدلاً من البناء وتقوية الأركان ، فيضيع الأمن النفسي للأفراد بضياع أحلام المستقبل المشرق للشباب ، وبذوبان الآمال العريضة المستقبلية لرجال اليوم وغداً وبعد غد ، ثم يضيع الأمن الاجتماعي الداخلي ، فتكثر السرقات ، وتزيد المشاحنات والمشاجرات ، وتتزايد حالات السُكر والعربدة وإدمان المخدرات ،وتتفاقم مشاكل الاغتصاب والاعتداء على الشرف ، ويبدأ المجتمع في الانهيار الخلقي والديني بعد الانهيار الاقتصادي والمالي ، وهذه البيئة المناسبة لنمو الإرهاب الحقيقي - وليس كالمفهوم الغربي الكاذب.

والمؤكد عمليا وعلميّا بعد التطور العلمي والتكنولوجي الحديث وسيادة الحاسبات الآلية ، واستخدام الكومبيوتر ذلك الجهاز العجيب الذي تفوق على السحر، في حقيقة عمله وإبداعه ، مما قلص الحاجة للأيدي العاملة في شتى الوظائف والأعمال حتى اضمحلت ، وبين حين وآخر يتم الاستغناء عن ملايين العمال في كافة أنحاء العالم لعدم الحاجة إليهم لسيادة الآلة والتقدم العلمي ، ومن ثم أصبح توظيف عمالة جديدة شابة من الرجال من الأحلام صعبة المنال ، وعلى ذلك تزايدت معدلات البطالة في شتى دول العالم المتقدمة والمتحضرة والمتخلفة رأسمالية واشتراكية وشيوعية ، وهذا النوع من البطالة نحن مجبرون عليه فهو

نتيجة التقدم العلمي الذي لا نستطيع كبح جماحه.

ومن جهة أخرى ـ وللأسف ـ فقد أنشأنا نحن نوعًا آخر جديدًا من البطالة ـ غير مجبرين عليه ـ هو أشد وطأة وأكبر خطورة على الإنسانية .وهو مغادرة النساء للبيوت للعمل بدلاً من الرجال إلى شعارات متعددة ظاهرها الرحمة والإنسانية والعدالة ، وباطنها العذاب والشقاء والظلم ، كحرية المرأة ،والمساواة التامة بين الرجل والمرأة « والمشاركة في التنمية . . . إلخ ، والهدف من ذلك إلغاء أحكام الشرائع السماوية وخراب البلاد والعباد أخلاقيًا واقتصاديًا واجتماعيًا وغير ذلك .

وكان من نتائج هذا الوباء الذي استشرى في كافة المجتمعات شرقًا وغربًا وجنوبًا وشمالاً « بطالة الرجال » وعنوسة النساء « وبالرغم من حقيقة الارتباط بينهما ، إلا أن دعاة التحرر ينكرون هذه الحقيقة ويُرجعون أسبابها إلى عوامل أخرى، فها هي سناء المصري تقول :

« وصحيح أن هناك معدلات بطالة عالية يعاني منها المجتمع . . ولكن هل خروج المرأة إلى العمل هو الذي خلق حالة البطالة . . أم أن آليات النظام الرأسمالي الذي نزلت المرأة إلى سوقه هي المسؤولة عن البطالة وعن غيرها من الأزمات كارتفاع الأسعار والتضخم والركود »(١).

وللأسف فدراسات المجلس القومي للمرأة في مصر أوضحت نسب البطالة في مصر ولكنها لم تشر نهائيًا لسبب هذه البطالة وعلاقتها ، بالعنوسة بالرغم من العلاقة الثابتة والدائمة والمطردة بينهما ، وكأن المجتمع تعارف على إخفاء مساوئ تحرير المرأة وعملها .

وهذا الفصل سيشمل العناصر التالية :

أولا : البطالة .

ثانيًا : البطالة ورعب العنوسة.

ثالثا : العلاقة بين البطالة والعنوسة .

---

(١) سناء المصري: خلف الحجاب ص ٥١ ـ سينا للنشر الطبعة الأولى سنة ١٩٨٩ م .

أولا : البطالة

تتساوى الدول مع الأفراد في تنظيم أولويات لحاجاتها ، فيبدأ الجميع في إشباع الحاجات والرغبات الأهم ثم الأقل أهمية ثم الأقل وهكذا . ومرجع ذلك أن الجميع لا يستطيع إشباع كافة رغباته وتحقيق كل غاياته وكان من المنطقى الترتيب حسب درجة الأهمية بغية الحصول على أقصى فائدة أو متعة في حدود الإمكانات المتاحة .

وهذا مبدأ شرعي وفقهي في الدين الإسلامي [1]، والعمل كنشاط إنساني يحقق غاية وهدفًا دينيًا وهو إعمار الأرض ماديًا من زراعة وصناعة وتجارة وغير ذلك ، وجنسيًا بالنسل الذي خُلق ليكون خليفة الله في أرضه ، وعابدًا مطيعا لله في ملكه ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة : ٣٠] ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات : ٥٦] وقد نظم الله مهام ووظائف الذكر والأنثى ، فجعل عمل المرأة الأساسي هو المنزل كزوجة وأم ومربية أجيال ، فأساس إعمار الأرض من حيث التوالد والنسل والذرية هو المرأة والرجل ، فالرجل مهمته في الإخصاب مؤسسة على شهوة ولذة لدقائق يتم خلالها زرع النطفة وإخصاب المرأة ، أما المرأة فمهمتها هي الحمل بما فيه من رعاية لثمرة الأحشاء ثم الولادة والرضاع لتهيئة النشء للحياة لمدة ثلاثين شهرًا أو تزيد ، ثم لها الدور الأكبر والأعظم والأساسي في رعاية النشء وتربيته صحيًا وخلقيًا وغيره ، حتى سن البلوغ والزواج وما بعدها، والإنسان هو الكائن الوحيد الذي يرعى أبناءه طوال حياته ، ولكن دور الرجل من ذلك محدود بالنسبة للمرأة .

ومع ذلك استطاع دعاة تحرر المرأة انتزاع المرأة من البيت لخارجه وحيث إن فرص العمل في أي مجتمع من المجتمعات محدودة ، وتكاد لا تكفي الرجال

---

(١) هذه الوظيفة لم تختلف في اليهودية والمسيحية فالأديان ثلاثة متفقة عليها .

فقط ، خاصة مع التقدم العلمي والتكنولوجي وإمكانية إدارة الأعمال والمنشآت التجارية والصناعية والزراعية بأقل عدد ممكن ، فقد انتزعت النساء فرص العمل من الرجال وتفشت بطالة الرجال في كافة المجتمعات الشرقية والغربية ، الإسلامية وغير الإسلامية ، الرأسمالية والاشتراكية ، والهدف الأساسي لدعاة تحرر المرأة ليس هو خير المجتمع ولكن هو إنشاء وضع مالي مستقل للمرأة حتى تتمرد على الرجل أولاً كزوج ،ثم الثورة على نظام الأسرة من تربية نشء وخلافه ، وتقول نوال السعداوي عن ذلك :

« أدت البطالة المتزايدة إلى تزايد عدد الرجال العاجزين عن الإنفاق ، وبالتالي حصول المرأة القادرة على الإنفاق على بعض الحقوق الجديدة ، أو مناقشة بعض الحقوق التي كانت حكرًا على الأزواج ، مثل حق الزوج في منع زوجته من العمل خارج البيت ، أو حق الزوج في منع زوجته من السفر ، أو حق الزوج في إجبار زوجته على البقاء معه وعدم القدرة على تطليقه أو خلعه » (١).

ومع الإيمان الكامل لدعاة تحرير بأن عمل المرأة سبب بطالة الرجال إلا أنهم نساء ورجالاً لا يعترفون أو يقرون بأن بطالة الرجال أدت إلى عنوسة النساء ، كدأبهم المستمر على عدم إظهار مساوئ تحرير المرأة ويدّعون أن سبب بطالة الرجال هو السياسات العالمية الجديدة ، فتقول فريدة النقاش :

« فإن سياسات الليبرالية الجديدة . . . وماسمى بالانفتاح الاقتصادي ، التي كثفت الاستغلال عامة ، تعتبر المرأة سلعة على أكثر من مستوى ، سواء حين تستخدمها في الإعلان والترويج للبضائع في العالم التجاري الاستهلاكي الرأسمالي القائم على المنفعة المادية ، أو حين تدفع بها إلى سوق العمل كأيد عاملة رخيصة قليلة التدريب والتعليم لا ضمانات لها .

وحين تتفاقم البطالة يجري سحبها من هذا السوق بحكم ضعفها ويكون ذلك مصحوبا بتمجيد الأمومة وللبيت كمملكة للمرأة وتلتقى الليبرالية الجديدة بذلك مع نقيضها الظاهري أي الإسلام السياسي الذي يمدها بدوره بكل التفسيرات الفقهية

---

(١) نوال السعداوي : قضايا المرأة والفكر والسياسة ص ٩٨ مكتبة المدبولي سنة ٢٠٠١ م.

اللازمة لإعادة المرأة إلى البيت الذي تخرج منه المرأة لتعمل رغم أنف الجميع ، وبعملها تحفظ الأسرة من التفكك والضياع في ظل بطالة الرجال وهجرتهم»[1].

وبعضهن ادعى أن : العنوسة ليست عيبًا فالعلم والثقافة والعمل هم خير تعويض عنها . . . ولنعم البديل !!!

وحتى يمكن توضيح مستوى البطالة في مصر نقول : « وضعت حكومة د. عاطف عبيد خطة لتعيين الخريجين ، والقضاء الجزئي على البطالة ، وقد توقعت أن يتقدم لهذه الوظائف ١,٥ مليون عاطل وعاطلة ولكن ما حدث أنه تم سحب ٧,٥ مليون استمارة طلب وظيفة تقدم منهم ٤,٥ مليون حتى تاريخ طبع المجلة والوظائف المتاحة مائتى ألف وظيفة » .

ومن عجائب المتقدمين :

أحد المتقدمين له من العمر ٥٨ سنة.

خمس المتقدمين خريجو سنة ١٩٨٢ مؤهلات متوسطة وعليا .

نسبة من الخريجين تعمل في القطاع الخاص ولكنها تفضل العمل الحكومي .

بعض المتخرجات دفعات قديمة يعملن في القطاع الخاص ونظرًا لطول وقت العمل الذي لا يناسب الزوجة والأم فضلن التقدم للعمل الحكومي .

رئيس الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء أوضح أن البطالة الحقيقية في حدود مليون و٤٨٦ ألف ، ولكن ٧٥٪ من المتقدمين يشغلون أعمالاً في القطاع الخاص. أصلاً .

تقدم من المنيا ١٥٢ ألف طالب وظيفة والوظائف المطلوبة حوالي ٢٨٣٠ فقط .

تقدم من قنا ٨٠ ألف طالب وظيفة والوظائف المطلوبة حوالي ٨٠٠٠ فقط.

تقدم من سوهاج ٩٠ ألف طالب وظيفة والوظائف المطلوبة حوالي ٨٠٠٠ فقط .

---

(١) فريدة النقاش : حدائق النساء ص ٧، مركز القاهرة لحقوق الإنسان ، طبعة سنة ٢٠٠٢ م.

تقدم من الغربية ٤٠٠ ألف طالب وظيفة والوظائف المطلوبة ١٢٠٠٠ فقط .

نسب أخرى : ٣٨٪ متزوجون ، ٥٩٪ غير متزوجين ، ٣٪ أرامل ومطلقات. ونسبة المتقدمات ٥٢٪ .

أعمار المتقدمين:

بالنسبة لأعمار المتقدمين بلغ عدد الذين تقل أعمارهم عن ٢ سنة ٦٪ و٦٤٪ لمن تتراوح أعمارهم من ٢٠ إلى ٣٠ سنة بينما تقل نسبة المتقدمين من ٣٠ إلى ٤٠ سنة ، إلى ٢٦ في المائة .

والمتقدمون في أعمار ٤٠ إلى ٥٠سنة ٣٪ إضافة إلى ١٪ أعلى من هذه السن» (١).

وهذه البيانات الواقعية تبين مدى حجم البطالة الظاهرة في مصر بخلاف البطالة المقنعة والممثلة في شغل وظائف حكومية لا حاجة فيها لعدد كبير من العاملين .

---

(١) مجلة المصور المصرية العدد (٤٠١١) في ٢٤/ ٨/ ٢٠٠١ م ، (٤٠١٢) في ٣١/٨/٢٠٠١م.

ثانيا : البطالة ورعب العنوسة

إن مغادرة الفتاة لبيتها بهدف تلقى العلم الذي قد يستمر حتى سن متأخرة يبلغ متوسطه عند إنهاء التعليم المتوسط (الثانوية العامة ، الدبلومات المتوسطة وأنواعها) حوالي ١٨ـ ١٩ سنة تقريبًا ، وبالنسبة للتعليم الجامعي يصل إلى سن ٢٢ ـ ٢٣ سنة تقريبًا ، وعادة لا يفكر أولياء الأمور في زواج البنت إلا بعد انتهاء مرحلة التعليم التي يمكن بلوغها بشق الأنفس ومهما بلغت التضحيات ، وإذا وجد الزوج المناسب فإتمام الزواج يحتاج ٢ ـ ٣ سنة في المتوسط أي أن السن التي أصبحت مناسبة للزواج للأنثى ٢٥ سنة بافتراض وجود عريس مناسب ، ونظراً لتكاليف الزواج الباهظة مع الإمكانات المحدودة لقطاع كبير من المجتمع ، فقد جاوز سن الزواج المناسب ٢٥ سنة إلى ٣٠ سنة حاليا .

وحيث إن سن جمال المرأة وفتنتها من ١٨ ـ ٢٢ تقريبا وقد يصل إلى ٢٥ سنة فإن من تتعدى سن ٣٠ سنة الفرصة في الزواج بها تقل ، وبالقطع سيكون الزوج في سن ٣٥ ـ ٤٠ سنة أي بداية نهاية الشباب والفتوة ، أو يكون قد سبق له الزواج مما يجعل الكثيرات من بنات سن الثلاثين وما بعدها قد يزهدن في الزواج من عريس في هذا العمر أو سبق له الزواج ولم ينجب أو سبق له الزواج وأنجب.

والملاحظ أن ظاهرة العنوسة قد تفشت في مجتمعاتنا العربية والإسلامية وأسباب ذلك كثيرة ، أهمها بالإضافة إلى ما سبق ، عزوف الشباب عن الزواج لوجود البطالة وعدم وجود أعمال أو وظائف يمكن شغلها ، ومن ثم التفكير في بناء أسر جديدة ، ومرجع ذلك لاستيلاء الكثير من النساء على وظائف الرجال بحجة المساواة التي لا طائل منها سوى هدم المجتمعات، فمن الحقائق المؤكدة أن انتزاع النساء لفرص عمل الرجال المحدودة ، أدى إلى خلل اجتماعي ووظيفي كان من نتائجه العقيمة المفزعة الرهيبة : بطالة الرجال وعنوسة النساء .

ولعل ما أكده تقرير الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء فى مصر لسنة

٢٠٠٣ يؤكد حجم وخطورة هذه الظاهرة حيث أوضح:

« أن عدد الذين لم يسبق لهم الزواج في مصر يبلغ حاليًا ٨ ملايين و٩٦٢ ألفًا و٢١٣ نسمة من بينهم ٥ ملايين و٢٣٣ ألفًا و٨٠٦ من الذكور و٣ ملايين و٧٢٨ ألفا و٤٠٧ من الإناث.

وأوضح الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء في أحدث تقرير له أن أكبر عدد من غير المتزوجين يقع في الفئة العمرية بين ٢٠ ـ ٣٥ عامًا ، حيث يبلغ عددهم ٥ ملايين و١٩٦ ألفًا و٨٤٩ نسمة من بينهم ٣ ملايين و٧٤٠ ألفًا من الذكور والباقي من الإناث .

وذكر الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء أن عدد المطلقين والمطلقات في مصر يصل إلى ٢١٨ ألفًا و٧١٨ نسمة من بينهم ٢٠٥ آلاف و٧٥٠ نسمة من الإناث ونحو ٥٨ ألفا فقط من الذكور ، مما يدل على أن المطلقين من الرجال يقدمون على الزواج بعد الطلاق مرة وربما مرات عدة .

وأشار التقرير إلى أن عدد الأرامل في مصر يبلغ مليونين و٣٦٨ ألفًا و٢٥١ نسمة، من بينهم مليونان و ٨١ ألفا و ٦٨٦من الإناث ، والباقى من الرجال ، مما يدل على أن الرجال يفضلون الزواج مرة أخرى بعد وفاة الزوجة بينما تفضل الزوجة عدم الزواج مرة أخرى» [1].

وبدراسة هذا التقرير يتبين ما يلي :

إجمالي عدد العوانس من النساء لمراحل السن المختلفة ٣,٧٢٨,٤٠٧ أنثى إجمالي عدد العوانس من النساء في سن ٢٠ ـ ٣٥ سن الخطورة ١,٤٥٦,٨٤٩ أنثى الباقي في سن أقل من ٢٠ سنة ٢,٢٧١,٥٥٨ أنثى .

إذن حوالي ١,٥ مليون مهددين بالعنوسة الدائمة « ٢٠ سنة ـ ٣٥ » وحوالي ٢,٢٥ مليون نسبة كبيرة منهن ستعاني من العنوسة مستقبلاً سن أقل من ٢٠ سنة.

بالإضافة إلى ٢,٠٨١ ٦٨٦ من الأرامل .

---

(١) مجلة الوعي الإسلامي الكويتية العدد (٤٤٨) فبراير ومارس ٢٠٠٣ م ، جريدة الجمهورية ١٢/ ٣/ ٢٠٠٣ م .

وهذه المشكلة الرهيبة تحدثت عنها جريدة الأسبوع في مقال بعنوان: (العنوسة مشكلة خطيرة) فجاء عن المشكلة : « ٩ملايين عانس وعانسة رقم جاء في إحصائية للجهاز المركزي للمحاسبات . . رقم خطير وهو يؤكد صدق ما قاله د. عاطف عبيد رئيس مجلس الوزراء أمام مجلس الشعب بأن الفقر كان زمان لأن الـ ٩ ملايين مضربون عن الزواج لأسباب نفسية وليس اقتصادية .

٩ملايين عانس وعانسة يعني ١٨ مليون أب وأم في هم واكتئاب شباب أنهوا دراستهم . نسبة صغيرة وجدت فرص عمل أغلبها مؤقت ولكن بأي أجر وهل دخلهم يكفي لشراء شقة وبناء أسرة أما النسبة الكبيرة فهي التي لم تجد طريقها إلى سوق العمل وظلت عالة على أب تجاوز غالبًا الستين أي في سن يجب أن يجد فيها من يعوله ولكن انعكس الحال .

آثار اجتماعية ونفسية خطيرة . حوادث لم تحدث من قبل . ولم يعرفها المجتمع المصري أصبحت شبه يومية لدرجة لم تعد تستلفت الانتباه.

انفلات أخلاقي رهيب، وهل حادث بنت الثانوي التي قتلت شابا لا يكبرها كثيرًا إلا إحدى إشارات هذا الانفلات . الشباب لم يعد لديه أمل .

يا دكتور عبيد إذا كان من نهبوا المليارات وصفتهم بأنهم أخوة تعثروا يجب أن تساعدهم . . . فهؤلاء الشباب أبناؤك وأحفادك وهم ضحايا البرامج الاقتصادية التي تطلق عليها كذبا إصلاحًا وما هي إلا تدمير . . وتخريب .

مشكلة الـ ٩ ملايين عانس وعانسة تستحق مواجهة وحلولاً عملية لأن الجميع سيدفعون الثمن، حلول عملية وليست حلولا هزلية كالتي تبناها أحد الأساتذة الأزهريين من أن تعدد الزوجات يحل الأزمة، فضيلة الشيخ إذا كان التعدد سيحل أزمة « الفتيات » فما الذي يحل أزمة الشباب أم ندعوهم إلى الرذيلة والشذوذ ؟ وهل الزواج سلعة اللي معاه يتزوج واحدة واثنين واللي مامعهوش ما يلزموش !! وهل تعدد الزوجات شرعه الله سبحانه وتعالى في حالة الأزمات الاقتصادية، حدود علمي أنه عندما يحدث عجز في الرجال نتيجة للحروب يتزوج الرجل بأكثر من زوجة لكن لا يوجد عجز في الشباب يوجد عجز في الإمكانيات المادية يتطلب إنشاء جمعيات أهلية لتيسير الزواج يتطلب أن يخصص الأزهر جزءًا من موارد

الزكاة التي يتلقاها لهذا الغرض .

أن تفرض ضرائب على الحفلات وأفراح الزفاف التي تتكلف مئات الآلاف تخصص حصيلتها لإنشاء وحدات سكنية للشباب . . الدعوة مفتوحة أمام الجميع للبحث عن حلول عملية لمشكلة خطيرة جدًا » [1] .

ونحن نرى حاليًا أنه من النادر ألا توجد أسرة مصرية فيها بنت على الأقل أنهت الدراسة الجامعية ولم ولن تجد فرصة عمل غالبًا ، ويخشى الأهل رعب العنوسة ، إضافة لمن يأسن أصلاً من الزواج . وهذه الحقيقة تعدت مصر والبلاد العربية والإسلامية ، إلى الغرب وإن حلت الصداقة Boy Friend محل الزواج ، فهناك دراسة إنجليزية تقول :

« أكثر من نصف عدد نساء المجتمع البريطاني سوف يصبحن غير متزوجات خلال العشرين عامًا المقبلة ، فقد أخذ الزواج يتراجع ، ومعدلات الطلاق تتزايد.. لتكون المتزوجات أحد الأقليات فى المجتمع البريطاني .

تقول أحدث الدراسات: إن ٥٣٪ من البريطانيات سيعشن دون زواج في عام ٢٠٢٠م ، منهم ١٤٪ مطلقات ، و٢٥٪ يعشن بمفردهن ، و١٤٪ أرامل» [2] .

وفي فرنسا عقد مؤتمر وطني بباريس من أجل دراسة وضع النساء المحتمل سنة ٢٠٠٠ م ، وقد بين المؤتمر وضع النساء حاليًا وملخصه :

تشكل المرأة : ٥٢٪ من مجمل السكان ، ٤٣٪ من مجمل العاملين ، ٥٣٪ من مجمل الناخبين .

٥٩٪ ممن تجاوز سن الستين ، ٧ مليون أم.

ونتيجة للحرية والتحرر والعمل ٧٠٪ من الشابات وحيدات أو يعشن مع أوليائهن ، الولادات خارج نطاق الزواج ٢٠٪ .

عدد النساء الراشدات ، العاملات ٦٩٪ من بينهن ٧٠٪ ربات أسر .

---

(١) مقال للصحفية : نجوى طنطاوي ـ جريدة الأسبوع ٢٠/١/٢٠٠٣م.

(٢) مجلة الوعي الإسلامي العدد (٣٨٠) أغسطس / سبتمبر ١٩٩٧ م.

عدد الأسر الأحادية الوالد أي التي تعولها امرأة ولايعرف للأبناء والد ٩٠٧ ألف أسرة».

«(النساء وراء طلبات الطلاق بنسبة ٩,٧٢٪ في المائة)تشير هذه العبارة إلى أن أغلبية الزوجات غير سعيدات في زواجهن ، ومن ثم فهن يعشن في وحدة من نوع آخر ؛ وحدة نفسية ، على الرغم من وجود أزواج شرعيين يعيشون معهن .

ومنذ عام ١٩٧٥م ما انفك تشغيل النساء يتزايد بينما يتناقص تشغيل الرجال ، ففي كل سنة يدخل إلى سوق العمل مليون وأربعمائة ألف امرأة مقابل أربعين ألف رجل فقط . كما أن فارق الأجر بين الرجال والنساء لا يزال ـ رغم تقلصه ـ مشكلة خطيرة ، إذ يكسب الرجال إجمالاً رواتب أعلى بنسبة ٣٤ ٪ من رواتب النساء .

وعندما تكون هناك مشكلات من حيث زيادة في عدد الموظفين على حاجة المؤسسة ، أو ضرورة فصل بعض العمال ، فإن هذه المؤسسة تفضل ، عن طيب خاطر ، تشغيل النساء بدوام جزئي ، بينما ينتفع الرجال بالبطالة الجزئية ، أي البطالة مع منحة تعويضية »[(١)] .

ومن الإحصاءات يتضح أن زيادة نسبة عمالة المرأة يقابلها زيادة في نسبة تعاستها في الغرب كزوجة أو صديقة ، ونسبة العنوسة في الدول العربية والإسلامية ترتبط بالبطالة وأصبحت ظاهرة خطيرة .

والملاحظ أن آثار هذه المشكلة الفظيعة قد بدأت تظهر في المجتمع وتناولتها الصحف والمجلات ومن ذلك ما جاء بملحق الجمهورية « محبوبتي في ١٤/ ٣/ ٢٠٠٢ م تحت عنوان : « بنات الأصول .. عوانس ! » :

« عنوسة البنات احتلت مساحة كبيرة من الرسائل لعل أكثرها تأثيراً في النفس معاناة د. ف. ص. من الزقازيق والتي وصلتني رسالتها بتاريخ ١٩/ ٤/ ٢٠٠١ م من أسرة محافظة يشهد لها الجميع بالتدين والأخلاق انسابت كلماتها تحكي تجاربها

---

(١) محمد رشيد العويد : من أجل تحرير حقيقى للمرأة ص ١١٧ ، ١١٨ ، دار حواء ودار ابن حزم، الطبعة الثانية سنة ١٩٩٤م .

مع العرسان الذين يتقدمون لخطبتها ثم يفرون هاربين عند اكتشاف ضعف الوضع المالي لأسرتها . . الآنسة د.ف لها شقيقتان تعيشان نفس التجربة ، لكن ما يدعو إلى الدهشة والاستغراب في آن واحد أنها رفضت زيجات عديدة عندما توافد العرسان طلبا ليدها بعد نشر المشكلة ولا تزال أسباب الرفض مجهولة .

معظم الرسائل جاءت من بنات الأصول . . وفي مجتمع أصبحت تحكمه القيم المادية الصارخة لم يعد بنات الأصول مطمع الرجال ولم يعد الزواج مودة ورحمة وأسرة واستقرارًا . . مواصفات جديدة تحكم أدق العواطف والمشاعر والحصاد مآسي ما بعد الزواج: الطلاق في المحاكم والصمت الزوجي وعذابات أطفال أبرياء يدفعون الثمن دائما . . ربما ضغوط الحياة تنهش السعادة . . تغرس مخالبها في القلب والعقل حتى إن الإنسان المعاصر لم يعد يمتلك نفسه . . الماديات تثقل كاهله وإذا غاب الإحساس بالطمأنينة والأمان يكون العجز وفقدان الرغبة في اتخاذ القرار لكننا نقول دوما ومثلما أكدنا من قبل : إن هناك أسسا للاختيار يجب عودتها والإيمان والعمل بها وأهمها مراعاة المعايير الدينية التي تحكم الزواج ».

كما جاء بمجلة حريتي العدد (٢٦) في ٢٤/٨/٢٠٠٣م تحت عنوان : « هذا ما فعلته العنوسة » :

« توقفت طويلا أمام حادثة نشرت في إحدى الصحف القومية الكبرى وتقول: تجديد حبس المتهم بالزواج من ٩ سيدات حيث تكشف تفاصيل الحادث انخفاض مستوى ذكاء المرأة المصرية » التي كانت تفهمها وهي طايرة » ثم أصبحت تأكلها بمزاجها ثم أخيرًا أصبحت تأخذ على قفاها من المحتالين . السبب الرئيسي في الغفلة التي اقتحمت عقلية نسائنا هي انتشار العنوسة التي جعلت السيدات يسقطن صرعى أمام أي كلام حلو وأي أسطوانات . . ورحم الله أياما كانت فيها الفتاة تكمل الأسطوانة للشاب قبل أن يبدأها . المهم تعالوا نقرأ الحادثة :

ادعى المتهم أنه يعمل معيدًا بإحدى الجامعات . . ولم تتوقف أي سيدة من التسع أمام سن المتهم البالغ من العمر ٤٨ عاما بالتمام والكمال وهي السن التي تؤهله لدرجة الأستاذية ربما منذ سنوات وليس « المعيدية » بل إنه في هذه السن خرّج طلابا أصبحوا معيدين ومعيدات ومدرسين مساعدين ومدرسات مساعدات ،

بل وأعضاء هيئة تدريس وعضوات ، بل ربما أهلته سنه كي يصبح « عميداً » وليس معيدا والحروف واحدة مع اختلاف ترتيبها.

قام المتهم بتزوير شهادة ماجستير . ولم تعرف أي من ضحاياه أن من يحمل هذه الشهادة يشغل وظيفة مدرس مساعد وليست وظيفة « معيد » بل ربما كان المتهم نفسه يجهل هذه المعلومة .

لم تفكر واحدة من الزوجات الثماني الأوليات أو أهلهن في السؤال عن «المحروس » ولم تفعل ذلك سوى التاسعة التي اكتشفت عدم وجود « معيد » بهذا الاسم ، ولكن بعد فوات الأوان بأوان .

لم تشك واحدة من الزوجات فيه بالرغم من أنه ـ كما يقول الخبر ـ استغل ذكاء في الإيقاع بالنساء من خلال مشروعية الزواج من تسع زوجات وأغلب الظن أنه جمع مثنى وثلاث ورباع ، فكان المجموع تسعة .

استولى « المحروس » على أموال زوجاته التسع ومصوغاتهم التي بلغت قيمتها أكثر من نصف مليون جنيه باستثناء التاسعة ، والتاسعة ثابتة .

الأغرب أن هذا المعيد المضروب قام أيضًا إلى جانب تزوير شهادة الماجستير بتزوير بطاقة شخصية وشهادة ميلاد دون أن يشك أحد في وثائقه المزورة » .

ثالثا : العلاقة بين البطالة والعنوسة

وعن العلاقة المهلكة بين البطالة والعنوسة وما يترتب عنهما من أمراض اجتماعية ودينية وجنسية يقول المؤرخ وول ديورانت في كتابه « مباهج الفلسفة» :

« فحياة المدينة تفضي إلى كل مثبط عن الزواج ، في الوقت الذي تقدم فيه إلى الناس كل باعث على الصلة الجنسية ، وتيسر كل سبيل يسهل أداءها . ولكن النمو الجنسي يتم مبكرا عما كان من قبل ، كما يتأخر النمو الاقتصادي ، فإذا كان قمع الرغبة شيئًا عمليا ومعقولا في ظل النظام الاقتصادي الزراعي ، فإنه الآن يبدو أمرا عسيراً ، وغير طبيعي في حضارة صناعية أجّلت الزواج حتى بالنسبة للرجال ، فقد يصل إلى سنّ الثلاثين ، ولا مفرٌّ من أن يأخذ الجنس في الثورة ، وأن تضعف القوة على ضبط النفس عما كان في الزمن القديم ،وتصبح العفّة التي كانت فضيلة موضعا للسخرية ، ويختفي الحياء الذي كان يضفي على الجمال جمالاً.

ثم يفاخر الرجال بتعداد خطاياهم ، وتطالب النساء بحقها في مغامرات غير محدودة ، على قدم المساواة مع الرجال ، ويصبح الاتصال قبل الزواج أمرا مألوفا، وتختفي البغايا من الشوراع بمنافسة الهاويات لا برقابة الشرطة ، لقد تمزقت أوصال القانون الأخلاقي الزراعي ، ولم يعد العالم المدني يحكم به .

ولسنا ندري مقدار الشر الاجتماعي الذي يمكن أن نجعل تأخير الزواج مسؤولا عنه . ولكن معظم هذا الشر يرجع في أكبر الظن في عصرنا الحاضر إلى التأجيل غير الطبيعي للحياة الزوجية ،ما يحدث من إباحة بعد الزواج فهو في الغالب ثمرة التعود قبله .

ولا يقل الجانب الآخر من الصورة كآبة ، لأن كل رجل حين يؤجل الزواج يصاحب فتيات الشوارع ممن يتسكعن في ابتذال ظاهر ، ويجد الرجل لإرضاء غرائزه الخاصة في هذه الفترة من التأجيل نظاما دوليا مجهزا بأحدث التحسينات ،

ومنظما بأسمى ضروب الإدارة العلمية ، ويبدو أن العالم قد ابتدع كل طريقة يمكن تصورها لإثارة الرغبات وإشباعها .

حتى إذا سئمت فتاة المدينة الانتظار ، اندفعت بمالم يسبق له مثيل في تيار المغامرات الواهية ، فهي واقعة تحت تأثير إغراء مخيف من الغزل والتسلية ، وهدايا من الجوارب وحفلات من الشمبانيا في نظير الاستمتاع بالمباهج الجنسية ، وقد يرجع حرية سلوكها في بعض الأحيان إلى انعكاس حريتها الاقتصادية ، فلم تعد تعتمد على الرجل في معاشها ، وقد لا يُقبل الرجل على الزواج من امرأة برعت مثله في فنون الحب ، ولكن قدرتها على كسب دخل حسن هو الذي يجعل الزوج المنتظر يتخلى عن تردده ، إذ كيف يمكن أن يكفي أجره المتواضع للإنفاق عليهما معا ، في مستواهما الحاضر من المعيشة »[1] .

ويعلق على ذلك الشيخ محمد الغزالي رحمه الله فيقول :

« ذاك الوصف قبل ستين سنة مما يقع الآن ، وهو أشد سوادا ، والسرّ كله في هجران الوحى واتباع الأهواء ، وانطلاق الناس حسب رغباتهم ، لا يَردعهم دين ، ولا يخافون عذاب الآخرة . . . !

إن الإسلام الحق هو الدواء الناجع ، والعناصر التي يقدمها لقيام مجتمع طاهر، تصان فيه الأعراض ، وتسود أرجاءه العفّة تبدأ من البيت ، فالصلوات تنتظم أفراده كلهم الصبية والرجال ، ويُراقب أداؤها بتلطف وصرامة ، وتراعى شعائر الإسلام في الطعام واللباس والمبيت والاستئذان ، واستضافة الأقارب والأصدقاء . .

والشارع ليكون إسلاميًا ينبغي أن يتعاون الجالسون والمارون فيه ، على سَحق الكلمة البذيئة ، والنظرة الجريئة ، وعلى مطاردة العصيان والعُرى بما في الوُسع ـ كما حددته الشريعة في قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وعندما يتشبث كل جار بجاره في مرضاة الله ، فلن يبقى في الشارع شاذ ولا

---

(١) الشيخ محمد الغزالي : قضايا المرأة المعاصرة بين التقاليد الراكدة والوافدة ص ٤٢ ، ٤٣ مكتبة الأسرة سنة ١٩٩٩ م .

متهاون ، ولن تجد الرذيلة مهربا تختفي فيه» [1].

ومع ذلك فدعاة تحرير المرأة وعملها لا يؤمنون أن الحل الأمثل لكل المشاكل الاجتماعية والأخلاقية في المجتمع هو عودة المرأة للبيت طالما لا توجد حاجة ماسة وملحة لعملها خارجه، بل يتطاولون على دعاة الإصلاح فتقول سناء المصري :

« لم يكن حدثًا فريدًا من نوعه حينما وقف الشيخ البدري أحد نواب التيار الإسلامي - يطالب في مجلس الشعب بعدم تعيين الإناث في الوظائف الحكومية من أجل القضاء على ظاهرة البطالة إن الدعاية الإسلامية تدعى أن هؤلاء القاصرات الضعيفات هن سبب البطالة ، وهن اللاتي يسرقن قوت الرجل ويزاحمنه في الحياة العامة ، وتكون النتيجة أزمة المواصلات ، وازدحام الطريق وتلوث الهواء ومعاناة الأبناء من سوء خدمات الحضانة والتعليم وعدم توافر الرعاية الصحية وانحراف الأولاد والبنات وزعزعة كيان الأسرة .

وليس من الغريب أن تتبنى نساء البرجوازية الصغيرة من الطالبات وصغار الموظفات وربات البيوت تلك الأفكار على الرغم من كونهن كنساء موضوع الهجوم» [2].

ولعل هذه البيانات توضح لنا العلاقة الوثيقة بين البطالة للرجال وعنوسة النساء وضعت حكومة د. عاطف عبيد خطة لتعيين الخريجين ، والقضاء على البطالة ، وقد توقعت أن يتقدم لهذه الوظائف ١,٥ مليون عاطل وعاطلة ، ولكن ما حدث أنه قد سحبت ٧,٥ مليون استمارة طلب وظيفة ، تقدم منهم ٤,٥ مليون حتى تاريخ طبع المجلة [3] والوظائف المتاحة ٢٠٠,٠٠٠ وظيفة وقد لوحظ أن:

خمس المتقدمين خريجو عام سنة ١٩٨٢ مؤهلات متوسطة وعليا .

---

(١) قضايا المرأة ص ٤٣ .

(٢) سناء المصري : خلف الحجاب ص ٤٩ ، ٥٠ .

(٣) مجلة المصور « المصرية » العدد (٤٠١١) في ٢٤/٨/٢٠٠١ ،العدد (٤٠١٢) في ٣١/٨/٢٠٠١م .

٣٨٪ من المتقدمين متزوجون.

٥٩٪ من المتقدمين غير متزوجين .

٣٪ أرامل ومطلقات .

٦٤٪ من المتقدمين أعمارهم من ٢٠ ـ ٣٠ سنة .

٢٦٪ من المتقدمين أعمارهم من ٣٠ ـ ٤٠ سنة .

هذا . وفي تقرير رسمي للجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء ، نشر مؤخرًا تبين ما يلي [1]:

عدد الذين لم يسبق لهم الزواج في مصر حاليًا ٨,٩٦٢,٢٦٣ مليون نسمة .

عدد الذكور الذين لم يسبق لهم الزواج ٥,٢٣٣,٨٠٦ مليون .

عدد الإناث الذين لم يسبق لهم الزواج ٣,٧٢٨,٤٠٧ مليون .

وهذه الإحصاءات توضح بجلاء العلاقة الوثيقة بين البطالة والعنوسة التي تعد توأمها .

فلو أتيحت فرص عمل لعدد ٥,٢٣٣,٨٠٦ مليون شاب لم يتزوجوا بعد ، وكان لهم حق الأولوية في شغل الوظائف لكان في ذلك الحل الأمثل لزواج ٣,٧٢٨,٤٠٧ أنثى لم تتزوج بعد ، ويؤكد ذلك أن نسبة الشباب المتقدمين للوظائف للفئة ٢٠ ـ ٤٠ سنة هي ٩٠٪ من عدد المتقدمين لشغل الوظائف الخالية .

أتمنى من الله وأدعوه صادقًا مخلصًا أن نكون صادقين مع أنفسنا .

---

(١) جريدة الجمهورية بتاريخ ١٢/١/٢٠٠٣م .

الفصل الرابع

المرأة ... والرياضة

لقد ارتبطت الرياضة البدنية للإنسان ببدايته في الأرض لإعمارها ، فترك كلا من آدم وحواء نعيم الجنة وراحتها إلى عناء الأرض وشقائها ، فالدفاع عن النفس ضد الحيوان المفترس ثم صيد الحيوانات كمصدر للطعام ، وزراعة الأرض والاستعانة بجهد الحيوان وتربيته للاستفادة منه لمساعدة الإنسان كل ذلك احتاج لمشقة وعمل عضلي وذهني ، فكانت الرياضة طبيعية تزاول أثناء عمل الإنسان ، وعلى ذلك لم يحتج الإنسان إلى التمارين الرياضية لتنمية قدراته الجسمية لأنه كان يزاولها أصلاً في شتى أعماله .

ومع التطور زادت رفاهية الإنسان ، فلجأ للرياضة لاستعراض مواهبه وقوته في تنافس سلمي شريف بين الرجال ، كشد الحبل والمصارعة وغير ذلك ، ثم وضعت لهذه الرياضات أصول ومبادئ وقواعد وأصبحت من العلوم ، ولا يجب أن ننسى الرياضة الترفيهية وهي تشمل الألعاب الجماعية كاللعب بالكرة ونحوها .

وبازدياد الرفاهية الإنسانية والتطور الحضاري ، أصبح الكثير من الرجال يفعلون أعمالاً ذهنية لا عضلية وأصبح جُل أوقاتهم يجلسون مرفهين بلا جهد عضلي ، وتلك الرفاهية أدت إلى ضعف العضلات ووهن الأجساد ، فكان لابد للإنسان من مزاولة بعض التمرينات التي تعوض بعض ما فقده نتيجة رفاهيته الزائدة ، فكانت الرياضات الخفيفة في الأندية ثم الألعاب الرياضية من مشي وجري وسباحة وكرة بأنواعها وغير ذلك ، ولما أصبحت التجارة هي سمة تقدم الإنسان ولغة العصر ثم التجارة في الرياضة والرياضيين فظهر الاحتراف في كل لعبة ، وتحولت الرياضة من ضرورة صحية وجسدية إلى ضرورة ترفيهية ثم تجارة دولية ، ومن ثم أصبحت التجارة عملاً له مؤسسات ضخمة تديره .

والرياضة في حياة المرأة بدأت مع الرياضة في حياة الرجل ، فبدايتها كانت

أيضا بداية إعمار الأرض . فعمل المرأة في تنظيم وإدارة البيت ومساعدة زوجها أو عائلاتها في أعمال الحقل أو الحيوان ، كانت من أهم أنواع الرياضة للنساء . والمتدبر لعمل المرأة في بيتها يجد أنها تبذل يوميًا من الجهد ما يفوق ما يبذله الكثير من الرياضيين المحترفين لتحقيق نتائج رياضية مرضية وتفوق واضح . لم تكن المرأة في حاجة إلى مزاولة رياضة خاصة وهي تعمل في بيتها ، فالحركة دائمة ودائبة . والعضلات تعمل في الغسيل اليدوي والطبخ والكنس وغيره فكانت النساء قويات وبعضهن كن ينافسن الرجال في أعمال الحقل . ثم خرجت النساء للعمل المكتبي والإداري خارج بيتها ، فالبداية أوربية غربية . ومن ثم خرجت معها الرياضة المنزلية فكان التعويض برياضة الأندية التي يقول داعية تحرير المرأة عنها :

« أما من جهة التربية الجسمية فلأن المرأة محتاجة إلى الصحة كالرجل . فيجب أن تتعود على الرياضة كما تفعل النساء الغربيات اللاتي يشاركن أقاربهن الرجال في أغلب الرياضات البدنية ، ويلزم أن تعتاد على ذلك من أول نشأتها وتستمر عليه من غير انقطاع وإلا ضعفت صحتها وصارت عرضة للأمراض . ذلك لأن النواميس الطبيعية تقضي بضرورة التوازن بين ما يكسبه الجسم وما يفقده بحيث لو اختل هذا التوازن فسدت الصحة واختل نظامها ، والأمراض التي تصيب الإنسان بسبب إهماله استعمال قواه الجسمية ليست بأقل عددا ولا بأخف ضررا من الأمراض التي تصيب من ينفق قوته ولا يعوض بالتغذية ما فقد منها، ثم إن ما تقاسيه المرأة من الآلام والمشقات حين الولادة في مرة واحدة ربما يزيد على ما يعانيه الرجل من المتاعب طول حياته ولا يحتمله من النساء إلا القويات المزاج صحيحات الأجسام كنساء القرى المتعودات على العمل البدني المتمتعات بالهواء النقي . أما نساء المدن المحرومات من الحركة والتمتع بالشمس والهواء فلا قدرة لهن على احتمال هذه المشقات . ولذلك فإن أكثرهن يعشن عليلات بعد الولادة الأولى ، وكثيراً ما يهلكن فيها » [1].

---

(١) قاسم أمين : المرأة الجديدة ص ١٠٠ .

وهو يتحدث عن حال النساء العاملات في الغرب ويطالب به في مصر ، وهو يوضح سبب ضعف النساء لخروجهن من البيت وبدلاً من التحذير من الاقتداء بالغرب ينصح باتباع عاداته.

ثم تطورت الرياضة في الغرب للنساء ـ كما سبق للرجال ـ من ضرورة صحية إلى احتراف كامل ومهنة . فأصبحت الغربيات وا أسفاه يلعبن كرة قدم ، وملاكمة ، ومصارعة محترفين ، حمل أثقال ، كمال أجسام ، فتحولت المرأة من الزهرة اليانعة إلى الشوكة الدامية ، ومما يجعل العيون تبكي دمًا ، والقلوب تبلغ الحناجر وكأننا يوم الحشر ، أن المجتمعات العربية والإسلامية بلا استثناء حذت حذو الغرب ، فبعد أن خرجت المرأة من بيتها للعمل بلا داعٍ ، تحت شعار المشاركة في التنمية ومساعدة الرجال ، انسلخت عن أصول دينها وشريعتها ، وبعد أن كانت المطالبة بحقوق المرأة في ظل الدين وكان في بدايته كلامًا بحكمة وتعقل ، انقلب إلى صراع بجهل ، وحماقة ، ثم عويلاً بلا عمل أو تعقل ، فتشبهت من النساء بالرجال حتى في مجال الرياضة ، فلم تراعِ للمرأة أنوثة أو رقة ، ولم تراعِ الدول إمكاناتها ومواردها .

ففي الدول التي تفشت فيها البطالة ما بين مقنعة وظاهرة ، فأصبح العاطلون بالملايين ، منهم من تخرج في الجامعة ومنهم من غادر عمله بعد قوانين الخصخصة ومنهم من يئس من الحصول على فرصة عمل تناسب مؤهلاته وإمكاناته وطموحه، كان حظ النساء في الرياضة أفضل فأنشئت لهن الاتحادات الرياضية ، والألعاب الرياضية العنيفة ، مصارعة ، ملاكمة ، حمل أثقال ، كرة قدم وغيرها، فأنفقت الدول في رياضات النساء ما هي في حاجة إليه لإنشاء مصانع ومشروعات لعمل الرجال ، ولا هدف يُرجى من ذلك إلا التقليد الأعمى للغرب الغني الذي يمتص دماء الشرق ليحيا ، وتحت شعار المساواة الكاملة بين المرأة والرجل وتنفيذًا لمقررات « تآمرات » السكان في مصر والصين وغيرها ، نبذنا شريعة الإسلام واعتنقنا مبادئ الأمم المتحدة ومنظماتها التي لا هم لها ولا غاية ولا هدف إلا فناء الإسلام والمسلمين ومحو كافة الأديان من الوجود والسؤال : إلى أين وصلنا ؟ وقد نجد الإجابة في بعض الصحف والمجلات فقد جاء بمجلة المصور عن فريقنا النسوي لكرة القدم :

« تدخين الشيشة ، ليس بعيدًا ما جرى في صفوف منتخب الكرة النسائية يفوق الوصف، الأمر الذي أدى لحله للأبد بعد تكرر ظهور فتيات المنتخب بأحد

مقاهي مدينة نصر في تجمع شبه يومي وهن يدخن الشيشة فقد لحست الشهرة عقولهن . ومن هذه الجلسات زادت مساحة انحراف بعضهن ، فعلى هذا المقهى تم التخطيط لسرقة زميلة لهن بالإسماعيلية عضوة في المنتخب وبالفعل تم تكوين تشكيل عصابي وذهبن للإسماعيلية حيث تم القبض عليهن واعترفن بالسرقة وكانت إحداهن ابنة طيار مشهود له بالكفاءة »[1].

وجاء عن فريقنا القومي للملاكمة الحريمي تحت عنوان « الملاكمة الحريمي .. انكشفت في أمريكا » :

« كشفت نتائج بطولة العالم لملاكمة السيدات التي أقيمت مؤخرا بولاية بنسلفانيا الأمريكية عن المستوى الحقيقي لمنتخبنا الوطني الذي تعلقت به الآمال لحجز مقعد ثابت ضمن أقوى المنتخبات على مستوى العالم في هذه اللعبة العنيفة خاصة بعد النتائج المبهرة التي تحققت على يد لاعباته في البطولة الإفريقية الأولى التي أقيمت في المركز الأولمبي بالمعادي في الفترة من ٥ حتى ١٠ يوليو الماضي . اكتفت لاعباتنا بالتمثيل شبه المشرف الذي أصابنا جميعًا بالصدمة بعد أن خابت آمالنا وأدركنا حجمنا الطبيعي وضرورة وضع الحدود المناسبة لأحلامنا حتى لا تتعدى نطاقها المعروف .

تتضح الأمور كثيرًا بالمقارنة بين نتائج عناصر بعثتنا في بطولة العالم وبين نتائجها في البطولة الإفريقية والضجة التي أثيرت حولها وكأننا وصلنا إلى العالمية وأصبح لدينا ملاكمات تتقاربن من مستوى الملاكمة العالمية ليلى كلاي يمكن من خلالها تحقيق أفضل النتائج الممكنة »[2].

ثم تنصح الجريدة أولى الأمر فتقول : « المؤشرات تؤكد أهمية التخطيط من الآن لمستقبل ملاكماتنا حتى لا يتسرب اليأس إليهن ويدركن أن الصعود للعالمية درب من دروب المحال . ويساعدنا في هذا التخطيط كوننا من أولى الدول في

(١) المصور العدد (٤٠٨٣) الصادر ١٠/١/٢٠٠٣م .

(٢) جريدة محبوبتي ملحق الجمهورية العدد (٤٠) الخميس ١٣/ ١٢/ ٢٠٠١ م .

المنطقة التي تبنت هذه اللعبة واستضافت أولى البطولات الإفريقية فيها»[1].

وأود أن أشير إلى بعض ملاحظات خاصة برياضات النساء :

١ ـ لابد من العلاج الهرموني بهرمونات الرجال لتقوية بعض العضلات للحصول على قوة التحمل .

٢ ـ هناك رياضات كالجري وكرة القدم النسائية ولابد فيها للحصول على تفوق من إجراء عمليات جراحية للتجميل ورفع الدهون من أجزاء معينة في الجسم كالثدي والبطن والأرداف والألية حتى يتسنى تخفيف الوزن وتعديل مركز ثقل الجسم ، وهذا مما أبعد النساء عن أنوثتهن وجعلهن نساء مسترجلات .

وقبل أن أغادر المقام أود عرض دراسة علمية عن تأثير الرياضة في النساء :

« ومن المفيد جداً أن نشير إلى الدراسة القيمة التي نشرتها مؤخراً جريدة الهيرالد تريبيون الدولية ، في عددها رقم (٣٢٦٥٠) بتاريخ ١٦شباط/ فبراير ١٩٨٨ م ، فقد قامت الدكتورة روز فريش أستاذة الصحة العامة بجامعة هارفارد ، بدراسة أجرتها على ٥٣٩٨ امرأة تتراوح أعمارهن ما بين ٢١ ـ ٨٠ عاما، وخلصت من دراستها إلى النتائج التالية :

١ ـ تصاب اللاعبات الرياضيات النشيطات باضطراب في الدورة الطمثية ، ويُصبحن غير مُخصبات ، طالما يقُمن بالممارسة الرياضية ، ويمكن أن تعود الخصوبة إلى وضعها الطبيعي بالتوقف عن الممارسة الرياضية ، وأضافت الباحثة نصيحتها إلى النساء قائلة : لا يمكن للمرأة أن تعمل كل شيء . . . بمقدور كل واحدة منكن أن تصبح نجمة رياضية أو لاعبة ألمبياد شهيرة . . ولكنها إذا رغبت في إنجاب طفل فإن عليها أن تتوقف عن اللعب ،ذلك لأن المستوى الأدنى من التمارين يمكن أن يكون له عواقب ضارة على الجهاز التناسلي في المرأة .

٢ ـ وقد أظهرت الدراسة أن ٢٦٢٢ امرأة ممن كُنّ يُمارسنَ الألعاب الرياضية، قد بدت عليهن أعراض سرطان الثدي ، أو الداء السكري ، أو سرطان الجهاز

(١) لم نعد نخطط لمستقبل علم أو صناعة أو تجارة بل لمستقبل فريق الملاكمة الحريمي . . . إنها علامات انحطاط الفكر وربما من علامات يوم القيامة.

التناسلي ، في مقابل القسم الآخر من النساء وعدده (٢٧٧٦) اللواتي لم تظهر عليهنّ هذه الأعراض » [١].

٣ ـ « بيّنت دراسة جامعة هارفارد إضافة إلى دراسة أخرى أجرتها جامعة ألبرتا أن الأعمال النشيطة التي تمارسها المرأة تؤثر جداً في إنتاج « الأسترجينات » التي تتحكم في الإنجاب لدى المرأة .

٤ ـ أشارت هذه الدراسة مع أخرى مماثلة أجرتها جامعة كندية ، أن النساء اللواتي يُمارسن الأعمال المجهدة يُصبن باضطراب الإخصاب حتى لو استمر الطمّث لديهن على وضعه النظامي.

أظن بعد هذه التجارب والاستقراءات أن الأفضل للمرأة الوقوف عند حدودها الفطرية ، واليأس من نشدان المساواة المطلقة مع الرجال في هذا الكدح المضني.. وما يعقبه من آلام » [٢].

والواقع أن المرأة هي سبب رئيسي في تخلف الرياضة الرجالية في العالم ، فقد سببت الكثيرات منهن ضياع مستقبل لاعبين ناشئين ، وانهيار لاعبين عالميين وضياع بطولات دول ، وسوف نعرض في عجالة لموضوع « الستات والكورة» .

تطور الكرة النسائية عالميًا [٣] :

البرازيل :

احتراف الفتيات كان منذ سنة ١٩٨٢م تقريبًا .

تم إنشاء اتحاد رسمى لكرة القدم النسائية في عام ١٩٨٤ م.

ثم انطلاق أول دوري برازيلي في عام ١٩٨٤م.

حضر أكثر من سبعين ألف مشاهد لقاء منتخب فتيات « ساو باولو » ، و«ريودي جانيرو » عام ١٩٨٥م .

(١) المرحوم الشيخ محمد الغزالى : قضايا المرأة ص ٣٩ ، ٤٠ .
(٢) المرجع السابق ٤٠ .
(٣) رافت الشيخ : الستات والكورة ص ٢٩ الطبعة الأولى سنة ١٩٨٨ م .

فرنسا :

تم تأسيس أول اتحاد نسائي عام ١٩٧٠م .

وبدأ دوري الكرة النسائي سنة ١٩٧٢م .

عدد اللاعبات سنة ١٩٨٨م يقدر بـنصف مليون لاعبة .

إيطاليا :

أول دوري نسائي سنة ١٩٨٠ م .

تونس :

تم الاعتراف رسميا بكرة القدم للفتيات عام ١٩٨٤م التى انطلقت من المدارس.

عدد الأندية النسائية سنة ١٩٩٨م أكثر من عشرين ناديًا .

أما عن دور المرأة في انحطاط مستوى اللاعبين وضياع مستقبل الناشئين المجدين منهم « فهو حقيقة لا تنكر ، ولذلك كانت وصايا المسؤولين الكرويين هي اجتناب النساء .

في ندوة كروية نشرتها مجلة روز اليوسف قال العقيد « علي زيوار » مدير الكرة بالنادي الأهلي: « النسوان هم سبب تدهور مستوى الكرة في مصر » وقال أيضًا : « النسوان هم نقطة الضعف الواضحة في لاعبينا » .

هذا وقد أوضح الكاتب : أن النساء وعلاقة اللاعبين بهن يفسر أسباب العديد من هزائم المنتخب في الستينات والسبعينات والتي كان أشهرها هزيمة المنتخب الكروي في مباراة هامة جدًا في تصفيات كأس العالم عام ١٩٧٨م [1].

وقد نبه فكري أباظة في جريدة « سبور » قبل سفر البعثة المصرية إلى أولمبياد أمستردام سنة ١٩٢٨ م « أحذر إخواني الرياضيين ممن أفلس الأغنياء من أموالهم ، أن يفلسوكم من قواكم. . . أحذركم من المرأة » [2].

(١) الستات والكورة ص ٦٤ ، ٦٥ .

(٢) المرجع السابق ص ٧١.

ولو استعرضنا حياة لاعبينا في مصر لوجدنا أن المستقيم جنسيًا والذي استطاع أن يفلت من إغواء النساء ، من الندرة كندرة الأحجار الكريمة وسط الأحجار العادية ، وأولئك هم الذين يظلون في الملاعب لأطول مدة وبأعلى مستوى لياقة بدنية .

ويقول ساحر الكرة « سيد الضظوي» في مذكراته :

« ثماني سنوات قضيتها في القاهرة كأنها ثماني دقائق ، عشت حياة هارون الرشيد ، شقة فاخرة ، تليفون وأصدقاء بدون عدد وصديقات بلا حساب .

ويقول عن امرأة عاشرته أكثر من ثلاثمائة ليلة حمراء ساخنة مكافأة له على إحراز ثلاثة أهداف في الزمالك :

هذه السيدة ظلت تمارس نشاطها في ميدان كرة القدم ، وقد جمعت عينات من كباتن الكورة من جيل عبد الجليل حارس المرمى العظيم وحتى جيل الشاذلي نجم الترسانة والمنتخب ، وهي تحتفظ لكل الذين أوقعهم سوء الحظ في طريقها بصورة في أرشيف وكأنها تهوى طوابع البريد تجمع الغريب والجديد منها .

ويعترف بما حدث ليلة مباراة مصر مع هولندا في دورة البحر المتوسط عام ١٩٥٥م كان الفوز مضموننا تمامًا فقررنا أن نلهو ليلة المباراة وخسرنا المباراة ٢ـ ٥ وسجلت هدفي مصر» (١) .

ولو حاولنا حصر أعداد اللاعبين الذين قضت النساء على مستقبلهم لعجزنا عن الحصر ولكننا سنعرض لبعض أهم اللاعبين ضحايا النساء :

١ ـ « مارادونا : أعظم من داعب كرة القدم في التاريخ ورياضي القرن العشرين احترف المخدرات وتزوج من امرأة أنجب منها طفلتين قبل الزواج وهي «كلوديا فيلافيان » .

وأخرى تدعى « كريستنا » وهي إيطالية نجحت في إثبات نسب ابنها من مارادونا وحكم لها ولابنها بنفقة» (٢).

---

(١) الستات والكورة ص ٦٢ ، ٦٣ .

(٢) المرجع السابق ص ٨٤ ، ٨٥.

٢ ـ « اللاعب البرازيلي الأسطوري «جارنشيا» لعبت الخمر والنساء دورها في القضاء عليه ، فعلت المطربة البرازيلية « إلزا سواريز » وحدها ما عجز عن فعله عشرات المدافعين» [١].

٣ـ « النجم الإيطالي سلفاتور سكيلاتشي الإيطالي هداف كأس العالم ١٩٩٠م عانى كثيراً من الشائعات التي تناثرت حول زوجته حتى ضبطها بنفسه تخونه مع لينتينى زميله في الفريق الذي كان أغلى لاعب في تاريخ الكرة عندما انضم إلى إنترناشيونالي مقابل خمسين مليون دولار سنة ١٩٩٣م المهم ضاع الاثنان هداف كأس العالم وأغلى لاعب كرة حينذاك في العالم» [٢].

٤ ـ «بيليه « الجوهرة السوداء » له أيضًا الكثير من المغامرات النسائية ، حيث أصبح أبا بحكم القانون عام ١٩٩٢م عندما أصدرت المحكمة في البرازيل حكمها بإجباره على الاعتراف بأبوته لفتاة اسمها ساندرا ماتشاو » [٣].

وتأثير النساء وخططهن للتأثير على نتائج الفرق لا تعد ولا تحصى وسنكتفي بمثالين فقط :

النساء والكورة في المغرب :

« هناك فتاة فعلت بأحد نجوم الكرة المغربية وبفريقه أيضا ما يعجز عنه الشيطان نفسه . . حيث قالت : إنها وراء ضياع الكأس من نادي خطيبها بعد أن تعمدت ليلة المباراة الاتصال به وخلق عشرات المشاكل معه لأنها ترغب في فوز الفريق الآخر الذي تشجعه بجنون ، ولأنها لا تتصور هزيمة فريقها . . فقامت بشغل خطيبها بمشاكل من الصعب أن يبعدها أي إنسان عن ذهنه خاصة وأنها كانت تدرس علم النفس . . وتعرف جيداً كيف تسيطر على الضحية أثناء المباراة نفسها .

وقد ساعدت الفتاة فريقها بطريقتها الشيطانية وكان الضحايا مجموعة من اللاعبين الذين دفعت بهم إلى طريق الهاوية وبين رنات الكؤوس» [٤].

خروج الأرجنتين من كأس العالم سنة ١٩٥٨ م :

« جيردا فتاة سويدية وكانت مثالاً للفتنة والأنوثة الطاغية ، ولأن خطيبها كان

(١ ـ ٣) الستات والكورة ص ٤٧ ، ٤٨ .

(٤) المرجع السابق ص ٤٦ .

أحد لاعبي منتخب السويد ، وأقسم أن يأتي لها بالكأس للتفاخر به بين صديقاتها في قصرها الفاخر ، فقد قررت أن تساعد خطيبها . . بطريقتها الخاصة بعد أن أدركت أن المنتخب الأرجنتيني هو المنافس القوي والوحيد على لقب كأس العالم سنة ١٩٥٨م .

خطة جيردا ودقة تنفيذها :

لقد أصرت جيردا على دعوة لاعبي المنتخب الأرجنتيني إلى قصرها وفي بساطة أصرت جيردا على أن تنزل الفتيات إلى حمام السباحة دون مايوهات ، وفغر لاعبو الأرجنتين أفواههم ثم ما لبثوا أن قفزوا أيضا إلى الحمام ، كانت الحفلة الأولى ليلة مباراة الأرجنتين وألمانيا فخسرها الساهرون العابثون ١ ـ٣ ، ثم كانت السهرة الثانية والتي امتدت إلى الفجر فخسر الأرجنتينيون بستة أهداف من تشيكوسلوفاكيا .

وخرجوا من الدور الأول من البطولة التي ذهبوا يبحثون عن لقبها وأصدر اتحاد الكرة قرارًا بشطب أربعة لاعبين وحرمانهم من ممارسة الكرة مدى الحياة»[1] .

والملاحظ أن جنون الكرة وصل للنساء ، يبدو ذلك جليًا في ازدياد أعداد النساء اللائي يشجعن الكرة ، سواء في البيوت أو الملاعب ومن هذا الجنون :

سيدة من بنجلاديش قامت بشنق نفسها حزنا على خسارة الكاميرون أمام إنجلترا في دور الثمانية من كأس العالم سنة ١٩٩٤ م ، وقبل أن تنتحر تركت رسالة تقول فيها :« لقد اخترت أن أترك هذا العالم بعد أن تركت الكاميرون المونديال » [2].

ولاشك أن مزاولة النساء لرياضات الرجال وما يتعلق بهذه الرياضة من خدمات أخرى ، سيؤدي إلى إخراج المرأة من الأنوثة إلى عالم الرجولة ، فينشأ وفقا لذلك النساء المسترجلات أو النساء الشاذات ، ومن لا يصيبها الاسترجال والشذوذ ، فقطعا فلن تكون أما مثالية أو زوجة صالحة ، وها هي أول حكمة

---

(١) الستات والكورة ص ٤٦ .

(٢) المرجع السابق ص ٢١ .

امرأة تحكم للرجال لمباريات كرة القدم في البرازيل السيدة / كلاوديا شابي لم تستح أن تذكر أنها كانت ترضع طفلها في غرفة الملابس في بداية حياتها التحكيمية .

ونحن نقول :

هل يناسب المرأة تمارين الجري ورفع اللياقة البدنية والتبارى لمدة تسعين دقيقة في رياضة ستؤدي حتما إلى إصابات الرُكب والمفاصل والالتواءات والكسور وغيرها؟!

هل يناسب المرأة السفر الدائم من بلد إلى آخر ومن قارة إلى أخرى للعب الكرة ؟!.

هل يناسب المرأة القيام بالتحكيم للمباريات واللهث وراء الخطوط أو داخل الملاعب والانتقال من مكان لآخر وترك بيتها وأولادها وزوجها أياما وأسابيع وربما شهور؟! .

هل يناسب الدول النامية محدودة الدخل والقدرة المالية أن تنفق على رياضات النساء والرجال أيضا ـ الملايين الكثيرة من أجل رياضة لا طائل من ورائها إلا التسلية ، وتترك ملايين من أبنائها بلا عمل . . . أين الأولويات السليمة؟

إن مجتمعًا العالم والعامِل فيه بملاليم ولاعب الكرة فيه بملايين لا يستحق أن يحيا في عالم وحوش الغد الضارية .

فانتبهوا أيها السادة ، واجعلوا النساء كما خلقهن الله وعودوا بالمرأة إلى بيتها لقد نسينا قوله تعالى : ﴿ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾

[الروم : ٣٠]

الفصل الخامس

تزايد جرائم النساء أو الجرائم بسبب النساء

الجريمة هي خروج عن آداب وأخلاقيات المجتمع ، والقانون ينظم هذه العلاقات ويوضح جزاء وعقاب الخارج عنها ،ومغادرة المرأة بيتها وانتشارها خارج البيت في مجتمع يكاد يكون قاصراً على الرجال ، ونتيجة للاختلاط الكامل ، وغياب الوازع الديني وغير ذلك .... تزايدت معدلات جرائم كانت موجودة أصلاً ، كالزنا والإجهاض ، والفعل الفاضح العلني ، والسرقة والقتل ... ، كما ظهرت جرائم لم يكن لها وجود ملحوظ من قبل ، كالهروب من الأزواج أو الأسرة والزواج بحبيب أو عشيق ، والزواج العرفي « الزنا السري » والأدهى والأمرّ تعدد الأزواج أي جمع المرأة بين أكثر من زوج في وقت واحد ، والزنا مع المحارم كزوج الأم أو زوج البنت كما تطور الأداء إلى الأسوأ والأشد والأكثر عنفا، فلم تكتف النساء بالقتل بالسم أو الخنق ، ولكن استشرت موضة القتل بالسكين والتقطيع للجثث إلى شرائح والتعبئة في الأكياس .

وهناك جرائم يرتكبها الرجال بسبب النساء ، كالاختلاس ، والسرقة والاتجار في الممنوع لزيادة الدخل بصورة خيالية حتى يمكن الإنفاق ببذخ على عشيقة أو زوجة كثيرة المطالب الترفيهية .

وقد لوحظ انتشار أنماط جديدة من الجرائم يتشارك فيها الرجال والنساء ، كادعاء فتاة أنها اغتصبت لتجبر الأهل على تزويجها من شخص لم يوافقوا عليه كزوج قبل ذلك ، وتعاون خادمة مع لص حبيب أو عشيق أو زوج منتظر لتسهيل سرقة بيت المخدوم .

والواقع أن البعض يرى أن جرائم النساء إذا ما قورنت بجرائم الرجال فنسبتها

ضئيلة ، وقد تبين كذب هذا الاعتقاد ، تقول د. سامية الساعاتي :

« نالت النساء كثيرا من الثناء والإطراء بسبب نسبة إجرامهن التي تبدو منخفضة إذا ما قورنت بأية مجموعة سكانية أخرى ، وفي الحقيقة فإن العلاقة بين الواقع وبين الظاهر ، فيما يتعلق بجرائم النساء لابد أن تدرس وأن يكشف عنها .

إجرام النساء أقل ذكرًا في التقارير ، وبالذات بالنسبة لبعض الجرائم مثل السرقة التي ترتكبها البغايا والخادمات ، والإجهاض ، والجرائم التي ترتكب بالنسبة للأطفال ، والقتل والشذوذ الجنسي ، والفعل الفاضح العلني التي لا تقدم للمحاكمة إذا ارتكبتها امرأة . . . والحقيقة أن النساء هن في الغالب المحرضات على الجرائم التي يرتكبها الرجال ، وبهذه الصفة فإنه يصعب اكتشافها.

كما أن أدوارهن كربات بيوت ، ومربيات للأطفال ، وممرضات وزوجات وعشيقات ، وغير ذلك تسمح لهن أن يرتكبن الجرائم وأن يخفينها عن السلطات العامة ، مثل التسمم البطيء للزوج والمعاملة السيئة للطفل »[1].

وعن زيادة معدلات جرائم النساء تقول د. سامية الساعاتي :

« ولوحظ أن جرائم السرقات من المتاجر الكبرى قد زاد زيادة كبيرة وأصبحت النساء المحترفات للسرقة والمصابات بجنون السرقة يشكلن نسبة كبيرة من هذه الجرائم ، إلا أن القليل هو الذي يكشف عنه ، وبعضها يتم التصالح فيه ، وما يصل إلى علم الشرطة النادر القليل .

ومن الأمور المعروفة جدًا أن الخادمات يرتكبن سرقات بأعداد كبيرة سواء من مخدومهن أو من الغير . . . وتبلغ الشرطة عن القليل من هذه السرقات .

أما جرائم الابتزاز ، والدجل والشعوذة فنسب النساء فيها كبيرة كمجرمات»[2].

---

(١) د. سامية الساعاتي : علم اجتماع المرأة ، ص ١٩٠ ، ١٩١ .

(٢) المرجع السابق ص ٢٠٧ .

كما تقول موضحة بعض جرائم النساء وكيفية استغلال أنوثتهن في ارتكاب هذه الجرائم أو المساعدة عليها :

« وفيما يتعلق بجرائم السطو وسرقة بعض النساء يتدخلن فيها بالتحريض أو بالمساندة في ارتكابها ، كأن تقدم معلومات . . . أو تقوم بمراقبة مكان الجريمة وتأمينها .

والنساء النشالات يستفدن من قيمة ثابتة لا تزال باقية هي أنهن إناث .

والبغي كثيراً ما تكون سارقة ، ولكن كونها داخلة في علاقة مع ضحاياها باعتبارها بغي فإنهم يمتنعون عن التبليغ عنها» [(١)].

كما تقول عن جريمة الإجهاض :

« في بعض الدول كالسويد ، لا يعتبر الحمل من سفاح جريمة أو حتى سلوكًا اجتماعيًا جديراً باللوم والمؤاخذة ، ومن ثم فإن الإناث اللاتي يحملن سفاحًا لا يجدن مبرراً لإجهاض أنفسهن أو لقتل الوليد ، لأن الدولة تتكفل بتربيته .

في كندا تم إجهاض ٤٠ ألف امرأة عام ١٩٧٣م ارتفع سنة ١٩٧٤م إلى ٦٠ ألف ، وذلك بالعيادات والمستشفيات »[(٢)] .

وهناك جرائم نسائية مستحدثة منها :

تعدد الأزواج في وقت واحد .

قتل الأزواج والتمثيل بهم بتقطيعهم شرائح والتعبئة في أكياس النايلون .

العمل كنساء أعمال وسرقة الملايين من البنوك بأكثر من طريقة والهرب بها للخارج .

إيقاع كبار الشخصيات في حبائلهن وابتزازهم ماليًا أو سياسًا .

---

(١) علم اجتماع المرأة ص ٢٠٧ .

(٢) المرجع السابق ص ٢١٢ ، ٢٠٣ .

أولاً : زوجات جمعن بين أكثر من زوج :

إنها إحدى ظواهر ونتائج التحرر الحديث :

١ ـ « الزوجة جمعت بين زوجين فى آن واحد » وأما الزوج الثانى فكان يعلم أنها فى عصمة رجل آخر . . تم ضبط الزوجة مع الزوج الثانى وهو خطيب ابنتها، وقامت الزوجة بتزوير عقد زواج جديد ادعت فيه أنها بكر لم يسبق لها الزواج » وتم عقد الزواج الثانى على هذا الأساس .

تم توجيه تهمة الجمع بين زوجين للزوجة » وتهمة الاشتراك بالاتفاق والمساعدة مع الزوجة فى ارتكاب جريمة الزنا . قضت محكمة جنح مركز طنطا بحبس المتهمة وزوجها الثانى سنة مع الشغل ودفع كفالة ٢٠٠ جنيه » (١) .

٢ ـ وهذه الحادثة جاءت تحت عنوان : (نهاية الظالمة عرفيا) :

«هذه الزوجة الصغيرة « ١٧ سنة » لم تنتظر الخلع هربت من زوجها وتزوجت بآخر عرفيا لتجمع بين الزوجين ، الأغرب أنها استخدمت عقد زواجها الأول لكى تحصل على شقة فى الإسكان الشعبى لتقيم بها مع زوجها الثانى، حيث قامت بتزوير وثيقة زواجها من الأول وكتابة اسم الثانى بها لتتمكن من الحصول على شقة للزوجية الجديدة » (٢) .

« وهناك قصص لزوجات جمعن بين ثلاثة وأربعة أزواج معا » ومن العجيب أنه نُشر فى إحدى الجرائد المصرية منذ شهور قليلة أن د. نوال السعداوى تطالب بتشريع لحق المرأة فى الجمع بين أكثر من زوج أسوة بالرجل وجاء بالخبر قولها : «أريد أن أتزوج أربعة رجال» (٣) .

---

(١) مجدى فتحى السيد » ١٠٠ قصة من نهاية الظالمات ص ٩٤ عن جريدة الأسبوع ١٠/١/ ٢٠٠٠م المكتبة التوفيقية .

(٢) نفس المرجع ص ١٢٨ .

(٣) قرأت الخبر بنفسى ولكن للأسف فقدت المقالة .

ثانيا : نساء يستغللن ذهاب الأمهات للعمل للتخطيط للسرقة :

« فى المنيا وقفت الطفلة الصغيرة تتأمل الضيفة الغريبة على باب الشقة : بابا وماما هنا ؟ لا ماما نايمة . . . وبابا راح القسم . . .

- قسم إيه ؟!

- بابا . . هو رئيس مباحث القسم .

تجهم وجه الضيفة وتلعثم لسانها وانصرفت بسرعة.

لكن الصغيرة راحت تحكى لأمها ما حدث دقائق وعلم الرائد رئيس مباحث المنيا بحكاية الضيفة الغريبة من زوجته . . .

بعد التحرى تبين أن هذه المرأة ريفية تطرق أبواب الشقق وتسأل نفس السؤال فلو كان الجواب ماما فى الشغل وبابا . . ادعت أنها جاءت لنظافة الشقة . . . ثم تحمل ما خف حمله وغلا ثمنه وتهرب . . وتم القبض عليها متلبسة» (١) .

ثالثا : قضايا الدعارة الجماعية :

« كان « محمد » ٣٩ سنة يعمل بأحد فنادق البحرين وتعرف على كبار الأثرياء والفنانين العرب من أصحاب الطلبات الخاصة، المهم جند جاراً له يسمى «أشرف محمد» فى التعاقد مع الساقطات لهذه المهمة ، وتم إنشاء شبكة لتجارة الرقيق الأبيض من خمسة من العاهرات اللاتى فشلن فى صعود سلم المجد الفنى ، وتم ضبط الشبكة بعد أن حققت النساء مبالغ طائلة وهدايا » (٢) .

رابعا : قضايا قتل المواليد خوفا من الفضائح :

الواقع أنها قضايا قديمة ولكن ما يميزها اليوم صغر سن الضحايا والوحشية المفرطة فى القتل .

١ ـ (قاتلة طفلتها فى إنجلترا) :

« البنت ١٤ سنة والولد ١٥ سنة والمجنى عليها طفلة من نتاج العلاقة بينهما

---

(١) نهاية الظالمات ص ١٤٢.

(٢) المرجع السابق ١٤٣ / ١٤٤.

والنتيجة قتل البنت لوليدتها بمجرد الولادة والقصة ملخصها:

« اعترفت الابنة بأنها حملت سفاحا ووضعت وليدتها فى المطبخ عندما كانت تعد الغداء ، وكانت سعيدة بهذه الطفلة الوليدة ، لكنها سارعت لكتم نفسها للأبد بمجرد أن سمعت صوت الأب قادما من الدور العلوى ليتناول الغداء ، ثم قامت بإخفاء الجثة تحت سريرها ، وألقت بها فى صندوق المهملات فى اليوم التالى وكانت هذه القصة السبب في مطالبة بعض النواب فى البرلمان بالتصديق على مشروع قانون لفصل الأولاد عن البنات فى المدارس الثانوية ، وتشديد عقوبة زواج المراهقين تحت السن القانونية ١٨ سنة » (١) .

٢ ـ (أم تقتل مولودتها خشية الفضيحة):

« تورطت مع أحد الشباب الذى يعمل فى المؤسسة التى تعمل بها كعاملة نظافة إذ سلمت له جسدها طلبا للذة الرخيصة . . . ومرت الشهور وجاء موعد الولادة فوضعت الأم مولودة لم تتركها لبضع ساعات حتى قتلتها خنقا لكتم الأنفاس. . . ثم قامت بتقطيعها إربا إربا ودقتها بالمهراس إلى أن حولتها إلى ما يشبه اللحم المفروم ، ثم خلطته بمادة النفتالين ، ووضعته فى أكياس أخفتها فى إحدى زوايا منزل والدتها الضريرة التى اكتشفت الأمـر بالصدفة فأبلغت عن ابنتها» (٢) .

هذا بخلاف جرائم اغتصاب الأطفال لإهمال الأمهات وغير ذلك .

وقد أوردنا أمثلة لذلك فى مباحث أخرى .

بانتشار وزيادة مجال جرائم النساء ووحشيتها ، أصبحت هذه الجرائم مادة خصبة لصفحات الحوادث في الجرائد والمجلات ، ومن ثم ظهر الوجه القبيح لتحرر المرأة دون ضابط من خلق أو دين .

وقد انتبه إلى ذلك مؤخراً دعاة التحرر ، والمنظمات المعنية بشؤون المرأة ، وحاول الجميع جاهدين إخفاء هذه الجرائم حتى تظهر المرأة في صورة مشرقة لا معتمة ، ولإظهار التحرر وكأنه سبب في الفضيلة ، وليس رِدة ممقوتة إلى الرذيلة

(١) نهاية الظالمات ص ١٣٤ .

(٢) المرجع السابق ص ١١٠ .

والعودة إلى الجاهلية الأولى : ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة : ٥٠] .

هذا وقد قدمت أكثر من دراسة ونوقشت أكثر من ندوة كلها لمحاولة إخفاء حقائق جرائم المرأة وإظهارها بصورة حسنة مقبولة ،ومن هذه الآراء :

« وأكدت الأستاذة منى نشأت رئيس قسم المرأة بجريدة الجمهورية أن صورة المرأة في صفحاتنا تحتاج إلى تغيير لأننا أصبحنا نقدم صورة سلبية دون أن نتحدث عن أسباب ومبررات أي مشكلة تتعرض لها المرأة خاصة في صفحات الحوادث . مؤكدة أنه لن يحدث تغيير في مفاهيم صحافتنا عن المرأة قبل أن يحدث تغيير في مفاهيم الرجل عن المرأة .

وعن المرأة في صفحات الحوادث تحدث الأستاذ محمود صلاح رئيس تحرير أخبار الحوادث موضحا سر هذه الصورة السلبية أنه يكمن في الصحفيين أنفسهم الذين لم يجدوا أمامهم إلا المرأة لتحقيق التسابق في الوصول إلى أعلى عدد من القراء .

وعقبت الأستاذة الدكتورة جيهان رشتى عضو المجلس مؤكدة أنه أيًا كانت الظروف لابد أن تختفي من صحفنا عبارات وكلمات مثل المرأة الأفعى ، والمرأة الشيطان وغيرها من الأكليشيهات التي غالبا لا ترتبط بالموضوع ، وتسيء إلى المرأة.

ثم تحدث الأستاذ عماد جاد بمركز الأهرام الاستراتيجي عن أهمية الإعلام ودوره في التوعية بدور المرأة .

وبعد العديد من المناقشات والتعقيبات من الحضور انتهت الندوة إلى أن الصورة ليست مثالية تمامًا ، وأنها في حاجة إلى الكثير من الجهد والعمل للوصول بها إلى صورة أفضل في صحافتنا وفي إعلامنا بشكل عام مع التأكيد على إزالة كل أسباب الإساءة للمرأة المصرية والتوجيه على عدم نشر صورة أي أم في صفحات الحوادث» (١).

---

(١) نشرة المجلس القومي للمرأة ، الصادرة أبريل - يوليو سنة ٢٠٠٢ م .

« كما أقام المجلس القومي بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة «اليونيسيف» ورش عمل للإعلاميين بكافة محافظات جمهورية مصر العربية بهدف تغيير بعض الصور السلبية للمرأة في وسائل الإعلام المختلفة وتوعية المجتمع بالدور الجوهري للمرأة وإبراز مساهمتها الإيجابية في التطور الاقتصادي والاجتماعي.

لاقت هذه الورش كل الاهتمام من السادة المحافظين وكان لحضورهم الورش أثر كبير في نجاحها وإضفاء الصورة الرسمية عليها .

ناقشت الورش عدة موضوعات منها التمييز ضد المرأة في سوق العمل ودعم وجود المرأة في مراكز صنع القرار، كذلك تغيير الصورة السلبية للمرأة في وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة ومواجهة السلبيات التي تهمش دور المرأة» [١].

هذا ، وقد كللت الجهود بتنظيم ندوة بعنوان « صورة الأسرة المصرية » في الدراما التليفزيونية من خلال أعمال شهر رمضان الماضي ، وتشرفت الندوة بأن تكون تحت رعاية السيدة الفاضلة سوزان مبارك .

« وقد شاركت فيها الدكتورة فرخندة حسن الأمين العام ، حيث أوضحت رؤية المجلس القومي للمرأة ـ في الوصول إلى مجتمع متوازن متكامل يعمل كل أفراده على النهوض به . . مؤكدة على أن كل الجهود المتعلقة بالنهوض بالمرأة ما هي إلا الوسيلة المثلى لتحقيق هذه الرؤية ويعتبر قطاع الإعلام أحد القطاعات الهامة والمؤثرة في المجتمع إن لم يكن أهمها وأخطرها وهو كباقي قطاعات الدولة له استراتيجيته وسياسته وخططه .

واتفق المشاركون في الندوة على ضرورة «تشكيل لجنة فنية داخل التليفزيون لمراجعة النصوص » بالإضافة إلى تفعيل دور لجنة القراءة بالتليفزيون والتأكيد على قيم المجتمع وثوابته» [٢].

---

(١) نشرة المجلس القومي للمرأة ص ١١ .

(٢) النشرة الإعلامية للمجلس القومي للمرأة العدد (٩) ، يناير ـ مارس سنة ٢٠٠٢ م .

الفصل السادس

انتشار الشذوذ الجنسى

توطئة :

الجنس عند الإنسان علاقة طبيعية فطرية ، أوجدها الله فيه كطريق مباشر للتناسل والتكاثر ، وحتى يُقبل البشر عليها ذكوراً وإناثًا جعل العلي القدير الرغبة الجنسية والشهوة الجنسية هي أقوى شهوة في الوجود .

وقد اقتضت حكمة العزيز الحكيم أن خلق المرأة «حواء» من الرجل « آدم » وذلك حتى لا يتكامل أى منهما بدون الآخر ، وحتى لا يستطيع أيهما الاستغناء عن الآخر ، فأول علاقة اجتماعية قوامها المودة والرحمة وحُسن الصحبة ، كانت بين آدم وزوجه حواء ، ويمكننا القول بأن شهوة الحب العفيف والصحبة الكريمة هي أول شهوة عرفها الإنسان ، وقد سبقت شهوة الأكل والشرب ، لقوله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم : ٢١] .

ثم كانت الشهوة التالية هي الأكل والشرب لقوله تعالى مخاطبًا آدم وزوجته : ﴿ وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ [البقرة : ٣٥].

ولكن الغريزة الجنسية الكاملة كعلاقة بين ذكر وأنثى لم تظهر إلا بعد الطرد من الجنة لقوله تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا﴾ [الأعراف : ٢٧] .

إذن علاقة الذكر والأنثى العاطفية بدأت قبل شهوة الطعام والشراب وعلاقتها الجنسية ، كانت أول علاقة على الأرض ، ومن هذا تتضح لنا بجلاء أهمية العلاقة الجنسية بين الذكر والأنثى أي العلاقة السوية [١].

هذا وقد خلق الله للذكر أعضاء تناسلية جنسية ، متباينة كل التباين عن الأنثى

(١) نقصد العلاقة المتبادلة لقضاء الشهوة بين الذكر والأنثى بغض النظر عن شرعيتها من عدمه .

وأقسم سبحانه بذلك فقال : ﴿ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالأُنثَى ﴾ [الليل : ٣] . وإذا استخدم الإنسان « رجل وامرأة » ما وهبه الله من أعضاء في إشباع رغبته الجنسية في المكان والوقت المناسب والمعد لذلك والذي يمكن أن يكون ثمرة هذه المتعة هي النسل والولد كانت هذه العلاقة سوية ، ويقول تعالى : ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾ [البقرة : ٢٢٣] وكلمة الحرث توضح أن الفعل لابد أن يكون في مكان إنتاج الذرية «فرج المرأة» مع السماح بالمتعة المتبادلة بأي طريقة شاء الإنسان .

والوقت المناسب لذلك هو أي وقت ماعدا فترة الحيض والنفاس لقوله تعالى: ﴿ وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾[البقرة : ٢٢٢] .

وهذه القواعد المنظمة لأهم وأخطر وأول غريزة خلق الإنسان بها لا تختلف في جميع الأديان السماوية أو الآداب والقوانين الوضعية السليمة .

والملاحظ أنه بسبب حرية وتحرر المرأة وخروجها للعمل ومشاركتها وتنافسها مع الرجال ، فقدت حواء بهاء الأنوثة فأصبح البعض نساء مسترجلات ، وغدت أخريات من فرط الحرية والتحرر نساء عابثات ، فالصنف الأول لم يعد مشتهى الرجال لفقده جمال الأنوثة ورقتها، والآخر زاد فى الفجور والتسيب ففقد رونقه.

وفي كلا الحالين أضاعت المرأة قيمتها ، بعد أن كانت محط الأنظار وموضع التكريم كجوهرة محجبة ثمينة يحلم الرجال بامتلاكها ، أصبحت مرتعًا شائعًا لكل طالب شهوة أو مبتغي لذة ، فتكررت اللذات وضاعت شهوة الملذات ، ومن ثم تحول الجمال في عيني من تعوده قبحًا ، وصارت نيران الشهوة بين الرجل والمرأة ثلجا ، وضاع دفء الالتقاء وحل محله برودة الاعتياد .

ومن هنا زهد كل جنس في الآخر ، فمال كل جنس لإشباع شهوته من نظيره، فشذ البعض عن الفطرة والطبيعة السوية ، فعشقت النساء النساء وعشق الرجال الرجال وزاول كل جنس الشهوة مع مثله ، فظهر اللواط وهو علاقة الرجل بآخر والسحاق وهو علاقة المرأة بمثلها .

وشذوذ الإنسان من قديم وهذه حقيقة ، ولكنه كان نادر الحدوث وينتهي بانتهاء سببه ، ويستحي من يزاوله من الإعلان عنه والإفصاح به حيث

كان مما ينتقص من المروءة ويضيع الشرف .

وفي هذا الفصل سنوضح العناصر التالية :

أولا : الشذوذ الجنسى وعقابه في الأديان السماوية .

ثانيا : انتشار الشذوذ الجنسي كظاهرة عالمية .

ثالثا : الاستنساخ البشري وانتصاره للمرأة على الرجل .

أولا : الشذوذ الجنسي وعقابه في الأديان السماوية

١ ـ الشذوذ الجنسي وعقابه في اليهودية :

للشذوذ الجنسي أكثر من معنى ومفهوم وطريقة غير طبيعية لمزاولة الجنس ، ويهمنا في هذه الدراسة ، اللواط والسحاق والاغتصاب .

والتوراة كأول كتاب سماوي مقدس [١] اهتمت بمشاكل البشر ، خاصة وأن بني إسرائيل تفشى فيهم كل شذوذ .

اللواط :

وهو علاقة جنسية غير سوية بين رجل وآخر ، وقد أوضحت التوراة معنى اللواط صراحة فجاء بها : « لا تضاجع ذكرًا مضاجعة امرأة ، إنها رجاسة » [اللاويين ١٨ : ٢٢] .

أما عن العقاب فجاء عنه : « وإذا ضاجع رجل ذكرًا مضاجعة امرأة فكلاهما يقتل لأنهما قد اقترفا فاحشة ، ويكون دمهما على رأسيهما » [اللاويين : ٢٠ : ١٣] .

السحاق :

وهو علاقة جنسية بين امرأة وأخرى ، ولم تذكر التوراة وجود علاقة كهذه ، وبالتالي لم تستوجب لها عقابًا ، والغريب أن التوراة ذكرت عقاب المرأة إذا فعلت فعلا شاذا مع ذكر بهيمة فجاء بها : « وإذا قاربت امرأة بهيمة ذكرًا لتنزوها فأمتهما، كلاهما يقتلان ويكون دمهما على رأسيهما » [اللاويين ٢٠ : ١٦] .

وأما جزاء المغتصب فهو القتل : « ولكن إذا التقى الرجل بالفتاة المخطوبة في

---

(١) نحن كمسلمين نؤمن بأن التوراة الحالية ليست الحقيقة التي أنزلت على نبي الله موسى ، ولكن ما بها من أحكام لا تتعارض مع الإسلام فنؤمن بصحتها.

الحقل وأمسكها وضاجعها ، يرجم الرجل وحده ويموت أما الفتاة فلا ترجم » [التثنية ٢٢: ٢٥ ، ٢٦] [١] .

٢ ـ الشذوذ الجنسي وعقابه في المسيحية :

المسيحية ترى في الشذوذ الجنسي إثمًا عظيمًا يستوجب غضب الرب وعقابه للفرد والمجتمع على السواء ، فها هو بولس الرسول يحذر من تقليد الأمم والاقتداء بهم في فعل الفاحشة فيقول في رسالته لأهل أفسس :

« أقول هذا إذن وأشهد في الرب راجيًا ألا تسلكوا فيما بعد كما يسلك الأمم في عقم ذهنهم ، لكونهم مظلمي البصيرة ومتغربين عن حياة الله بسبب ما فيهم من جهل وقساوة قلب فهؤلاء إذا طرحوا جانبا كل إحساس استسلموا للإباحية ليرتكبوا كل نجاسة بشهوة نهمة لا ترتوي » [أفسس ٤: ١٧ ـ ١٩] .

كما يحذرهم من الطرد من رحمة الله والعقاب في الآخرة فيقول :

«أما الزنى وكل نجاسة أو شهوة نهمة فلا يذكر بينكم حتى اسمها كما يليق بالقديسين ، وكذلك البذاءة والكلام السفيه والهزال فهي غير لائقة ، وإنما أحرى بكم أن تلهجوا بالشكر لله ، فإنكم تعلمون هذا جيداً أن كل زان أو نجس أو صاحب شهوة نهمة ما هو إلا عبد أصنام . ليس له ميراث في ملكوت المسيح والله» [أفسس ٥: ٣ ـ ٥] .

وعن شذوذ الجنس للرجال « اللواط » جاء في رسالة بولس لأهل روما :

« وكذلك تحول الذكور أيضا عن استعمال الأنثى بالطريقة الطبيعية ، والتهبوا شهوة بعضهم لبعض ، مرتكبين الفحشاء ذكورا بذكور ، واستحقوا أن ينالوا في أنفسهم الجزاء العادل على ضلالهم» [رومية ١: ٢٧] .

السحاق :

وعن تجريم وتحريم السحاق جاء بنفس الرسالة :

« فإنه قد أعلن غضب الله من السماء على جميع ما يفعله الناس من عصيان وإثم فيحجبون الحق بالإثم . . .

لهذا السبب أسلمهم إلى الشهوات المخزية ، فإن إناثهم تحولن عن استعمال

---

(١) انظر : الاغتصاب وجزاؤه في التوراة والديانة اليهودية من هذا الكتاب .

أجسادهن بالطريقة الطبيعية إلى استعمالها بطريقة مخالفة للطبيعة » [رسالة رومية١ :١٨ ، ٢٦]

وهكذا يتضح تحريم المسيحية للشذوذ بكافة أنواعه وعقابه نفس ما جاء في التوراة .

٣ ـ الشذوذ الجنسي وعقابه فى الإسلام :

للشذوذ الجنسي في المفهوم الإسلامي أكثر من جريمة من أهمها اللواط وهو إتيان الرجل للرجل ، والسحاق وهو إتيان المرأة للمرأة والوطء بالإكراه الاغتصاب (١).

« إن جريمة اللواط من أكبر الجرائم ،وهي من الفواحش المفسدة للخلق والفطرة وللدين والدنيا ، بل للحياة ، نفسها » وقد عاقب الله عليها بأقصى عقوبة، فخسف الأرض بقوم لوط ، وأمطر عليهم حجارة من سجيل جزاء فعلتهم القذرة .

وجعل ذلك قرآنا يتلى ليكون درسًا ، قال الله سبحانه : ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَن قَالُوا أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٨٢﴾ فَأَنجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ ﴿٨٣﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأعراف : ٨٠ ـ ٨٤] .

ومعلوم أن اللواط يمثل أدنى خلق وضيع قد لا يصل في مداه إلى خلق البهائم ، فهو تعرية كاملة من الفضيلة ،و ابتعاد كامل عن الفطرة السوية والعلاقة الجنسية المشروعة بين الذكر والأنثى ، وتزيد بشاعتها عن الزنى .

عقاب أهل اللواط :

رأى الجمهور أنه القتل للفاعل والمفعول به لحديث عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ : « من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل

(١) الشيخ السيد سابق : فقه السنة ٢ / ٤١٧ وما بعدها » دار الفتح للإعلام العربي .

والمفعول به »[1].

ويرى البعض أنه كالزنا تمامًا إذا زاوله محصن يقتل وإن لم يكن محصنا يجلد ويغرب عاما .

ويرى البعض ومنهم أبوحنيفة أنهما « الفاعل والمفعول به » يعزران أي يجلدان أو يسجنان .

والراجح والمعمول به قتل الفاعل والمفعول به ، فمضاره أكبر من الزنا صحيًا وضرراً للمجتمع وانتشار الإيدز خير دليل على ذلك .

هذا وقد لفظ المجتمع الإسلامي المخنثين من الرجال ، فقد أخرج أبو داود من حديث أبي هريرة قال : أتى رسول الله ﷺ بمخنث قد خضب يديه ورجليه بالحناء ، فقال الرسول ﷺ : « **ما بال هذا** » قالوا : يتشبه بالنساء فأمر به فنفى إلى البقيع ، فقيل : يا رسول الله ، ألا تقتله ؟ قال : « **إني نهيت أن أقتل المصلين** » .

وروى البيهقي أن أبا بكر وعمر أخرج كل منهما مخنثا من المدينة ونفاه .

وهكذا يتبين حرص الإسلام على قطع الطريق للشذوذ .

السحاق :

المقصود به علاقة جنسية شاذة بين امرأة وامرأة أخرى بغض النظر عن العذرية، وهذه العلاقة محرمة إسلاميًا حيث قال رسول ﷺ : « **لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ، ولا المرأة إلى عورة المرأة ، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد ، ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد** »[2] .

والسحاق مباشرة دون إيلاج ، ففيه التعزير دون الحد ، كما لو باشر الرجل المرأة دون إيلاج في الفرج .[3].

---

(١) رواه الخمسة إلا النسائي .

(٢) رواه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي .

(٣) فقه السنة ٢ / ٤٢٥ .

الوطء بالإكراه والاغتصاب وعقابه :

« إذا أكرهت المرأة على الزنا فإنه لا حد عليها ، لأن الله تعالى يقول : ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة : ١٧٣] .

ولقول رسول الله ﷺ : « رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه».

وقد استكرهت امرأة على عهد رسول الله ﷺ فدرأ عنها الحد [١].

وهكذا يتضح إجماع الأديان السماوية على تحريم جرائم الشذوذ الجنسي ووضع عقاب قاس لها في الدنيا يصل للموت وفي الآخرة الطرد من رحمة الله وجنته .

---

(١) فقه السنة ٢/ ٤٢٥.

ثانيا : انتشار الشذوذ الجنسي كظاهرة عالمية

مما تحار منه الألباب ، أن الشذوذ كان أمرًا مستنكرًا حتى سنوات قليلة ماضية، ثم أصبح أمرًا معتادًا باعتباره ـ حسب ظن مزاوليه ومؤيديه ـ من الحريات الشخصية ، وحاليا يعلن عنه ويرغب فيه حتى قد يظن البعض ـ والعياذ بالله ـ أنه فضيلة .

ففي يناير ١٩٩٩م قدم ثلاثة وزراء في حكومة توني بلير استقالاتهم من الوزارة، لاكتشاف شذوذهم الجنسي ، وباستطلاع آراء البريطانيين في ذلك كانت النتيجة :

٥٦٪ يرون أن الشذوذ الجنسى أمر مقبول أخلاقيًا .

٣٦٪ يرون أن الشذوذ الجنسى أمر منبوذ .

٨٪ لايعرفون كيف يصنفون الشذوذ أخلاقيًا .

وقد أعرب ٥٦٪ من البريطانيين عن اعتقادهم أنه ليس هناك تعارض بين الشذوذ الجنسي والاحتفاظ بموقع وزاري [(١)].

ثم كثر عدد الشواذ وأصبح الشذوذ بكافة صوره وأشكاله ، حقيقة دعت إليها الأمم المتحدة ومنظماتها « وتآمراتها » مؤتمرات المرأة والسكان ، واعتبرت الشذوذ حقا من حقوق الإنسان الشخصية ، بلا اعتبار لأحكام الأديان والشرائع السماوية، التي أجمعت على قتل الشواذ جزاءً عادلاً لإفسادهم في الأرض ، وعلى ذلك لم يعد يستحي مزاولوه من إعلانه .

فها هو وزير بريطاني يعلن في الملأ على شاشات التليفزيون شذوذه الجنسي ويفخر بذلك .

« وفي ألمانيا حضر ١,٢٠٠,٠٠٠ شخص مهرجان الشاذين جنسيًا بعضهم

(١) المصور ، العدد (٤٠٨٣) فى ١٠/ ١ / ٢٠٠٣م .

عراة تماما » وأذيع المهرجان تليفزيونيا على مدار تسع ساعات كاملة »[(1)].

وها هي الولات المتحدة الأمريكية تعترف بحق الشواذ في التجنيد والعمل بالقوات المسلحة حتى أن الدعاية الانتخابية للرئيس الأمريكي كليتون كانت على هذا الأساس وكانت أصوات الشواذ في قمة الحضارة الحديثة من الأسباب الرئيسية في نجاح رئيس أمريكا في الانتخابات .

وها هي إسرائيل تعلن عن أول حركة للشواذ ، ذكرت صحيفة معاريف بأنه سيتم قريبًا الإعلان عن أول حركة شبابية في إسرائيل خاصة بالشواذ جنسيا وسوف يكون اسم هذه الحركة « لوننا» وشعارها سيكون :« تعالوا نتحدث بلونكم».

والطامة الكبرى : هي اعتراف بعض الكنائس في الغرب بزواج رجل بآخر ، وزواج امرأة بأخرى . . . إنها بداية نهاية الحضارات ثم البشرية وا أسفاه.

وقد عبر الأستاذ محمود السعدني عن قوة الشواذ في الوقت الحاضر فكتب بعنوان : « يا شواذ العالم . . انبطحوا » :

« يا قوة الله ،كم تغير العالم وكم اختلف الزمان وكم تغيرت الظروف وكم تشقلبت الأحوال . . شواذ الغرب هم القوة الجديدة الصاعدة ، وهم يشنون في الوقت الحاضر حملة شعواء ضد مصر لأن حكومة مصر تضطهد الشواذ وتحاكمهم أمام المحاكم الجنائية . مع أن الإنسان خلق حرا » والأصل في الحرية أن يختار الإنسان هل يكون رجلا أو يكون لا مؤاخذة ، فإذا اختار أن يكون لا مؤاخذة » فمن حقه أن يمارس كل الحقوق التي يمارسها الرجال » ينخرط في سلك الجندية » يدخل في عالم المال والأعمال » يتولى أخطر المناصب لدرجة أن أحد وزراء بريطانيا لم يتردد في كشف حقيقة نفسه على شاشة التليفزيون مؤكدا أنه فخور بذلك.

زمان كان الشعار الذي يتردد في الكتلة اليسارية . . . يا عمال العالم اتحدوا ، وكان العالم الاستعماري الغربي يرفع شعار . . يا أحرار العالم احتشدوا . ولكن

---

(١) المصور العدد (٤٠٨٣) في ١٠/١/ ٢٠٠٣ م .

العالم تغير الآن ، والشواذ أصبحت لهم شوكة ، والشعار المرفوع الآن .. يا شواذ العالم ... انبطحوا ، انبطحوا من أجل اللذة وأكل المزة! وبالتأكيد سيواصل الشواذ كفاحهم حتى تكون لهم دولة ، ومن المحتمل أن تقوم دولتهم القادمة في موناكو ، لأن اسمها يتماشى مع أهداف الجماعة ، ومن يدري قد يكون لهم مندوب في مجلس الأمن ، وقد يتدخلون في مشكلة الشرق الأوسط فيبعثون ببرقية لأمين الأمم المتحدة يناشدونه التدخل بعبارة حاسمة (حلّق يسترك) وقد يخاطبون الرئيس عرفات بغضب (وقّف بقى .. وقف الانتفاضة .. ربنا يسترك وخلّي الناس تتبسط ، ولأنك بتزعج زملاءنا في إسرائيل والعايق بيريز على راسهم) .

ولسة ياما هنشوف في القرن الواحد والعشرين من بدع الغرب وانحلاله وطريق الشواذ طويل وليس له نهاية ، في الوقت الحاضر يتزوج الرجال الذين هم من صنف لامؤاخذة من زملائهم ، ويتزوج النساء من الصنف إياه من زميلاتهن ، ويعقدون الندوات في التليفزيون ويناقشون مشكلاتهم بوضوح وبصراحة .. ويرشحون ممثلين لهم في الانتخابات العامة ، ومنذ عدة سنوات أرغم رئيس هيئة أركان حرب قوات حلف الأطلنطي على الاستقالة لأنه من نوع الجماعة اللي من غير مؤاخذة.

وغداً قد يصل أحدهم إلى رئاسة حزب في دولة كبرى من دول الفيتو في مجلس الأمن ، ولا نعرف ماذا سيكون عليه مصير العالم إذا حضر بعضهم مؤتمر قمة الدول الصناعية الكبرى ، ولكن كل ما نطلبه ألا يمد الله في أعمارنا حتى نشهد مثل هذا اليوم ، والشواذ في القمة ... حوش يسترك» (١) .

---

(١) المصور العدد (٤٠١٢) في ٢٠٠١/٨/٣١م .

ثالثا : الاستنساخ البشري وانتصار للمرأة على الرجل

أعلنت جماعة من الشواذ تسمى « الرائيليين » عن ولادة ثاني طفل مستنسخ من سحاقيتين في هولندا ؛ وذلك في ٢٦/١٢/٢٠٠٢م إشارة إلى أن القرن الحادي والعشرين سيكون قرن الشواذ وقرن استغناء المرأة عن الرجل جنسيًا ، وإثبات عدم أهميته في التلقيح والتوالد واستمرار النوع ، فالمرأة تستطيع ذلك بمفردها .

إذن فهذا الاستنساخ فرصة علمية عملية لهدم أركان الأديان أولاً ، ثم هدم أركان الأسر المكونة طبيعيًا من ذكر وأنثى وقيام نظام جديد لأسر حقيقية تتوالد وتتناسل بين الشواذ من النساء « السحاقيات » .

والمتدبر لهذه الجماعة وأفكارها وادعاءات رئيسها يتبين له صدق ذلك .

« فالحركة « الرائيلية » التي يتزعمها « كلود فوريلون » الصحفي الفرنسي الذي سمى نفسه « رائيل » وادعى أن مخلوقات فضائية هبطت إليه وكلفته برسالة إلى العالم تندمج فيها الديانات جميعًا وتعلو فيها نجمة داود الصهيونية وتسعى لاستنساخ البشر حتى يعود المسيح وسوف يعود عن طريق الاستنساخ وطبيعي في هذه الحركة التي تندمج فيها المفاهيم المغلوطة عن حقيقة الدين ، والمفاهيم المغلوطة عن رسالة العلم أن تستغل الدين والعلم في مبادئها وشعاراتها .

وسط ذلك كله ليس غريبًا أن تكون هذه « الرائيلية » الأولى في السباق المختدم سرا في الغرب لاستنساخ البشر وأن تكون الكاهنة الدكتورة كلونيدا بريجيت بواسولييه كبيرة أساقفة هذه الحركة وهي الكيميائية الفرنسية التي أسست في أمريكا مجموعة كلونيد الأمريكية لأبحاث الاستنساخ أول من يعلن نجاح مجموعتها في استنساخ أول طفلة أسمتها « إيف » (حواء) في ٢٦/١٢/٢٠٠٢م لتهز العالم بهذا الإعلان وتوقفه على حافة حقبة جديدة من تاريخ الإنسان والأخلاق الدينية التقليدية ، وهنا نجد أنفسنا والعالم في دهشة أمام أسئلة شتى

انفجرت فور هذا الإعلان» [1].

وعلى ذلك ظهرت مبادرات من بعض النساء الشاذات جنسيًا وعقليا من المطالبات للدعوة بالمساواة المطلقة بين المرأة والرجل للإعلان عن قرارها الاستغناء عن الرجال والإنجاب بمادة وراثية ذاتية من خلالهن ، ومن ثم انهار صرح الرجولة الذي كان يقوم على دعوى كاذبة ـ حسب ادعائهن ـ من المسؤولية الكاملة عن قضاء الشهوة الجنسية للنساء والإنجاب منهن .

وعلى ذلك فمن المنتظر أن تتخذ الحرب ضد الرجال من النساء منعطفًا آخر فلا تكتفي النساء بطلب المساواة المقيتة والمميتة والمهلكة ، ولكن سيطالبن بقوامة وريادة ورئاسة النساء ، وقد حدث ذلك فعلاً ولكن ما أخشاه وليس ذلك مستبعدًا ـ أن تطالب بعض النساء بعدم مزاولة الجنس بين الأنثى والذكر باعتبار أن هذا يمثل عدم مساواة بين الجنسين . وإن غدًا لناظره قريب وصدق تعالى حيث قال : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ [النور : ١٩].

(١) مجلة المصور العدد (٤٠٨٣) في ١٠/١/ ٢٠٠٣م ،مقال للدكتور عبد المعطي بيومي.

الفصل السابع

فساد القدوة...ونتائجه

توطئة :

القدوة الصالحة هي المثل الأعلى الذي يتأثر به النشء منذ الصغر ، ويرى فيه معيار الكمال الذي يجب أن يبلغه عند الكبر ، فهو الحافز الأكبر لتحقيق الآمال المستقبلية ، فإذا كان هذا المثل صالحًا ، فالمجتمع ما زال يسير فى طريق الصلاح، وإن كان فاسداً فالمجتمع يُسرع إلى طريق الانحدار والخسران .

وأصل القدوة في كل دين هو رسول هذا الدين صاحب الكتاب السماوي ومن ساروا على هديه من علماء دين أو صالحين ، فالرسل هم دعاة الإصلاح الأخلاقي والديني وقد عبرت التوراة عن ذلك فجاء على لسان موسى ناصحًا بني إسرائيل : « والآن : اصغوا يا بني إسرائيل إلى الشرائع والأحكام التي أُعَلِمها لكم لتعملوا بها فتحيوا . . فاحفظوها وصونوها » [التثنية ٤ : ١ ، ٦] .

وفي رسالة بولس لمؤمني روما يقول : « من بولس عبد يسوع المسيح ، الرسول المدعو والمفرز لإنجيل الله » [رومية ١ : ١] . فبولس يتكلم بصفته رسول المسيح « الرب » حسب الاعتقاد المسيحي ، والمكلف بخدمة الإنجيل ونشر تعاليمه .

والقرآن الكريم قد أمرنا بضرورة الاقتداء بالرسول ﷺ وجعله القدوة فقال تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف : ١٠٨] .

كما قال تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً ﴾ [الأحزاب : ٢١] .

وحيث إن دعاة التحرر أعداء لكافة الأديان ، فقد ابتدعوا أكثر من قدوة أخرى ليبعدوا الناس عن تعاليم الأديان ، وفي هذا المبحث سنعرض ما يلي :

أولا : غياب القدوة الصالحة .

ثانيا : تحرر المرأة بتحويلها من الحريم الخاص إلى العام .

ثالثا : أثر تحرر المرأة في عبادة الشيطان .

أولاً : غياب القدوة الصالحة

ساهم الإعلام في الكثير من الدول العربية والإسلامية في الدعوة المباشرة لنبذ الدين ونشر مبادئ العلمانية . كما ساهم بصورة غير مباشرة وفعالة في الدعوة للتخلي عن أخلاقياته مما أورد المجتمع مورد الهاوية والتي سرنا فيها بخطوات ثابتة وكأنها حق لا جدال فيه ؛ لا باطل لا جدوى منه.

فأصبحت الراقصات قدوة للشابات ، وأصبح الفنانون من ممثلين وطبالين وزمارين ومغنيين هم القدوة ، وأصبح لاعبو كرة القدم قدوة للشباب ،وأضحى العلماء بملاليم والفنانون واللاعبون بملايين ،فتحولت القدوة من الاقتداء بأحكام الله وسنة رسوله وأعمال الصالحين من علماء دين وعلماء فكر وثقافة وعلوم حقيقيين إلى الاقتداء بفنانين وفنانات ، بعضهن اتهم في قضايا جنس أبيض ، أي تاجروا بأجسادهن كعاهرات ، وبعضهن حُكِم عليهن في قضايا آداب وآخرون احترفوا تدخين المخدرات وشم الهيروين والتجارة في الممنوعات وغير ذلك.

وا أسفاه فكانت النتيجة الحتمية ضياع القيم الأخلاقية . . والتخلف الفكري والعلمي الديني وغيره ، وللأسف يوصم الإسلام بأنه سبب ذلك بلا برهان من حق أو دليل من حقيقة .

وقد جاء بمقال بمجلة الوعي الإسلامي تحت عنوان (حين تكون الراقصات قدوة) :

« اتهمت دراسة اجتماعية صادرة من مباحث القاهرة ، اللقاءات التليفزيونية مع بعض الفنانات الشهيرات ، التي يعرضها التليفزيون ، بالتسبب في هروب الفتيات الصغيرات من منازلهن . . وأن ٧٠٪ من الفتيات الهاربات أكدن أن حديث الراقصة « فيفي عبده » في التلفاز المصري وقصة هروبها من أسرتها واحترافها الرقص وتحقيقها للشهرة والثراء كان الدافع الأساس للهروب واعتبارها قدوة

يحتذى بها»[1].

ويستطرد كاتب المقال : « بحت منا الحناجر وانبرت فينا الأسنة ، وكلّت منا الأقلام ونحن نحذر من تزيين أولئك الرجال والنسوة المنسوبين إلى الفن « في عيون أبنائنا وبناتنا » وجعلهم نماذج يُقتدى بها ويُقتفى أثرها .

ولم يكن يصدقنا أحد ، بل لم يكن يستمع إلينا أحد « كنا نُسفَّه « ونتهم بضيق الأفق « والرجعية » والانغلاق .

قبل عشر سنوات تقريبًا « وتحت عنوان « قمة المجد » كتبت أحذر من تلك المقابلات التي تُجرى مع من يُدعين فنانات « وتذاع من محطات تلفاز رسمية ، وكان مما كتبته : « ومن خلال الحوار الذي دار بين الفنانة ومقدمة البرنامج ، سألت الأخيرة ضيفتها : كيف وصلت إلى قمة المجد ؟.. فانظر يا صديقي كيف يفهمون « المجد » وكيف يفهمون « قمته » ..! بل كيف يصورون المجد لهؤلاء الفتيات الصغيرات « اللواتي يتلقين هذه المفاهيم المقلوبة ... على مرأى ومسمع من المربين والموجهين ، « المجد » أن تكون هذه راقصة تسحر الناس برقصها « و«المجد » أن تكون تلك ممثلة ، تفتن الرجال بجمالها « ويدفع لها المنتجون عشرات الآلاف من الجنيهات ! ولم يعد علم « عائشة » وإيمان « خديجة» وشجاعة « خولة » وثبات « أسماء » ... ما عادت هذه أمجادًا ؟ .

يا قوم إنكم تخربون بيوتكم بأيديكم وتهدمون بناء أمتكم من أركانه ودعائمه، وأنتم غافلون « فهلا أفقتم ???»[2].

هذا وقد تعددت القدوات ،ولم يفرق الشباب بين الصالح منها والطالح « فأصبح مغنٍ يتشبه بالنساء في الشكل والزي وغير ذلك قدوة للكثير من الشباب ، وهذا القدوة « مايكل جاكسون » سب العرب والمسلمين !!

وأصبحت مغنية راقصة تغني شبه عارية وتتلوى كالثعبان قدوة للبنات « والمغنيات « ما دونا » ومن قلدها من فنانات بلغن من الشهرة منتهاها ، وحصلن

(١ ، ٢) الوعي الإسلامي العدد (٣٨٣) رجب ١٤١٨هـ ،نوفمبر ١٩٩٧م .

من المال على ما يفوق الأحلام ، ولم يستح الشباب من اتخاذ المخنثين قدوة ،ومن الشواذ جنسيا مثلا أعلى . .ومن العاهرات مثلاً يحتذى به .

ونسى الجميع قوله تعالى : ﴿ وَلا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لا تُنصَرُونَ﴾ [هود : ١١٣] .

﴿ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [التوبة : ٦٧].

ثانيا : تحرير المرأة بتحويلها إلى حريم مشاع

انتقد دعاة تحرير المرأة نظام الحريم في الإسلام الذي تفشى في عهد ابتعد المسلمون فيه عن تعاليم الإسلام . فنقلوه « نظام الحريم » عن ديانات أخرى كالمسيحية واليهودية وعن حضارات أخرى، وادعوا أن احتفاظ الرجل بعدد من النساء كزوجات وجاريات مما ملكت اليمين . هو عين إهانة المرأة والاستهانة بكرامتها وأنوثتها . . وطالبوا بإلغاء نظام الحريم ، وإلغاء تعدد الزوجات . والبعض طالب بإلغاء الطلاق ، وآخرون بفتح حق الطلاق للمرأة كما للرجل . . . إلخ . وبعد أن قطع العالم المتمدين - في ظنه - شوطا كبيرا في مجال تحرير المرأة . فلنا أن نتساءل: ماذا كانت النتيجة؟ وماذا قدمت الحضارة الأمريكية والأوربية المتغطرسة للمرأة ؟! التي سبق وادعت أنها قامت لتخليص المرأة من تعاليم الأديان البالية - حسب ظنهم - التي لا ترحم أنوثتها وضعفها ، ولا ترى حُرمتها أو تحفظ كرامتها.

والإجابة باختصار ، أنها عرت جسدها ، وباعت شرفها ، وذهبت بكرامتها ، وتاجرت بلحمها . وجعلتها خادمة لكل من يملك المال في حانات الخمر والمراقص والنوادي الليلية . ونشرت عريها بشكل عام في المجلات والصحف التي تباع على الأرصفة ، ووظفتها كعاهرة تحت مسمى جديد (راقصة . فنانة ، مغنية ممثلة إغراء، مذيعة متحضرة) فحولت الحريم الخاص المُصان ، إلى حريم عام مستباح ، وقد أحسن التعبير عن ذلك المرحوم الشيخ محمد الغزالي حيث قال :

« قد تأملت في قصة الميل للمرأة فوجدت أن الصعاليك حسدوا الملوك على أكوام المتع التي لديهم ، يريدونها أو يريدون مثلها ! إنهم لم يتألموا لأن سليمان ملَك ألف امرأة - كما روى كاتب العهد القديم - ولم يحزنوا لأن مئات من هذا الألف ضائعة الحق محرومة من رجل يرعاها وترعاه ، كلا ، ذلك لا يعنيهم، إن تساؤلهم هو: لماذا يملك رجل وحده هذا المخزن المليء بالمتع ؟ فلما محوا الإقطاع

حولوا الحريم الخاص برجل واحد إلى حريم مشاع للجميع .. مفتوحًا في المطاعم والفنادق وعلى الأرصفة وتحت أشجار الحدائق العامة ، وبجوار حوائط الليل المظلمة ، وفي ساحات المراقص اللعوب ، والأحفال الساهرة ، فكل من شاء يفعل ما شاء ، مع من يشاء ومن تشاء .

إنه عنوان التحرير العجيب من الخُلق والعفاف وضوابط النسل وحدود الله والأسرة ... هذا هو البديل عن الحريم المغلق ؟» [(١)].

وقد تعدت آثار التحرر المراقص والنوادي الليلية إلى الشوراع حيث أصبحت المرأة تسير في الشوارع مرتدية من الملابس أقلها ومتزينة بشتى أنواع الزينة ، سافرة ومتبرجة ، وكأنها تستعد لاستقبال رجلها المفضل في خدرها ، وقد انتقدت د. نوال السعداوي هذا الوضع فقالت :

« لقد نجحت العولمة الاقتصادية الدولية في تخريب عقول الشباب والشابات في المدن والقرى خاصة الفتيات اللائي يصبحن ضحايا الاغتصاب الجنسي ، أو يتمزقن بسبب التناقض بين القيم الدينية التي تفرض عليهن التغطية ، والقيم التجارية والاستهلاكية التي تفرض عليهن التعرية أو الكشف عن أفخاذهن في الثياب الحديثة ، وفي قريتي على ضفاف النيل أصبح مألوفا أن تتأرجح الفتاة الريفية على الكعب العالي ، الذي ينغرز في حفر الشوارع الزراعية أو أكوام السباخ ، وأن تغسل شعرها بالشامبو الأمريكي ، بدلا من الصابون المصري »[(٢)].

وتشير الدراسات إلى ما يلي :

أصبحت تجارة الدعارة ثالث التجارات الكبرى بعد المخدرات السلاح وحجم رأسمالها السنوي ١٣ ملياراً من الدولارات « الأهرام ـ ٢٨/ ٢/ ٢٠٠١م » [(٣)].

---

(١) الشيخ محمد الغزالي: قضايا المرأة ص ٣٥ .

(٢) د. نوال السعداوي : توأم السلطة والجنس ص ١٦ دار المستقبل العربي ١٩٩٩م .

(٣) أ.د. محمد عمارة : شبهات وإجابات حول مكانة المرأة في الإسلام ص ١٥ وزارة الأوقاف بمصر .

ومما جاء عن هذه التجارة وأساليب ممارستها :

« استرقاق النساء مقابل السيارات المسروقة . . عبرت ليني فيشر رئيس المجمع الاتحادي في المجلس الأوربي عن صدمتها من الحقائق التي احتواها تقرير قدم إلى المجلس حول تفاقم ظاهرة استرقاق النساء في أوربا وقالت : إن عصابات الجريمة المنظمة ، حسب التقرير ، صارت تعتمد أكثر فأكثر على واردات رق النساء لتمويل عمليات تهريب وبيع المخدرات وتهريب صفقات الأسلحة .

وأضافت : أن قيام رجال العصابات في غرب أوربا بمقايضة نساء أوربا الشرقية مقابل السيارات الغربية المسروقة . كما يشير التقرير المذكور إلى أن عصابات استرقاق النساء تستغل ظروفهن السيئة في أوربا الشرقية بهدف تهريبهن للعمل في بيوت الدعارة الغربية بعدة طرق ، بينها الجوازات المزورة ، والزيجات القسرية ، واختطاف الأطفال ، وغيرها .

ويشير تقرير الاتحاد الأوربي إلى أن نحو نصف مليون امرأة تم استرقاقها وإجبارها على ممارسة الدعارة في بلدان أوربا الغربية في عام ١٩٩٥م وحدها »[١].

جاء بمجلة الدعوة : « في بريطانيا لوحظ أن عصابات منظمة من البنات صارت تمارس الجريمة ، واللافت للنظر هو وجود بنات من الطبقة الراقية فيها .

وتطلب الأمر أن تندس في أحد التنظيمات « كباحثة » لتعرف من قرب ما يجري.

وأول العصابات هي « عاهرات ولكن ذوات موقف » هكذا الاسم .

هذه العصابة تقودها شابة عمرها (١٧) سنة فصلت من مدرستها لأنها شوهت وجه طالبة معها ، وذلك بحرقها بالسجائر ، لسبب عظيم جداً «لأنها أجمل منها » وتقول رئيسة العصابة ـ بكل صراحة ـ إن الأمر يتطلب تدخلاً لكبح تمتع شابة بعلاقات ناجحة مع الرجال ، وعندها لابد من تشويه وجهها »[٢].

---

(١) مجلة الوعي الإسلامي العدد (٣٨٠) ، اغسطس وسبتمبر ١٩٩٧م .

(٢) مجلة الدعوة مقال د. نعمان عبد الرازق السامرائي .

إن ما وصلت إليه المرأة اليوم من إباحية وسفور وخلاعة وعرى وحرية جنسية ودعارة ، يتنافى مع أحكام الأديان كلها .

فها هو أشعياء النبي يحذر بنات اليهود من التبرج والسفور فيقول :

« يقول الرب : لأن بنات صهيون متغطرسات يمشين بأعناق مشرئبة متغزلات بعيونهن ، متخطرات في سيرهن ، مجلجلات بخلاخيل أقدامهن سيصبهن الرب بصلع ، ويعرى عوراتهن فتحل العفونة محل الطيب والعار عوض الجمال » [أشعياء ٣: ١٦ ، ١٧ ، ٢٤]

وعن احتشام النساء وعدم عرض مفاتنهن وأجسادهن على الكافة والعامة يقول: بطرس : « على المرأة ألا تعتمد الزينة الخارجية لإظهار جمالها ، بضفر الشعر والتحلي بالذهب ، ولبس الثياب الفاخرة » [بطرس ٣: ٣] .

ويقول القرآن الكريم : ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ [النور : ٣١] .

وعن الوصية بضرورة الالتزام بالسكون حتى لا تلفت المرأة الأنظار يقول تعالى : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴾ [النور : ٣١] .

إن دعاة التحرر حولوا المرأة من جوهرة مكنونة داخل الخدور إلى زجاج هش مكسور خارج البيوت .

ثالثا : أثر تحرر المرأة في عبادة الشيطان

ظهر في الغرب أولاً - لأنه البادئ بتحرر المرأة - ثم في الشرق العربي والإسلامي ، نوع جديد وخطير من الانهيار الخلقي والروحي ، وهذا النوع لم تألفه المجتمعات المعتنقة للأديان السماوية التي تأمرها عقائدها بعدم اتباع الشيطان فإذا ببعض شبابها يعبد الشيطان من دون الله .

إنها حقيقة لا يصدقها عقل ، فكيف يعبد يهودي الشيطان والتوراة تقول : إنه تكبر وعتى وكان أول من عصى الله ؟!

« تكبر وعصى وأراد أن يصير مثل العلى « الله » أرفع كرسى فوق كواكب الله . . . أصير مثل العلى » [أشعياء ١٤ : ١٣ ، ١٤] .

كما جاء بها : « وكان سقوطه في الإثم « المعصية » بداية دخول الخطية إلى العالم » [حزقيال ٢٨ : ١٥] .

هذا وقد كانت تحذيرات الإنجيل من الشيطان أشد ، فقد قال بطرس في رسالته الأولى موضحًا عداوة الشيطان للإنسان ، ومحذرًا : « اصحوا واسهروا لأن إبليس خصمكم كأسد زائر يجول ملتمسًا من يبتلعه هو » [بطرس ٥ : ٨] .

كما قال بولس الرسول في رسالته لأهل رومية موضحا عداوة الشيطان : «الروح القدس [1] هو معيننا ، ولكن الشيطان هو عدونا اللدود »

[رومية ٨: ٢٦]

كما أوضح يوحنا في إنجيله أن هدف الشيطان هو ضلال البشر فقال : «الروح القدس هو الناصح والمرشد والمعزى بينما الشيطان هو المضل والمفترى عليه والمدعى » [نو ١٤ : ١٦ ، أي ١ : ٩ - ١١] .

---

(١) للروح القدس معان كثيرة منها الإيمان العميق بالله وإرشاد الله .

وجاء برسالة بولس لأهل كورنثوس : « إله هذا الدهر قد أعمى أذهان غير المؤمنين » [٢كورنثوس ٤ : ٤] . وفي رسالة أفسس : « البسوا سلاح الله الكامل لكي تقدروا أن تثبتوا ضد مكايد إبليس » [أفسس ٦ : ١١] .

وجاء في القرآن الكريم التحذير من الشيطان فقال تعالى : ﴿يَا بَنِي آدَمَ لا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَاتِهِما إِنَّهُ يراكم هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ﴾

[الأعراف : ٢٧]

كما أوضح عداوته فقال : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر : ٦] .

وأوضح أن هناك فئة ضالة ستتبع الشيطان وجزاؤهم الخسران ، فقال تعالى: ﴿ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُوْلَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المجادلة : ١٩] .

وقد تنبأ القرآن بوجود هذا الصنف العجيب ممن عبد واتبع الشيطان فقال عز من قائل : ﴿ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾

[النساء : ١١٩]

يا للعجب بدلا من عداوة الشيطان . . عَبدَه المترفون من الشباب .

والملاحظ أن عضوية الجماعة تضم أبناء وبنات شخصيات معروفة في الدولة ، ابنة موسيقار معروف وابنة ممثلة شهيرة ، وممثلة وممثلاً معروفين ، وأبناء أساتذة جامعات ، ورجال أعمال ومسؤولين في الحكومة وأبناء عدد من السفراء وأميرًا خليجيا .

إذن أبناء صفوة المجتمع في هذه الجماعة المنحلة ، ماذا حدث إذن ؟!

هل غاب هؤلاء عن أبنائهم بدعوى تكديس الأموال وإغداقها على أبنائهم بلا أي رقابة أو ضابط أو رابط فانهمرت الأموال على أبنائهم فانحرفوا واستمروا في

الملذات وعبدوا الشيطان ؟ [1] .

والحقيقة المؤكدة أن هؤلاء الشباب هم ضحايا أبرياء لانحراف المجتمعات عن تعاليم الأديان القويمة ، والدعوة للفساد وتزيين الفاحشة ، إعلاميًا وعلميًا ، وكذلك ضحايا أسر انشغل فيها كل من الأب والأم بالأعمال والأموال فنسيت الأمهات واجبهن نحو البيت والأبناء بدعوى المساواة التامة والكاملة بالرجال .

وعن أسباب انحراف عبدة الشيطان يرى العميد حسين نصر الدين : « أننا ندفع أولادنا للتعليم الأجنبي . . . وتستغرق الدراسة فترة طويلة جدًا يقضيها بعيدًا عن أسرته فيصبح كل ما يتلقاه من سلوكيات يأخذها من المدرسة فهو يقضي الوقت كاملا من السابعة صباحًا حتى الثامنة مساءً بعيدا عن والديه .

الشيء الثاني عندنا . . أن الأولاد في سن المراهقة وهي السن الحرجة . . فإن كثيرًا من الأسر تهمل تلقين الشاب أو البنت أية تعاليم يمكن أن يعشيوا عليها في حياتهم وتعاملاتهم مع المجتمع . . فقد انتفت الرقابة على تصرفات الأولاد أو البنات وليست هناك رقابة على الإنفاق المادي » [2].

رأى المستشار « هشام سرايا » المحامي العام لنيابة أمن الدولة : « لاشك أن عدم الاهتمام بنشر الوعي الديني وترسيخه له خطورته . . لأن الذي يقدس دينه ويحترم دينه لن يسمح بأن يسمع كلامًا موسيقيًا فيه إهانة لدينه مهما كان جمال الموسيقى التي يحبها ، ولكن حبه للموسيقى يعلو على احترامه للقيم والتعاليم الدينية» [3] .

رأى الشيخ عبد المجيد زيدان مدير عام الإرشاد الديني بوزارة الأوقاف «أولاً: غياب رقابة البيت . . فهم فقدوا رقابة البيت ، بالإضافة إلى ذلك فقدوا القدوة وفقدوا التوجيه في البيت » [4].

---

(١) محمود فوزي : عبدة الشيطان القدر المشؤوم ص ١٧ ، دار النشر هاتييه ، طبعة ١٩٩٧ م .
(٢) سيادته مدير إدارة مكافحة الجرائم والآداب العامة لمباحث القاهرة ، من كتاب عبدة الشيطان للكاتب محمود فوزي ص ٦٩، ٧٠ .
(٣) المرجع السابق ص ٨٠ .
(٤) المرجع السابق ص ١٧٥ .

رأى أحد آباء المتهمين بعبادة الشيطان : « كنت مشغولاً طوال الوقت في عملي لأحقق لابنتي وشقيقها وهما أعز ما أملك في هذه الحياة سبل الراحة والرفاهية .. الثقة الزائدة مفسدة مطلقة .. لم أشأ أن أسألها : إلى أين تذهب ومن هن صديقاتها .. » (١).

رأى المستشار عصمت الهواري « وكيل نقابة المحامين » سئل سيادته عن علاج انحراف الشباب فقال : « العلاج أن تتولى وزارة التربية والتعليم مسؤوليتها وأن تتولى الأسرة مسؤوليتها ، أن يقوم الجهاز الأعلى وأقول إنه الأعمى للشباب والرياضة بمهامــه ، ولكنه لا يقوم بهذه المهام إلا لأغراض خاصة ، فشباب حورس أنشأه هذا الجهاز وأطلق عليه الكثير من المهام ومن بينها تواجد شباب حورس عند الاحتفال بأية مناسبة أو غيرها ، وأقول : إنها ليست هي التربية المطلوبة من الجهاز الأعمى للشباب والرياضة .. هذا الجهاز مسؤول مسؤولية كاملة ومطلقة في هدم الصرح العظيم لشباب مصر الذي كان عليه في الماضي .

أيضا الأسرة فهي مسؤولة عن أبنائها لأن الوالد إذا ترك ابنه دون أن يسأله : أين كان في المساء ولماذا تأخر في المجيء ؟؟ القدوة الصالحة مفقودة في هذا المجتمع ، فالشباب يرى أن لاعب الكرة يتقاضى نصف مليون جنيه ، الشباب يرى أن راقصة مشهورة تملك شقة قيمتها ٥٠ مليون جنيه ، الشباب يرى أن الوصول إلى المال من خلال الفسق أيسر بكثير من الوصول إليه من خلال الفضيلة .

الإعلام أيضا مسؤول .. إنه مسؤول مسؤولية كاملة عما يعرضه من سوءات .. إن إعلامنا المرئي يبدأ بالقرآن الكريم وينهي إرساله بالقرآن ، وما بين البداية وبين النهاية يسكن الشيطان !! » (٢).

يقول الكاتب الصحفي محمود فوزي : « ولكن للأسف الشديد أعرض الكثيرون عن تأديب أولادهم ، فجهل الجميع بربهم وبرسوله وتاجروا في الدنيا ،

---

(١) عبدة الشيطان ص ٢٣٥ .

(٢) المرجع السابق ص ١٦٠ ـ ١٦١ .

ولم يدر الآباء والأمهات كيف يوجهون أولادهم إلى خير ما ينفعهم . . . بل كانوا على العكس قدوة سيئة لأبنائهم وبناتهم ، فينشأ الطفل بين والديه فلا يسمع ولا يبصر أثرًا لعقائد الدين وفضائله وأعماله . . ومن هنا فإن الفسق والفجور واللهو والمجون صفات تسود البيئة . . فلا ينتظر بعد هذا أن يخرج الولد عارفا بربه مؤمنا بنبيه محافظًا على دينه » (١).

« والمادة التاسعة من الدستور تنص على أن الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق والوطنية ،

وكذلك المادة الثانية عشرة والتي تلزم المجتمع برعاية الأخلاق وحمايتها والتمكين للتقاليد المصرية الأصيلة ، وعليه مراعاة المستوى الرفيع للتربية الدينية والقيم الخلقية والوطنية .

إن التفسخ الأسري وراء هذه الظاهرة الغريبة على مجتمعنا ، وذلك النبت الشيطاني في أرض مصر الخصبة والعامرة بالقيم والمثل العليا .

ولقد غاب دور المدرسة في التربية والتوجيه والتقويم ، وانشغل المدرسون في الدروس الخصوصية ، ولم يعد المدرس هو القدوة بل على العكس لم يعد يؤدي دوره في المدرسة حتى لا يستهلك نفسه . . . . بل وانزلق بعض المدرسين إلى الفسق والفجور للأسف الشديد وقد تعددت حالات اغتصاب المدرسين للبنات ، ولعل الحكم الأخير على المدرس الذى اغتصب ١٦ فتاة بهتك أعراضهن أبلغ دليل على ذلك !!

وقد انعدم النشاط الرياضي والثقافي في المدارس والجامعات . . . ومع انعدام التربية في المدارس ثم الاعتداء على المناهج الدينية فأصبحت مادة احتياطية على الهامش يكفي النجاح معها فقط بأية درجة فهي لا تدخل في المجموع ، على حين أن مادة الرسم والتربية الفنية مادة أساسية في المجموع » (٢).

(١ ، ٢) عبدة الشيطان ص ٢٣٧ .

التدخل الأجنبي الغربي لنشر أفكار ومبادئ وطقوس عَبدَة الشيطان لاشك أن كل مرض اجتماعي أو جنس أو غيره . يتضح من التحقيق مع أحد الشبان المتهمين في قضية عبدة الشيطان بما يلي :

س : «ما الذي يعنيه اسم نادي « الدوم كلوب » ؟

ج : كلمة الدوم كلمة إنجليزية تعني الكآبة والحزن ، وتستعمل للتعبير عن الأغاني الحزينة .

س : هل كان أعضاء ذلك النادي يستخدمون رسومًا أو أشكالا معينة ؟

ج : نعم كانوا يلبسون ملابس سوداء ويلبسون كابات ويسمعون أغاني الحزن، وكانوا يضعون وشمًا على أجسادهم بأشكال مختلفة ، وكانوا بيعملوا هالات سوداء على وجوههم .

ج : اللي أعرفه أن نادي الإسكندرية كان بيراسل فرقتين في إنجلترا وإسرائيل علشان يدعوهم بيجوا يقيموا حفلات في طابا وشرم الشيخ واللي عمل كده فلان وفلان لأنهم قدروا يجيبوا عناوين الفرق دي لأن لهم قرايب عايشين في أمريكا.

ج: هو نادي الدوم كلوب عمل حفلة في فرساي بالزمالك ونادي إسكندرية وفرقة فولكانو إسبان جم شاركوا في الحفلة دي ، وكانوا يتبادلون مع بعضهم الأسطوانات وكانوا يحضرون الحفلات بالاشتراك مع بعضهم .

س : هل تعلمين وجود أي من الفرق أو الأندية التي لها نشاط يتعلق بفكر عبادة الشيطان ؟

ج : فيه فرق اسمها كراك أوف دوم اللي أنشأها واحد اسمه كذا . . . والفرق بيقدموا أغاني من تأليفهم وكلها عن الشيطان وورق الشيطان وابن الشيطان ودول آخر مرة غنوا في حفلة في حتة اسمها كايرولاند . . غنوا أغاني من نوع جديد لدرجة إن الناس مشيت ولم يسمعوهم وأنا شاركت في الحفلة دي وحضرتها وأخويا كان المفروض يغني فيها لكن ماغناش .

كما تقول إحدى المتهمات : إنها لا تعرف عبادة الشيطان ، كل ما في الأمر هو أني تعرفت على طالبة في المدرسة اسمها . . وهي ابنة إحدى الفنانات . . وأثناء تعرفي عليها كانت كلمتي عن شخص اسمه كذا. . لا أعرف باقي اسمه . . قالت : إنه مهم في منطقته وقالت: إنه يحضر أرواحًا ويعمل سحرًا ، وأنه قال لها أمورًا تحصل لها في المستقبل ، دا كان بدايته ناس إسرائيليون والناس الإسرائيليين كانوا بعيشوا على الحدود بين مصر وإسرائيل في منطقة طابا وإنهم بدأوا ينشرون هذا المذهب في مصر عن طريق الموسيقى الصاخبة ومن خلال ممارسة الجنس ومن خلال تعاطي المخدرات .

بمعنى أنهم بيشوفوا نقط الضعف في الشخص وحاولوا إنهم يستغلوها معاه ، فلو كان الشخص يرغب في ممارسة الجنس يدعوه إلى شقق فيها بنات علشان يمارس معاهم الجنس ، ولو كان الشخص يتعاطى المخدرات أو الخمور أو إذا كان الشخص يميل إلى سماع الموسيقى أو حضور الحفلات يدعوه لحضور هذه الحفلات . . بعد كده يدخلون إلى الشخص معتقداتهم حتى يقعنوه بها ، لكن أنا ما شفتش بالتحديد كيفية إقناع الشخص لأفكارهم وبعد كده يبدأ الشخص يمارس الطقوس مع الجماعة ، واللي فهمته من ضمن الطقوس على مائدة مرسوم وسطها دائرة ووسط الدائرة مرسوم نجمة خماسية ويكون موجودًا على الدائرة تقريبًا خمسة أشخاص يبدؤون في ممارسة الطقوس وتراتيل الصلوات أو بكلام هم يقولونه وكفروا به الشيطان لدرجة أن أحدهم ذكر لي أن الترابيزة اللي كان عليها التراتيل كانت بتهتز بشدة . . وذكر لي أنه من ضمن الطقوس تقطيع المصاحف في دورات المياه وممارسة العادة السرية على المصحف وكذلك فيه كتاب اسمه الإنجيل وقال : إنه موجود نسخة منه عنده ، وإن من ضمن طقوسهم أنهم يقرؤون هذا الكتاب .

كذلك عرفت أنه من بين الطقوس الدخول إلى قصر البارون في مصر الجديدة بالليل وإقامة الصلوات داخل القصر . . كذلك من الطقوس الخروج إلى الصحراء في نهاية رمضان ويقيمون ثلاثة أيام ويمارسون طقوسهم وصلواتهم احتفالا بخروج الشيطان .

كما أنهم كانوا يتوجهون إلى مقابر الكومنولث في مصر الجديدة ، وكانوا يطلبون من القس بتاع المقابر أن يخرج حتى يحدد لهم جثث الأشخاص المتوفية حديثا وكانوا يقومون بإخراج الجثث وأحيانا يقومون بغرس الصليب مقلوب في منتصف الجثة بين رأس الجثة والصرة .. وفهمت من كلامه أن السبب في اختيار رمز الصليب مقلوب أن هذا معناه الكيد لله .. وكذلك فهمت من ثلث اللقاءات التي كان يعملها الأشخاص للشيطان أنها كانت تتم في منزل فلان بالمعادي .

أما بالنسبة للحفلات فكانوا يخرجون إلى الصحراء وكانت تعزف الموسيقى هيفى ميتال مع ترتيل بعض الكلمات من تأليفهم أثناء العزف الموسيقى التي فيها تمجيد للشيطان وكره لله وكانوا يؤدونها مع حفلات راقصة ، وهؤلاء الناس كانوا يطيلون شعرهم ويرسمون وشمًا على أي جزء من أجسامهم اسمه التاتولز يكون على شكل دائرة بداخلها نجمة خماسية وهو دا رمز الناس دول ويرتدون ملابس سوداء» [(1)].

إن هذه الظاهرة الجديدة تدق ناقوس الخطر لنا جميعًا وتقول : انتبهوا أيها السادة لضياع جيل جديد يفترض أن البلاد تبنى دعائمها من خلاله ، ولكن كلا من المجتمع والأسرة تخلى عن دوره في التربية ، مما ينذر بخراب قادم قال عنه العلي القدير : ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴾ [الإسراء : ١٦] .

---

(١) عبدة الشيطان ص ١٢٠ ـ ١٢٦ .

الفصل الثامن

شيوع الزنا السري (الزواج العرفى)

توطئة :

هذه ظاهرة جديدة كانت نادرة الحدوث منذ سنوات قليلة ،ولكنها انتشرت كالوباء الفتاك خاصة بين طلبة وطالبات الجامعة والمدارس الثانوية ووصلت العدوى للمدارس الإعدادية ، ولم يسلم من هذه الظاهرة مبتدعوها في الأصل من رجال ونساء الفن بأشكاله.

ومرجع هذا الوجود والانتشار هو حرية المرأة وتحررها وخروجها كأم لمنافسة الرجال في أعمالهم ، ثم خروجها كبنت للتعليم لسنوات طويلة ، ثم الاختلاط بالرجال في الأعمال ، وواكب ذلك كله جهل بالدين وانحلال بالأخلاق ، وانتشار المبادئ العلمانية الحديثة كحرية المرأة في جسدها ، وفي زينتها ، وغير ذلك.

وتبدو خطورة هذه الظاهرة التي ستصبح بمرور الوقت حقيقة إذا علمنا أن الدراسات أثبتت أن ١٧,٢٪ من شباب الجامعات متزوجون عرفيا: « في دراسة مطولة عن الزواج العرفي بين طلبة وطالبات الجامعة ، أعدتها كلية التربية جامعة طنطا ، انتهت إلى حقائق مفادها أن ٧,٣٪ أكدوا أن الزواج العرفي ليس حراما ، ٥٪ أكدوا استعدادهم للزواج العرفى إذا أتيحت لهم الفرصة ، ٠,٥٪ من الطلبة يعترفون لمن حولهم بأنهم متزوجون عرفيا ، كما ألمح ٣,٥٪ إلى أنهم مهتمون بمعرفة إجراءات الزواج العرفي » [١].

---

(١) مجلة روز اليوسف العدد (٣٧٥٢).

هذا النوع من العلاقة ليست زواجًا عرفيا، فالعرف هو ما تعارف عليه الناس وألفوه =

ونظراً لأهمية هذا الموضوع فسوف نوضحه في العناصر التالية :

أولا : مفهوم الزواج الصحيح والعرفي ، والزنا السري دينيا .

ثانيا : أسباب الزنا السري .

ثالثا : النتائج الأليمة والمخزية للزنا السري .

= في معاملاتهم ، فإذا اتفق مع أحكام الدين فهو العرف الصحيح الشرعي ، وإذا لم يتفق صار بدعة محرمة حتى لو اتفق الناس عليه ، والزنا السري بصورته الحالية ليس زواجا عرفيا حتى لو شاع بين الناس وألفوه .

أولاً : مفهوم الزواج الصحيح والعرفي والزنا السري دينياً

عمت الفوضى وكثُر البلاء وانتشر الجهل ، بأبسط الأمور الفقهية والأحكام الشرعية بين أكثر المسلمين ، وشملت البلوى كافة المستويات الثقافية والفكرية مع تباينها ، فاختلطت مفاهيم الحلال والحرام وصعب التفرقة بينهما تارة ، واستحال مرة أخرى ، ويرجع ذلك لا لتقصير رجال الدين ، ولكن لأسباب أخرى من أهمها : خلو المناهج التعليمية - في شتى المراحل - من تدريس مادة الدين الإسلامي كما ينبغي كمًا وكيفًا ، أو تدريس مادة الدين في بعض المراحل اسميًا وبأقل عدد من ساعات التدريس وعدم إدراج درجات النجاح ضمن درجات تقييم الطالب ،وكذلك طغيان الإعلام الشيطاني الهدام من طبل وزمر ورقص وغناء وغيره ، على عقول الكثير من المسلمين فلم يعد للشريعة والفقه في قلوبهم موضع، وأيضًا المحاولات الدائمة والدائبة والمستمرة لطمس هوية المسلمين ، عن طريق نشر مبادئ علمانية وشيوعية والدعوة للتنصير وغير ذلك ، وكان نتيجة ذلك الجهل الشائع بين أعداد كبيرة من المسلمين بأحكام دينهم ، حتى لم يعد أغلب المسلمين يفرقون بين الزواج الصحيح والأنكحة الفاسدة.

هذا وسنحاول باختصار إيضاح بعض هذه المفاهيم .

مفهوم الزواج الصحيح :

الزواج سنة من سنن الله في الخلق والتكوين ، وهي عامة في كافة خلقه من إنسان أو حيوان أونبات : ﴿ وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الذاريات : ٤٩] ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنبِتُ الأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لا يَعْلَمُونَ ﴾ [يس : ٣٦]

والزواج كعلاقة جنسية بين رجل وامرأة لم يتركها خالق الرجل والمرأة بلا ضوابط شرعية أو آداب خلقية ، حتى لا يتساوى الإنسان بأحقر أنواع البهائم ، ولكنه تبارك وتعالى نظم هذه العلاقة في إطار تشريعي ديني قويم ، يهدف إلى

تنظيم الغرائز ، وإعلاء شأن المرأة بحفظ كرامتها ،وصون عرضها ، وكفالة حقها في الحياة والحياء ، فجعل الزواج مبنيًا على رضا المرأة ، من إيجاب وقبول وعلى إشهاد وإعلام حتى لا تكون حرمًا مباحًا لكل عابث.

وطلب المرأة للزواج هو تكريم لها حيث يعطيها حق الاختيار من قبول أو رفض وهي معززة مكرمة ، فهي صاحبة اليد العليا والكلمة المطاعة.

ومنح المرأة الصداق « المهر » هو أيضًا تكريم لها وبيان أنها تستحق تلك التضحية المالية كرمز على أهميتها كأنثى ، يُضحى من أجلها بالأموال . وللزواج الصحيح عدة أركان هي :

١ ـ موافقة المرأة على الزوج :

ومعناها طلب الرجل للمرأة كزوجة وقبول المرأة ذلك ، بتراضٍ ودون إكراه ، فالمرأة صاحبة العصمة في الموافقة على الزوج من عدمه ، سواء أكانت بكرًا أو ثيبًا ، لقوله ﷺ : « **الثيب أحق بنفسها من وليها ،والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها** » الحديث عن ابن عباس .

٢ ـ ولي المرأة :

وجود الولي ركن ركين للزواج في الإسلام ، ولا يصح الزواج إلا به ومن دونه وفي غيبته يكون الزواج زنى ، لقوله تعالى : ﴿ **فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ** ﴾ [النساء : ٢٥] ، وقوله : ﴿ **وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ** ﴾ [النور : ٣٢] ،وقد فُهم من هذه الآيات الكريمة أن الخطاب موجه إلى الرجال ولم يخاطب به النساء ويؤكد ذلك قوله تعالى : ﴿**وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ**﴾ [البقرة : ٢٣٢] .

وسبب نزول الآية هو رفض معقل بن يسار زواج أخته من « أبي البداح » زوجها الذي سبق أن طلقها حتى انقضت عدتها ، فلما أنزلت الآية دعا الرسول ﷺ الأخ وهو معقل بن يسار وقال له : « **إن كنت مؤمنًا فلا تمنع أختك من أبي البداح** » ، **فقال : آمنت بالله وزوجتها منك** » [(١)].

---

(١) أسباب النزول للواحدي.

فلو كان النكاح بلا موافقة الولى لما كان أمر رسول الله ﷺ لمعقل بتزويج أخته، ولأمر الرسول أخته بتزويج نفسها من زوجها السابق وكان ثيبًا .

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ : « **لا نكاح إلا بولي** » [1]. وعن عائشة ﵂ أن رسول الله ﷺ قال : « **أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل** » [2].

ونحن نقول :

أليس من حق أولياء المرأة وهم أهلها إبداء الرأى ومشاركتها في الاحتفال بحادث الزواج السعيد والذي تبنى بمقتضاه الأسر .

٣ ـ الشهود :

من المعلوم أن الزواج أمر يهم المجتمع بأسره وليس حقًا للزوجين فقط ، وعلى ذلك فأهمية الشهادة لئلا يجحد أحد الزوجين الزواج وينكر العلاقة ، خاصة عند خراب الذمم .

« وذهب جمهور العلماء ألا ينعقد النكاح حتى يكون الشهود حضورًا حال العقد، ولو حصل الإعلان عنه بوسيلة أخرى » [3].

وأدلة الشهود من السنة قوله ﷺ : « **لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل** » رواه الترمذي عن عائشة ﵂ ، ولقوله ﷺ : « البغايا اللاتي ينكحن أنفسهن بغير بينة» رواه الترمذي .

وذهب مالك وأصحابه إلى أن الشهادة على النكاح ليست بفرض ، ويكفي من ذلك شهرته والإعلان به .

---

(١) رواه أحمد وأبو داود والترمذي .

(٢) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه ، وصححه القرطبي في تفسيره .

(٣) د. عواطف على سليمان: الأسرة والطفولة في الإسلام ص ٤٩ الطبعة الأولى سنة ١٩٩١م ـ دار التراث العربي .

وعلى كل حال فوجود شهود عدول « أي تتوافر فيهم الأمانة والصدق والتقوى والخوف من الله ، هو حماية للمرأة من تقلبات القلوب « ونسيان العقول، وتبدلات الأخلاق فإعلان الزواج « العقد » والاحتفال بالدخول على كافة الناس هو إعلام لهم ببناء أسرة جديدة « تقوم على أسس قويمة من السكن والمودة والرحمة « وثمارها الأبناء ، ومن ثم فلها حق الاحترام المتبادل مع المجتمع.

وقد أمرنا الرسول ﷺ بإعلان الزواج فقال : « **فصل ما بين الحلال والحرام ضرب الدف والصوت في النكاح** » صحيح الجامع الصغير « كما أمر ﷺ بإطعام الطعام فقال : « **أولم ولو بشاة** » .

كما لم يستنكر الرسول ﷺ الغناء لهذه المناسبة فعن عائشة رضي الله عنها أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال النبي ﷺ : « **يا عائشة ، ما كان معكم لهو ؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو** » . رواه البخاري « كتاب النكاح » .

كما يجب الإشارة إلى أن إثبات العقد في وثيقة شرعية وقانونية مكتوبة ليس من أركان الزواج ، ولكنه لحفظ كافة الحقوق الزوجية لكل من الزوج والزوجة والأبناء والمجتمع ، وتزداد أهمية ذلك نتيجة لضعف الأخلاق وموت الضمائر ، وعدم التمسك بتعاليم الدين ، مما يعرض الحقوق الزوجية وما يترتب عليها من آثار للضياع .

مفهوم الزواج العرفي :

« الزواج العرفي اصطلاح حديث يطلق على عقد الزواج غير الموثق بوثيقة رسمية ، سواء أكان مكتوبًا أم غير مكتوب » (١) .

إذن الزواج العرفي الصحيح « الحلال » هو زواج مستوف كافة الشروط والأركان ما عدا الإثبات في وثيقة رسمية .

---

(١) بيان للناس من الأزهر الشريف ٢ / ٢٦٨ طبعة ١٩٩٣ م في عهد الإمام الأكبر جاد الحق على جاد الحق .

والأصل في الزواج في بداية الإسلام هو الزواج الغير موثق ، حيث كانت الأمية متفشية فى العرب والمسلمين ، ولم يكن هناك من يستطيع كتابة العقد وتوثيقه ، فاكتفى المسلمون ، بالإيجاب والقبول ومباشرة الولي للزواج وشهود الزواج وإعلانه ، وتعارف الناس على ذلك ، فسمى بالزواج العرفي ـ حديثا .

وهناك بعض المجتمعات لا يتوافر فيها إثبات العقود كتابة ، كبدو الصحراء الرحل ، والمجتمعات المغلقة التي ما زالت أمية.

فالزواج العرفي وفقا لهذا المفهوم معلن عنه للعامة والكافة ولا سبيل لإنكاره.

مفهوم الزنا السري، المسمى خطأ بالزواج العرفى :

هو علاقة جنسية بين رجل وامرأة ، تتسم بالسرية المطلقة وقد لا يكون لها شهود بالمرة ، أو لها شهود من الخاصة حاملي أسرار الرجل والمرأة ، بحيث لا يعلنا عن هذه العلاقة نهائيًا حيث تتم في سرية تامة ، كمن يسرق ويخشى اطلاع الناس على جريمته ، وأحيانا يتمم العقد أمام شهود « لا وثيقة رسمية » ولكن لفترة معينة « زواج المتعة » أو بدون تحديد فترة.

بدأت هذه الظاهرة المستنكرة دينيًا وخلقيًا في بعض الأوساط الاجتماعية الخاصة التي لا تتمسك بالقيم الدينية أو قد لا تعرفها أصلاً ، وهي أوساط الفن من راقصات ومغنيات وممثلات وغيرهن وأوساط الغنى الفاحش أو ما يسمى حديثًا رجال الأعمال ، فالرجل متزوج وله أسرة ، وأراد الاستمتاع بامرأة أخرى من الغانيات أو غيرهن وهو يستطيع الزواج منها ولكنه لا يرغب في إعلانه خوفا على تفكك أسرته أو الإساءة لشرفه وكرامته بالزواج من راقصة أو غيرها فيتزوجها بعقد شرعي قانوني على يد مأذون دون إشهار على الكافة والعامة ، ويعدد الزوجات في سر لا في علانية .

ثم تطور الأمر فأصبح الأمر يتم بورقة عادية يثبت فيها صيغة الزواج وبشاهدين ولكنه في سرية تامة ، فإذا ضاعت الورقة أو مزقت أو تهاونت المرأة في الاحتفاظ بها أو أنكرها الرجل مات دليل الزواج وربما صحة نسب أولاد ،

وحق ميراث وغيره .

وقد تجاوزت هذه الظاهرة التي أصبحت حقيقة مؤكدة هذه المجتمعات إلى شباب وشابات المدارس الإعدادية ،والثانوية ونمت وترعرعت في الجامعات ، حتى أصبحت المكتبات تبيعها ورقة زواج عرفي مطبوعة أسوة بعقود إيجار الشقق والأملاك ، يثبت فيها أسماء الطالب والطالبة والشاهدين ثم تعطي حق الزنا لهما في سرية تامة ، دون علم الأهل وإعلان المجتمع ولاشك أن في هذا سرقة أعراض في سرية وبرضا السارق والمسروق .

الزنا السري ، الزواج العرفي « في ميزان الشرع » :

لا خلاف بين الفقهاء أن هذه العلاقة الجنسية ليست بزواج لغياب ركن أو أكثر من أركان الزواج الصحيح ومنها :

١ ـ غياب الولي :

جمهور الفقهاء متفقون على أن الولي ركن من أركان الزواج حيث يقول تعالى : ﴿ **فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ**﴾ [النساء : ٢٥] والآية جاءت في نكاح ما ملكت اليمين من المؤمنات وبالطبع فإنها للمحصنات أولى كما يقول تعالى : ﴿**وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ** ﴾ [النور : ٣٢] والخطاب موجه للرجال لحثهم على الزواج أو تزويج من لا زوج لها وهي الأيم وكل من بلغت سن الزواج من المسلمات .

كما يقول جل وعلا : ﴿ **وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ** ﴾ [البقرة : ٢٣٢] ، فالأمر هنا للأهل والأولياء من الرجال بألا يمنعوا المطلقة من العودة إلى زوجها إن رغبا الزوج السابق والزوجة في ذلك ،و هذا الأمر يعطي لولي المرأة الحق في العلم الكامل والموافقة على هذا الزواج .

ويقول الرسول ﷺ : « لا نكاح إلا بولي » [1] وعن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: « أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فناكحها باطل ، فنكاحها باطل » فنكاحها باطل » فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها ، فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له » [2].

كما قال الهادي البشير ﷺ : « لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها ، إن الزانية هي التي تزوج نفسها » [3].

إذن وجود الولي وإشرافه على العقد وموافقته أمر ضروري ،ولو أننا ناقشنا الأمر بعيدًا عن أحكام الدين ونظرنا إليه نظرة أخلاقية لوجدنا أن من حق أهل العروس أن يعلمو بزواج ابنتهم ، ومن حقهم نصح وإرشاد ابنتهم في اختيار الزوج المناسب ومن حقهم أيضا أن يعرفوا عمن تزوجت ابنتهم ، وهل يعقل أن يكونوا أصهارًا في الخفاء ؟!.

٢ ـ غياب الشهود العدول :

يقول الرسول ﷺ : « لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل » . وجملة «شاهدي عدل » صعبة بل ومستحيلة التحقق في شهود السر . فأول مقتضيات العدالة هي الصدق والأمانة والدين ، ومن يرتضى لنفسه الشهادة على عقد باطل يؤدي إلى زنا وهو ما لا يرتضيه لأخته لابد أن يكون فاسقًا .

والعجيب أن بعض الشهود يشهدون بدافع المجاملة أو المعاملة بالمثل أي اشهد لي وأنا أشهد لك.

٣ ـ غياب الإعلان والإشهار :

إن عدم الإعلان عن الزواج وإشهاره أي إذاعته يجعل العلاقة السرية بين

---

(١) رواه أحمد وأبو داود والترمذي عن عمر بن الخطاب » وعلي بن أبي طالب وابن عباس وأبي هريرة .

(٢) رواه أحمد وأبو داود .

(٣) رواه الدارقطني عن أبي هريرة .

طرفيه هي زنا صريح سري ، وإن حاولا تقنينه ،وقد أمر الرسول ﷺ بإعلان الزواج فقال ﷺ : « **أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدف**» . والهدف من الإعلان هو إخبار المجتمع بأن المرأة المعقود عليها صارت زوجة . فلا تلوكها الألسن ولا تتهم بالزنا . ولا يستطيع أحد أن ينكر نسب وليدها لزوجها . كما لا يجوز تقدم آخرين للزواج بها وهي زوجة بزواج شرعي صحيح .

وقد سئل فضيلة الشيخ محمد متولي الشعرواي عن رأيه في الزواج السري الذي انتشر بين الطلبة والطالبات فقال فضيلته :

« الزواج العرفي زنا لأن الزواج إذا كان في السر والخفاء فقد انتهت المسألة لعدم وجود الإعلان والإشهار ،ولماذا يقبل إنسان أن يكون زواجه في السر . إنه يشبه نفسه ببعض البلطجية والمنحرفين الذين يلتفون حول المرأة في الخفاء ، الزواج العرفي حرام ، حرام ، حرام لافتقاده شرط الإعلان والإشهار » [(١)].

ولاشك أن غياب عنصر التوثيق أي الكتابة رسميا على يد مأذون شرعي والتسجيل في محكمة الأحوال الشخصية أو الشهر العقاري ـ حسب الوضع القانوني ـ يترتب عليه ضياع كافة حقوق الزوجة ، من مهر ونفقة ، وإرث وغير ذلك .

ونود الإشارة إلى أن الشيعة يحكمون بصحة زواج المتعة في مذهبهم . كما أن الشهادة ليست شرطًا عندهم لصحة الزواج ولكنها مستحبة . وفي جميع الأحوال لابد من الإعلان عن الزواج [(٢)].

وقبل أن ننهي الحديث في هذا الأمر من الناحية الفقهية نود الإشارة إلى ما يلي :

١ ـ الزواج السري ليس بهبة :

يدعي البعض جواز أن تهب المرأة نفسها لمن تشاء من الرجال طالما هي غير

---

(١) إبراهيم عبده الشرقاوي : الزواج العرفي في ميزان الشرع ص ٢٩ مكتبة الصفا .

(٢) انظر : بيان للناس من الأزهر الشريف ٢/ ٣٦٩ .

متزوجة ويسترشدون بقوله تعالى : ﴿ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ [الأحزاب : ٥٠] .

وذهب الجمهور إلى أن هذه الميزة للرسول ﷺ فقط لقوله تعالى : ﴿ تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾

[الأحزاب : ٥١]

وإذا ادعى البعض أن هذا الحق لكافة المسلمين فيجب العلم أن هبة المرأة نفسها للرجل وقبوله لها علانية أي على رؤوس الأشهاد وليست سرية ، فالمرأة التي ذهبت لتهب نفسها لرسول الله ﷺ وأعرض عنها ورغبها صحابي وتزوجها بما معه من القرآن ، كان ذلك أمام الصحابة والحضور وزوجها رسول الله ﷺ له بقوله : « فقد زوجتكها بما معك من القرآن » [(١)] .

٢ ـ تحريم الزنا السري أولى من تحريم نكاح المتعة :

نكاح المتعة [(٢)] « هو أن يتزوج الرجل المرأة إلى أجل مسمى ، أي معلوم الوقت والمدة ، وذلك مقابل شيء يعطيه الرجل إياها من مال أو طعام أو ثياب ، فإذا انقضى الأجل تفرقا من غير طلاق ولا ميراث لها .

وهذا نوع من الزواج يقتضي ما يقتضيه الزواج الصحيح من الشروط وأركان ما خلا أنه زواج محدد بمدة ، وهذا هو سبب تحريمه . فإذا كان الزنا السري ـ الزواج العرفي ـ ليس فيه الإشهار والتوثيق والمهر وغيره ، وغالبا من يزاوله يعلم أنه متعة مؤقتة ، فهو أولى بالتحريم من زواج المتعة» .

---

(١) أخرجه البخاري ، وأبو داود رقم (٢١١١) والنسائي (٦/ ١٢٣) والترمذي رقم (١١١٤) وغيرهم .

(٢) كان مشروعًا قبل الفتح ثم نسخه الرسول وحرمه بقوله ﷺ :« يا أيها الناس إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع بالنساء ،وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة » حديث صحيح .

ومن الملاحظ أن أحكام الزواج الصحيح في كافة الأديان السماوية متشابهة إلى حد كبير وسوف نعرضها في عُجالة .

الزواج عند المسيحيين [1]:

عرفته مادة (١٤) من مشروع قانون الأسرة للمسيحيين بأنه رباط مقدس دائم يقوم على رضاء رجل وامرأة مسيحيين بقصد الإنجاب وتكوين الأسرة .

فيعرف في شريعة الأقباط الأرثوذكش [2] مادة (١٥) من مجموعة الأحوال الشخصية لسنة ٣٨ بأنه سر مقدس يثبت بعقد يرتبط به رجل وامرأة ارتباطا علنيا طبقا لطقوس الكنيسة الأرثوذكسية بقصد تكوين أسرة جديدة والتعاون على شؤون الحياة .

المذهب الكاثوليكي [3]: قد اشترط أن يتم إبرام العقد على يد أحد من رجال الكنيسة وبحضور شاهدين على الأقل كما جاء في المادة (٨٥) من الإرادة الرسولية .

المذهب البروتستانتي : اشترطوا لنشوء عقد الزواج أن يكون على يد أحد من رجال الكنيسة الذين يمنحون الرخصة بذلك ، فهو عقد شكلي لا يكفي مجرد التراضي بين الزوجين لإنشائه ، وجاء في رسالة « بولس » إلى العبرانيين «ليكن الزواج مكرما عند كل واحد ، والمضجع غير نجس » .

وحاصل القول في المذاهب المسيحية على تعدد طوائفها أن الزواج عندهم لا

---

(١) عن دراسة للباحث / عماد عبد المجيد الشامي تحت عنوان « بطلان الزواج المعقود بلا ولي ولاشهود» و مرجعه « الأحوال الشخصية لغير المسلمين من المصريين ، د. محسن البيه .

(٢) الأقباط الأرثوذكس ويمثلون حوالي ٩٠٪ من غير المسلمين المصريين :
هم أربع طوائف هي : ١ ـ الأقباط الأرثوذكس . ٢ ـ الأرمن الأرثوذكس ٣ ـ الروم الأرثوذكس. ٤ ـ والسريان الأثوذكس .

(٣) ينقسم المذهب الكاثوليكي إلى قسمين رئيسين : اللاتين وهم الكاثوليك الغرب ، والكاثوليك الشرقيون » وينقسمون بدورهم إلى سبع طوائف : ١ ـ الأقباط الكاثوليك . ٢ ـ الروم الكاثوليك . ٣ ـ الأرمن الكاثوليك . ٤ ـ السريان الكاثوليك . ٥ ـ المارونيين الكاثوليك . ٦ـ الكلدان الكاثوليك . ٧ ـ اللاتين الشرقيين . د. محسن البيه . مرجع سابق ص ٥٠ .

يتم إلا بطقوس وصلاة محددة داخل الكنيسة ، ولابد من تدخل أحد رجال الدين من درجة معينة ، ولا يتم الزواج إلا بحضور شهود ، الأمر الذي يفهم منه اشتراط العلانية والشهود والتوثيق إذن فما يسمى بالزواج العرفي باطل في شرائع المسيحيين .

الزواج في شرائع اليهود (٤):

إن أركان العقد عند القرائيين ثلاثة : المهر ، الوثيقة ، القبول ، كما لا يعقد الزواج عند القرائيين إلا بحضور عشرة رجال على الأقل ، فالتبرك وحده بغير هذه العلانية لا عبرة به .

يراجع د. محسن البيه نقلا عن سفر الخضر صفحة ٧٥ ، ١٠٧ وما بعدها .

عند الربانيين : فالمادة (٥٦) من كتاب الأحكام الشرعية لمسعود حاي بن شمعون تنص على أن أركان الزواج ثلاثة :

الأول : تسمية المرأة على الرجل وتقديسها عليه بقبولها ولو بخاتم يعطيه إليها يدا بيد بحضرة شاهدين شرعيين .

الثاني : العقد شرعيا مكتوب .

الثالث : الصلاة الدينية ، صلاة البركة بحضور عشرة رجال على الأقل .

ومن هذا يستفاد أيضا من السابق عرضه بطلان الزواج العرفي في شرائع اليهود أيضا لافتقاده الشكلية والعلنية.

---

(٤) ينقسم اليهود حسب اعتقادهم إلى ربانيين وقرائيين . فالربانيون يؤمنون بالتوراة الأصلية حسب اعتقادهم ويؤمنون بالتلمود ويعتبرونه توراة ثانية ولكنها لم تدون عند نزولها ، القرائيون يعتقدون بالتوراة المكتوبة فقط ولا يعترفون بالتلمود أي أنهم لا يؤمنون إلا بما هو مكتوب ، أي ما هو مقروء ، ولذلك سموا القرائيين. د. محسن البيه . المرجع السابق .

ثانيا : أسباب الزنا السري

الزواج كما سبق الإيضاح يستلزم إعلام الناس به وإشهاره ، وهذا ما يفرق بينه وبين الزنا فأهل العروسين يعلناه ويحددا وقتا للاحتفال بإتمام العقد «القِران» ، ووقتًا للزفاف ويتم دعوة المقربين وإقامة الولائم والزواج وغيره من مظاهر الفرح والسرور ،و القصد من ذلك إعلام المجتمع وإخبار العامة والخاصة ببداية بناء أسرة جديدة لها حق الاحترام والتبجيل وحق المشاركة في الاحتفال بفرحها .

ومن البديهي أنه إذا امتنع طرفا الزواج عن الإعلان عنه وإشهاره والاحتفال به كمناسبة سعيدة قد لا تكون إلا مرة واحدة في العمر ، فإن ذلك يعني أن هناك موانع أو ظروف خاصة أدت إلى أن يستحي الرجل والمرأة من إعلان علاقتهما ومن هذه الموانع والعوامل :

الموانع الاجتماعية :

وأهمها التفاوت الطبقي والاجتماعي والثقافي بين طرفيه ، فقد يكون أحد الطرفين من طبقة اجماعية راقية والآخر من طبقة وضيعة المستوى فيخاف الإعلان عن العلاقة لاعتبارها فضيحة وفقا للمقاييس المتعارف عليها ، كأن يكون أحد الأطراف شخصية مرموقة أو مشهورة أو غنية أو من أسرة معروفة والآخر من خَدمه أو من أسرة أقل مرتبة . كطبيب مشهور يقيم علاقة حُب مع ممرضة ويستحي إعلان العلاقة الجنسية بينهما ، أو راقصة مشهورة تقيم علاقة مع سياسي كبير ويُخشى من الإعلان عنها خوفًا على مستقبله السياسي ، أو علاقة بين غني ظاهر الغنى وفقيرة بائنة الفقر والعكس ، أو زوج يرغب في التعدد ويخاف غضب زوجته أو أهلها والأمثلة كثيرة .

إلى عهد قريب كانت الأخلاق أقل وضاعة من الآن فكان طرفا العلاقة يثبتانها رسميًا في وثيقة زواج رسمية لدى مأذون شرعي ولا يعلنا عنها ، وفي هذه الحالة مضار هذا النوع من الزواج قليلة نسبيا حيث يعتبر زواجا رسميًا موثقًا محال إنكاره عند اللزوم ، كما يمكن إثبات النسب والإرث وغيره من أحكام الزواج ويرى بعض الفقهاء أنه زواج صحيح حيث إنه مثبت رسميًا وأن الزوجة ليست قاصرًا ولها حق تزويج نفسها ، كما أن إثباته بصورة رسمية يوضح حُسن نية أطرافه ،ويقلل من المشاكل المترتبة عليه .

ثم تغيرت الأخلاق وفسدت الذمم واتخذ البعض نعمة الزواج هزوًا فجعلوها نقمة ، فلم يتم إشهار الزواج وإثباته رسميًا ، بل في ورقة لا قيمة لها ويمكن لأحد الأطراف أو كليهما إنكار هذه الورقة ونفي العلاقة من أصلها ، مما أدى إلى ظهور مشاكل جنسية واجتماعية لم تكن موجودة من قبل ، ولاشك أن بقاء هذه العلاقة في السر وعدم الإعلام عنها ، ساعد على ضياع حقوق زوجية كثيرة ، ضحيتها المرأة في أغلب الأحوال .

العوامل النفسية :

وعلى رأسها الرغبة الملحة والشديدة في إشباع الرغبة الجنسية مع إيمان الرجل والمرأة بعدم مناسبة الوقت للزواج الصحيح ، وعدم مناسبة الظروف الأخرى من مالية وغيرها للزواج ، وبالقطع أولياء الأمور لن يرتضوا إتمام الزواج .

- الإحساس بالفراغ العاطفي لانشغال الأبوين بالأعمال وهروب المودة والرحمة من البيت مع خروج المرأة « الأم » للعمل . فلم يعد هناك وقت كافٍ لمناقشة مشاكل الشباب ، ولم تعد الأم سر ابنتها ، تهديها للرشد والصلاح.

- تفشي توأم البطالة والعنوسة مما جعل الشباب من الجنسين يشعرون بالقلق والتشاؤم من مستقبل مظلم من المحال تحقيق الآمال فيه من وظيفة محترمة بمرتب مجز ، وبالتالي سيخرج الجميع - إلا ما نـدر - المعاش قبل العمل الوظيفي الكريم.

ـ الشعور السائد ـ خاصة لدى البنات ـ بأن انتهاء مرحلة التعليم الجامعي هي نهاية حياة الترف والحرية وتلبية الرغبات الشخصية في الملبس والتزين واتباع الموضات المتنوعة ، وأنها ستصبح حبيسة المنزل بعد التخرج في الغالب .

ـ التقليد الأعمى سواء لعادات وتقاليد الغرب الوافدة أو تقليد الزملاء والزميلات المتحررين من كل فضيلة ، باعتبار أن ذلك هو التحضر والرقي والتطور وأنهم ليسوا بأقل فكرا أو جمالاً وأنوثة عن الزملاء والزميلات المتزوجين عرفيًا .

العوامل الدينية :

وتتمثل في ضعف ـ وأحيانًا انعدام ـ الثقافة الدينية عند الشباب ، خاصة بعد إلغاء تدريس مناهج التربية الدينية تقريبا من شتى مراحل التعليم ، فلم يعد يُعرف الحلال من الحرام ، كذلك فقد الوازع الديني ، وبإلغاء الضمير الذي يدعو الإنسان لمراجعة تصرفاته وتقييمها قبل الشروع فيها والكف عما يغضب الله وطلب التقوى مما يؤدي إلى سبيل الرشاد ، لا اتخاذ طرق الشيطان منهجًا وشريعة .

ـ غياب القدوة الدينية والأخلاقية ، والاقتداء بالفنانين والفنانات من راقصين وراقصات ومغنيين ومغنيات ، وممثلين وممثلات وغيرهم ، وأغلبهم ليس للفضيلة في حياته موضع والفسق والفجور والعصيان لأوامر الله هو كل حياته ، فانقلبت المقاييس واختلفت المعايير .

العوامل الإعلانية والإعلامية :

سيطر الإعلام الغربي الغريب ـ بكافة صوره ـ على دول الشرق العربية والإسلامية والمسيحية أيضا ، ومن ثم غزت الثقافات الغير عربية عقول وأفئدة شبابنا وشاباتنا ، فتم غسل العقول مما بها من مبادئ أخلاقية رفيعة ، وأحكام دينية قويمة ، ثم تلويث هذه العقول بمبادئ إباحية وجنسية عفنة عقيمة هدامة ، مما جعل الفضيلة رذيلة ،والعفة تخلفًا ، والطهارة نجاسة ، والشرف والكرامة والكبرياء ضعفًا وهوانًا واستكانة ،وكان للإعلام والإعلان الغربي الذي أصبح في غالبيته

عميلاً للاستعمار الثقافي الجديد ، دورًا رئيسيًا وبارزًا في هدم أخلاقيات المجتمع الحميدة .

هذا وقد اتحدت كلمة الإعلان مع الإعلام مما لاحظته من سيطرة الأفكار الجنسية والدعوات الفاجرة على الكثير من الإعلانات التجارية ،وكأنها تدعو للجنس أو تَدعي أنها تقوى الرجولة والفحولة وتظهر الأنوثة وتجليها .

العوامل القانونية :

خوف المرأة من ضياع مزايا مادية وغير مادية إن تم توثيق الزواج رسميا ، كأن تكون مستحقة لمعاش أو معونة متمتعة بامتيازات ما دامت غير متزوجة ، كأن تكون حاضنة لأولادها تتمتع بالمسكن وأجر الحضانة ووجود أولادها معها ، ولو تزوجت زواجًا موثقا من غير محرم لهؤلاء الأولاد سقط ما كانت تتمتع به ، طبقا لأحكام القانون .

أن يكون الرجل مغتربا ، ويخشى الانحراف بدون زواج ، لكن لو قيد رسميا تترتب عليه مشاكل فيلجأ إلى الزواج العرفي .

الاستفادة من الاعتراف القانوني بالزواج العرفي :

اعترف قانونيًا في أغلب الدول العربية والإسلامية التي لا تحكم وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية بالزواج العرفي ، وعلى ذلك فلا مساءلة جنائية أو عقوبة لمن يتزوج عرفيا .

وقد استغل البعض هذه المزايا القانونية في الهروب من جريمة الزنا من الناحية القانونية ، ومن الناحية الأخلاقية ، فطالما رأي القانون فى واقعة ما أنها ليست جريمة ، فلا ينبغي للمجتمع النظر إليها كجريمة ، أو على الأقل يُمكن الادعاء ـ الكذب ـ بعدم تجريم هذه الوقائع .

فإذا ضبطت امرأة مع رجل داهمتهما الشرطة متلبسين بالزنا ، فما أيسر أن يدعيا أنهما متزوجان عرفيا ، ويكتب الرجل ورقة قيمتها قروش زهيدة قد لا تصلح لشراء سيجارة ، كوثيقة زواج ، وينتهي الأمر بالهروب وفي مجلة حريتي جاء تحت

عنوان « ورقة فضح العورة » :

« أنا أعرف جيدا قصة لاعب كرة شهير تم ضبطه مع امرأة مطلقة كانت مرتبطة بشخصية شهيرة . . وعندما دخل رجال الشرطة إلى الشقة وتم ضبطهما معا ـ استأذن أبو الكباتن لكي يرتدي ملابسه ودخل غرفة النوم وكتب في ورقة بيضاء صيغة العرفي وخرج ليقدمها إلى الضابط وبالتالي تصبح الست العشيقة زوجته وخلصت الحكاية» (١) .

ومؤخرًا تم توزيع شريط لوقائع عملية جنسية كاملة بين رجل أعمال معروف وراقصة مشهورة ، قد قام بتصويرها رجل الأعمال ، وعندما تعرض الرأي العام لهذه الواقعة قالت الراقصة : إنها متزوجة من رجل الأعمال عرفيا منذ سنوات ؟! وانتهت القصة .

(١) مقال للأستاذ / سمير الجمل العدد (٦٤٩) يوليو سنة ٢٠٠٢ م .

ثالثًا : النتائج
الأليمة والمخزية للزنا السري

إن من يزرع شوكًا لا يجني سواه .

لا يحقق هذا النوع من الزنا المقصد الحقيقي من الزواج بل يخلق مشاكل دينية واجتماعية وإنسانية وأخلاقية ، غالبًا المرأة هي ضحيتها فالرجل هنا هو ذئب بشري افترس ضحية بإرادتها الكاملة ورغبتها المُلحة التي انتصرت فيها العاطفة والشهوة على العقل والخلق والدين، فزين لهما الشيطان طريق الزنا فخاضا فيه مختارين . وكانت النتائج هذا الحصاد المر :

أ ـ ضياع أهم مقاصد الزواج الصحيح :

لقد شرع الله الزواج لتحقيق غايات ومقاصد سامية أوضحها قوله تعالى : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم : ٢١] .

فالسكن : هو العلاقة الجنسية المشروعة بين الزوج والزوجة ،والمودة : هي العلاقة العاطفية والأخلاقية النبيلة بين الزوج والزوجة وأسرتيهما والمجتمع .

والرحمة: هي علاقة التسامح والبر والإحسان والحنان الفياض بين الزوج والزوجة والأولاد .

ولكن في الزنا السري لا يتحقق ما سبق حيث : « إنها العلاقة المحرمة التي تجمع بين الشاب والفتاة ، في سرية تامة ، وظلام حالك في شقة مفروشة في الخفاء دونما علم الآباء والأمهات ، هكذا دونما ولي أو مهر أو إعلان أو توثيق أو حتى شهود ، إذن فهو الزنا بعينه وإن لم يتخذ اسمه ، كالخمر إذا سميت بالمشروبات الروحية ، وكالربا إذا سمي عائدًا أو ربحا أو فائدة . . .

إذن هو فساد سري يتم باسم الزواج العرفي ، تبدأ أولى فصوله بإعلان الفتاة الفريسة عن نفسها ، من خلال سلوكياتها المريبة ، فتصادف هوى في قلب فتى أجوف ، فيلهب عواطفها بكلمات معسولة براقة ، فيتم التلاقي لقضاء أيام في الحرام ، مشمولة بكتمان لهذه العلاقة الآثمة ، منتجة حملا سفاحا ينتهي بتقطيع الورقة العرفية ، وتكون المأساة مروعة ، خاتمتها الضياع والانحراف لشاب خان الله ورسوله وأهله ومجتمعه ،وفتاة خائنة لشرفها وعفتها ما زالت أمها تتضرع إلى الله أن يرزقها زوجا صالحا .

إنه عيش في الحرام وزواج نفاق يباركه الشيطان ، هو خروج عن الأخلاق ، والفطرة السليمة التي فطر الله الناس عليها . وإلا فلماذا تم إخفاء الزواج عن أقرب الناس إليهما ؟ ولِمَ التلصص في الخفاء للوصول إلى شقة مفروشة أو شقة زميل مسافر ، لممارسة الرذيلة ؟! إن الحلال لا يعرف السرية ، بل يعلن عن نفسه بكل صراحة ووضوح ، وبكل عزة وكرامة وإباء ، إنه النكاح الذي لم تعرفه الجاهلية نفسها بانحلالها وتفلتها »(١) .

ب ـ ضياع حقوق المرأة :

يؤدي هذا النوع من الزنا إلى ضياع حقوق المرأة التي كفلها لها الزواج الصحيح من مهر وسكني ونفقة ، وصحة نسب أولاد ، وإرث وحرمة مصاهرة، فإن فشل الزواج كان للشرع أحكام أخرى من طلاق وعدة ومتعة ومؤخر مهر ، ويلحق بذلك كله احترام النفس والمجتمع .

كما ارتبط بالزواج أحكام أخرى منها : اللعان والظهار والإيلاء والخلع وإقامة حدود جريمة الزنا .

وهذه الحقوق والأحكام مفصلة وهي خاصة بالمرأة والرجل والمجتمع وكلها أحكام دينية لا يصح الاتفاق على مخالفتها ، وضياع هذه الحقوق يبدو جليًا إذا

---

(١) عماد عبد المجيد الشامي : بطلان الزواج المعقود بلا ولى ولا شهود .

انتهت جذوة الشهوة أو تم الانفصال الذي قد يؤدي إلى عواقب جسمية ونفسية للمرأة .

جـ ـ ضياع حقوق الأهل :

إن أحلام الوالدين الوردية للفتاة تبدأ بمجرد ولادتها ، فمجرد البشري بأن المولود أنثى تتمنى الأم وتدعو الله أن يمد لها العمر لترى ابنتها عروسا لعريس «زوج» هو الكمال بعينه، ويشاركها الأب في ذلك . وعلى ذلك من حق الوالدين اللذين ربيا وأحسنا التربية أن يحققا حلمهما وأمنيتهما في أن يختارا زوجًا صالحًا لابنتهما ويسْعدا بالاحتفال بتجهيزها وزفها إليه وسط مباركة الأهل والمجتمع .

والاحتفال بزواج البنت أحب إلى قلوب الآباء من زواج الابن لأنه أمنية نشأت بمجرد ولادة البنت .

فهل من العدالة أن تتزوج الفتاة سرقة وخلسة دون أن تحقق لأبويها وسائر أهلها حلمهم الجميل ؟!

فإذا حرمت البنت بطيشها وتغلب شهوتها على عقلها ، وانتصار فجورها على عفتها . الوالدين والأهل والمجتمع من الاحتفال بزواجها فقد هدمت صرحًا عمل الجميع على بنائه طوال عمرها وعلى امتداد مراحل سنها ، وفي هذا الحرمان ألم شديد نفسي ومعنوي ، فهي دفنت بتصرفها المشين أبواها وعائلتها وهم أحياء يرزقون .

ولا أعتقد أن هناك عقوقًا للوالدين وذبحا لهما يفوق ذلك ، مما يؤدي إلى أمراض نفسية وعضوية للوالدين عند اكتشاف الزواج، إضافة إلى ذلك فإن الذي تزوج سرًا بفتاة فهو لم يسرق عرضها فقط ، بل سرق كرامة وكبرياء وشرف عائلتها جميعًا . فهو مغتصب لا لشرف الفتاة ولكن لشرف المجتمع بأسره .

د ـ ضياع حقوق ثمرة العلاقة :

حتى تتحقق سرية الزواج كما ينشد من اقترفوه . فلا بد من العمل على عدم الإنجاب ، أو التخلص من الحمل إن تحقق ، أو قتل المولود إذا خرج للحياة .

وفي ذلك ردة إلى جاهلية ما قبل الإسلام وعودة إلى نظام الوأد .

هـ ـ ضياع القيم والمثل والمبادئ والاستهانة بالأديان :

ماذا يتوقع المجتمع من الاستفادة من شباب وشابات تم الإنفاق على تعليمهن وتثقيفهن وإعدادهن لخدمته ، إذا فرطوا في أمانة فروجهم ، إن من يسرق شرف فتاة واغتصب عرض عائلة وقتل عفة مجتمع ، لا بد أن تكون من أهدافه سرقة أموال المجتمع وحقوق المجتمع ، فبعد السرقة الكبرى تصبح كل السرقات صغرى، ومن وافقت بإرادتها على سلب أعز ما تملك وهو العذرية والشرف ولم تستطع كبح جماح شهوتها ، كيف يُطلب منها حفظ أمانات الناس وهي المفرطة في أمانتها .

إن الزنا السري الذي يطلق عليه الزواج العرفى ليس ضياع أعراض وأخلاق رجال ونساء ،ولكنه البداية الحقيقية لضياع أخلاق ومبادئ ومثل وأحكام دينية ، فإذا الإيمان ضاع فلا أمان ، ولا دنيا لمن لم يحيى دينه ، ومن رضى الحياة بغير شرف أو كرامة أو أمانة أو خلق رفيع أو دين قويم فقد جعل الفناء لها حقيقة .

و ـ انتشار ظاهرة تعدد الزوجات والأزواج في المجتمع :

أدت الاستهانة بالقيم الدينية والأخلاقية والاجتماعية ، وسهولة الزنا السري إلى قيام الشباب والشابات به أكثر من مرة دون الفطنة إلى وجوب الطلاق إذا زاد عدد النساء عن أربع بالنسبة للرجل ، وضرورة طلاق المرأة قبل الزواج ـ الزنا ـ الجديد ، فمن فرطت في شرفها مرة ، أصبح من اليسير التفريط فيه مرات ومرات، حتى يصل لمرحلة الاعتياد ، ونتج عن ذلك أمراض اجتماعية وجنسية جديدة ، منها زواج المرأة أكثر من مرة من عدة رجال في وقت واحد ، كان نادر الحدوث من قبل ، وهكذا ظهرت مشاكل إثبات نسب جديدة ، ومشاكل تنافس الأزواج على امرأة واحدة وادعاء كل منهم أنها زوجته .

وما أكثر الأمراض الجنسية والاجتماعية والأخلاقية التي نتجت وسوف تنتج عن الزنا السري « الزواج العرفي » .

ز ـ عدم الثقة بالنساء والعزوف عن الزواج الشرعي الصحيح :

إن سهولة مزاولة الجنس تحت أي مسمى من المسميات ، أضاع شرف وكرامة وعفة المرأة . وبعد أن كانت السيدة المصونة والجوهرة المكنونة . صارت الحرم المباح واللعبة المتداولة في كل يد ، يعبث بها من يشاء في أي وقت شاء وبأي طريقة شاء . وهذا أدى إلى فقدان الشباب من الرجال الثقة في النساء سواء كن صالحات عفيفات أو طالحات فاجرات .

وهذا أدى إلى انصراف الرجال عن الزواج الشرعي ، خوفا من أن تكون زوجته الشرعية من طراز زوجته السرية .

أمثلة واقعية للمعاناة من الزنا السري :

في مقال للأستاذ سمير الجمل تحت عنوان (ورقة فضح العورة) جاء فيه :

« كانت طالبة جامعية ولاحظت أمها أنها تتأخر بحجة المحاضرات والمواصلات وكانت الأم تصدقها لأن الفتاة هادئة . . . وقبل الامتحانات تحولت الفتاة الرشيقة إلى فيل ضخم .

وذات يوم سمعت الأم صراخًا في الحمام وفتحت الباب بالقوة . . ووجدت ابنتها تسبح في مياه البانيو التي تصل إلى حد الغليان . . وقال الطبيب بعد الكشف على الفتاة الجامعية أنها حامل في شهرها الرابع وأنها حاولت إجهاض نفسها ، واتضح أنها على علاقة بشاب زميلها . . وتزوجته عرفيا . . وحملت منه . . وبمواجهة الشاب رفض الاعتراف بهذا الزواج ومزق الورقة أو العقد العرفي بكل بساطة . . بل إنه طرد أهل الفتاة من بيته في بجاحة منقطعة النظير . .

بعدها بأيام وجدوا الفتاة منتحرة »[1] .

وهذا مقال بمجلة روز اليوسف عدد (٣٧٥٢) يعلن عن الآتي :

« في جامعة . . . طالب يتزوج عرفيا من زميلته ويطلقها بعد اكتشافه زواجها

---

(١) مجلة حريتي : العدد (٦٤٩) يوليو س ٢٠٠٢ م .

من زميل آخر في نفس الوقت .

طالب الطب تزوج من زميلته عرفيًا وأجرى لها عملية « ترقيع » وزوجها لزميله من بعده .

شهدت جامعة . . أول حادثة قتل بسبب الزواج العرفي والتي قتل فيها شاب يدرس بكلية الهندسة تعرف على فتاة وتزوجها عرفيا « وأقاما سويا في شقته « وعندما اختلفا حدثت بينهما مشاكل « وطلب منها السفر معه لكنها رفضت ، فوضعت مخدراً له وطعنته بالسكين حتى فارق الحياة .

في مدرسة اللغات أكد طالب خلال ندوة أمام الحاضرين وعمره ١٧ سنة أنه متزوج عرفيًا من زميلته في الفصل « وأن اثنين من أصدقائه متزوجان عرفيًا مثله من نفس الفصل . وأكد أنهم انتهوا من مرحلة مشاهدة الأفلام الجنسية في الفيديو والدش وأصبحوا يمارسون الجنس على الكمبيوتر من خلال السي دي . بل إنه ياتي لصديقاته بهذه الأفلام ليشاهدنها بمفردهن ، وكل هذا يتم في غياب الأب المشغول دائمًا بعمله ، والأم المترددة على النوادي والديفيليهات» . مجلة روز اليوسف ص ٩٠ العدد السابق الإشارة إليه .

وجاء بنفس العدد تحت عنوان : (تصريحات دكتورة أمينة الجندي) والتي أعلنت فيها أن ١٧,٢٪ من بنات الجامعة متزوجات عرفيًا. . . وتقول مديرة الإدارة العامة للأندية الثقافية بوزارة الشؤون الاجتماعية: إن هذه النسبة تقريبية « ولو أن الواقع أكثر من ذلك بدليل أنه في خلال جولاتنا الميدانية ، في جميع محافظات مصر . وعقدنا ١٢ ندوة خلال الشهرين الماضيين . . . حيث أنه تم عرض أكثر من ٤٠٠ مشكلة حول الزواج العرفي في ندوة واحدة» (١) .

---

(١) بطلان الزواج المعقود بلا ولى ولا شهود ، الباحث عماد عبد المجيد شامي ص ١٩ ، ٢٠ .

الفصل التاسع

الاغتصاب كظاهرة تهدد كيان المجتمع

توطئة:

إن الاغتصاب كجريمة جنسية رهيبة تعد ضمن الإرهاب الجنسي، ليس بظاهرة جديدة مستحدثة، ولكنه ظاهرة قديمة عادت إلى المجتمعات كلها في مشرق الأرض ومغربها بقوة تبدو ظاهرة في زيادة حجمها عن المعتاد من قبل، واتساع مداها فلم تعد المرأة الضحية فقط، وإنما الأطفال من الجنسين، وفي كثير من الأحوال أصبح الاغتصاب جماعيًا أي يقوم به أكثر من معتدٍ، ولقساوة القلوب وتطور الجريمة أعقب الاغتصاب في كثير من الأحيان قتل الضحّية لمحاولة إخفاء الجريمة.

ومن الإنصاف القول : إن المجتمع حاليا هو شريك فعال في جرائم الاغتصاب، فخروج النساء خارج بيوتهن للعمل وتبرجهن والاختلاط السهل اليسير بين الجنسين وارتفاع سن الزواج ، وبطالة الرجال وعدم قدرتهم على التمتع بحياة زوجية سعيدة في سن الشباب والرجولة والأنوثة والفورة الجنسية ، والإعلام الهابط الحقير الذي يؤدي إلى الهياج الجنسي المستمر والدائم للجنسين كل ذلك وغيره أدى إلى استفحال الداء حيث أصبح مرضًا خطيرًا يصيب المجتمعات كلها بلا استثناء .

ويمكننا القول بأن الاغتصاب بأنواعه هو الابن الشرعي لتحرر المرأة والدعوة إلى مزيد من التحرر ، وإذا استمر الحال على ما هو عليه ، فسيصبح الاغتصاب ظاهرة اجتماعية حية تعيش في المجتمع وسيألفها .

وفي هذه الدراسة سنعرض لما يلي :

أولاً : خطورة ظاهرة الاغتصاب وحجمها وأسبابها .

ثانيًا : معنى ومفهوم الاغتصاب لغويا ودينيًا .

ثالثًا : الاغتصاب في فكر دعاة تحرر المرأة حديثًا .

أولاً : خطورة ظاهرة
الاغتصاب وحجمها وأسبابها

« . . . الاغتصاب جريمة عنف وتمرد واحتجاج مرضي قبل أن يكون لمجرد الحصول على اللذة ، إنه رغبة في هتك نسيج المجتمع وفض بنيانه قبل أن يكون هتكا لعرض أو فضا لغشاء ، وانتشاره في أي مجتمع هو دلالة على حال مرعب ، وعلامة على انهيار سريع وتفكك مريب . والأهم أنه مؤشر خطير على مدى العنف المكبوت الذي لا يجد له منفذًا إلا في جسد المرأة ، ومتنفسًا في كيانها وروحها . . . »[1] .

« والمغتصبة تنتهك روحيًا قبل أن تنتهك جسديًا ، ويزحف التصحر العاطفي على خضرة مشاعرها وتفتح عواطفها ورغبتها في الحياة ، وعندما ينشب ذئب النذالة والرعب أظافره في جسدها فهو في الوقت نفسه يجرح أنوثتها وإنسانيتها وابتسامتها ، فينقلب حنانها قسوة ، وتنقلب رقتها شراسة ، ويتحول الحنان إلى فزع ، والإقبال على الحياة إلى رعب من مجرد الانتساب إليها »[2] .

حجم جرائم الاغتصاب :

« تبلغ أكثر من عشرة آلاف جريمة سنويًا . . . وللأسف لا يتم الإبلاغ إلا عن ٢٪ فقط ، وفي الصعيد لا يتم الإبلاغ عن حالة واحدة ويرجع د. أحمد المجذوب صعوبة معرفة الحجم الحقيقي لظاهرة الاغتصاب إلى تفضيل الفتاة وأهلها تكتم الأمر ، لأن الجيران والأهل وحتى المعنيين بالمسؤولية يلقون اللوم على الفتاة في كثير من الأحيان لمظهرها المغري ، أو سلوكها المتساهل . . . إلخ الأمر الذي يؤدي إلى تعذر زواج الضحية بعد ذلك إذا كانت لم تتزوج ، أو إلى طلاقها إذا

(١ ، ٢) د. خالد منتصر : الختان والعنف ضد المرأة ص ١٦٧ ، ١٦٨ .

علم زوجها بما حدث ، فتفضل السرية ، كذلك قد تكون الفتاة على علاقة عاطفية برجل يغتصبها ، ويعدها بالزواج حتى تمر لحظات القلق ، وإذا انتهى الأمر بأمان ولم تبلغ الفتاة ، هرب الجاني من قيد العلاقة ، أو أبقى عليها في شكلها السري الجديد ، وتظل الفتاة متعلقة بسراب الوهم ، وقد يكون الجاني من أقارب المجني عليها ، وأحيانًا من المحارم فتفضل هي والأسرة عدم الإبلاغ حفاظًا على كيان الأسرة »[1] .

ولا شك أن ما عرضه د. خالد منتصر لا يخلو من حقائق مؤكدة علمية وفكرية وعملية ، فالاغتصاب فعلا علامة على الانهيار السريع للمجتمع ، ولكن المؤلف لم يذكر أسبابه ، وإن ذكرها فلن يذكر أن تحرر المرأة بصورته الراهنة هو السبب الأساس وراء كل ذلك .

وحقيقة أن الاغتصاب هو إعدام لحياة امرأة بدأ بإعدام عرضها والاعتداء الجسدي عليها ، لا يمنعنا من إغفال دور المرأة في تشجيع الغير على اغتصابها سواء بتصرفاتها الغير دينية بين تبرج وسفور وخروج من بيتها دون سبب شرعي ، أو مشاركتها الفعلية في الاتفاق على الاغتصاب لإجبار أهلها على تزويجها من المغتصب ، فقد أثبتت الدراسات أن ٨٠٪ من حالات الاغتصاب تمت برضى المرأة، وهو ما أوضحه الكاتب : « قد تكون الفتاة على علاقة عاطفية برجل يزني بها ويعدها بالزواج » .

إذن التحرر باسم حرية العواطف وحرية المرأة في جسدها وباسم إباحة الحب والغرام قبل الزواج هو من أسباب الاغتصاب كما تجدر الإشارة إلى أنه في حالات كون المغتصب من أقارب المغتصبة فهذا يعني أن السبب هو الاختلاط بلا ضابط من آداب الحجاب الإسلامية ، كذلك ، انشغال الأم عن الأسرة لعدم تفرغها للبيت والعمل خارجه .

---

(١) الختان والعنف ضد المرأة ص ١٧١ .

ويلاحظ أن دعاة التحرر لا يرون في الزنا بالتراضى بين الرجل والمرأة اغتصابًا، بل يرون أنه حرية شخصية ، طالما أن طرفي العلاقة بالغان عاقلان ، بل قد يدعون إليه إما صراحة وإما بالإشارة ، فها هو د. خالد منتصر يعبر عن معنى الاغتصاب أي نيل المرأة عنوة ، ويدعو إلى التمتع بها برضاها فيقول:

« الاغتصاب هو اغتصاب للروح ، والتحرش الجنسي هو تحرش بكل ما هو جميل في هذا الكون ، والمرأة قارورة عطر تتعطر بها الدنيا ، في هجير الوحدة وقيظ اليأس ، فلنجعلها تفوح ناشرة شذاها غير خائفة ، وغير مرعوبة ، من ذئب يتلذذ بجسدها ، أو بلطجي ينهش روحها ، لا تمنعوا عطرها بتحويله إلى بركة دم» (١) .

وهذا نفس ما دعت إليه قرة العين منذ مائة وخمسين عامًا تقريبًا حيث قالت : «. . . وأخرجوهن من الخُلوة إلى الجلوة ، فما هن إلا زهرة الحياة الدنيا ، فإن الزهرة لا بد من قطفها وشمها ، لأنها خلقت للضم والشم ، ولا ينبغي أن يُعد ولا يُحد شاموها بالكيف والكم ، فالزهرة تُجنى وتقطف وللأحباب تُهدى وتُتحف» (٢) .

---

(١) الختان والعنف ضد المرأة ص ١٧٦ .

(٢) انظر كتابنا : تحرير المرأة بين الشريعة الإسلامية ودعوة قاسم أمين ، دار الوفاء بالمنصورة ، وقرة العين هي امرأة فارسية دعت للفسق والفجور وإلى دين جديد .

ثانيًا : معنى ومفهوم
الاغتصاب لغويًا ودينيًا

المعنى لغويًا : « غصب الشيء غصبًا ، أخذه قهرًا ظلمًا ، ويقال غصب ماله ، وغصب منه ماله ، وغصب فلانا على الشيء : أكرهه عليه فهو غاصب ، اغتصب الشيء : غصبه »[1] .

وفي مختار الصحاح[2] : « الغصب: أخذ الشيء ظلمًا ، فتقول : غصبه منه وغصبه عليه ، والاغتصاب ومثله أي : أخذ الشيء ظلمًا .

إذن المعنى اللغوي يدور حول استعمال القوة للحصول على شيء لا حق للمغتصب فيه ، ذلك عن طريق الظلم والقهر . وبغير رضا المُغْتَصَب .

معنى ومفهوم الاغتصاب دينيًا :

المؤكد أن الأديان السماوية الثلاثة وهي اليهودية والمسيحية والإسلام تكاد تتفق في هذا الأمر ، وإن توسعت بعض الكتب السماوية فيه كالتوراة والقرآن الكريم ، وضيق الإنجيل باعتبار أنه أمر تأباه النفس الكريمة .

معنى ومفهوم الاغتصاب فى الأديان السماوية :

يؤمن المسلمون بالتوراة المُنزلة على موسى عليه السلام ، ولكنهم يرون أن التوراة الحالية ليست كتاب موسى الأصلي ، فهي محرفة بالزيادة والنقصان ، ومع ذلك فالكثير من تعاليم وأحكام التوراة تكاد تتفق مع الإسلام ، وخاصة تلك التعاليم الخاصة بالزنا والحدود والقصاص ، وكذلك الأمر بالنسبة للإنجيل ، فالمسلمون لا يرون أنه إنجيل عيسى عليه السلام، واليهود لا يعترفون لا بعيسى كنبي ولا بكتابه ، وكلا الديانتين يرون أن القرآن الكريم ، ليس بكتاب موحى به من السماء ولكنه تأليف

---

(١) المعجم الوجيز ص ٤٥١ طبعة ١٩٩٧م .

(٢) مختار الصحاح ص ٤٧٥ طبعة دار المعارف ١٩٩٠م .

بديع رائع اقتبسه محمد « حسب زعمهم » من الكتب السابقة ، وبغض النظر عن رأي الأديان في بعضها . فسنعرض معنى ومفهوم الاغتصاب في كل كتاب ودين:

١ ـ معنى ومفهوم الاغتصاب في اليهودية :

هو الاعتداء على شرف وكرامة وعزة وعفة وطهارة امرأة باتهامها لفظيًا بارتكاب فاحشة الزنا ، أو الاعتداء الجسدي بهتك عرض امرأة ثيبًا كانت أو بكرا دون رضاها ، أو إغواء امرأة رجلا لإيقاعه في جريمة الزنا والتحايل للفوز به . وكذلك الاعتداء على حق الزوجة المشـــروع في الاستـمتاع العاطفي والجنسي بزوجها (١) .

ومن هذا التعريف يتبين أن عناصر الاغتصاب ثلاثة :

العنصر الأول : الاعتداء اللفظي بالإساءة إلى شرف امرأة :

جاء في سفر العدد الإصحاح الخامس أحكام منظمة لحال الرجل إذا شك في سلوك زوجته ولم يملك الدليل ضدها ومن ذلك: « فيجعل الكاهن الزوجة تمثل أمام الرب ثم يأخذ ماءً مقدسًا في إناء من خزف ، ويلتقط بعض غبار أرض المسكن ووضعه في الماء ويكشف رأس الزوجة ، ويضع في يديها تقدمة التذكار التي هي تقدمة الغيرة . ويحمل الكاهن بيده ماء اللعنة المُر .

ويستحلف الكاهن المرأة قائلا لها : إن كان رجلاً آخر لم يضاجعك . ولم تخوني زوجك ، فأنت بريئة من ماء اللعنة هذا ولكن إن كنت قد خُنت زوجك وتنجست بمضاجعة رجل غيره ، فليجعل الرب لعنة شعبك عليك ، فيتبرؤون منك عندما يجعل الرب فخذك يذوي وبطنك يتورم وليدخل ماء اللعنة هذا في أحشائك ليسبب ورمًا لبطنك ، وليذو فخذك ، فتقول المرأة : « آمين . . آمين » فإذا كانت خاطئة مرضت وكانت عاقرًا » [العدد ٥ : ١٦ ـ ٢٢] .

« أما إذا كانت المرأة بريئة ظاهرة ، فإنها تبرأ ولا تصبح عاقرًا »

[العدد ٥ : ٢٨]

(١) التعريف للمؤلف وراعى فيه الحيدة الكاملة .

العنصر الثاني : الاعتداء الجسدي بهتك عرض امرأة ، وإغواء المرأة للرجل ليزني بها .

آمنت التوراة أن الاغتصاب قد يكون من الرجل ضد المرأة مستعملاً قوته الجسدية في الفعل دون رضاها ، وكذلك قد تكون المرأة هي المغتصبة مستخدمة قوتها الأنثوية كالجمال والدلال وتزيين الفاحشة في الإيقاع بالرجل ، إذن الاغتصاب متبادل [1].

اغتصاب الرجل للمرأة عنوة: جاء بالتوراة (الاغتصاب وجزاؤه) :

« ولكن إذا التقى الرجل بالفتاة المخطوبة في الحقل ، وأمسكها وضاجعها ، يرجم الرجل وحده ويموت أما الفتاة فلا ترجم ، لأنها لم ترتكب خطيئة جزاؤها الموت ، بل تكون كرجل هاجمه آخر وقتله ، لأنه لا بد أن تكون الفتاة المخطوبة قد استغاثت في الخلاء ، حيث وجدها الرجل ، فلم يأت من ينقذها » [التثنية ٢٢: ٢٥ ـ ٢٧]

وهنا كان الجزاء إعدام الرجل المغتصب والبراءة للمرأة لأنها ضحية أُجبرت على الفعل ، والرجل لا يكافأ بالزواج منها لأنها مخطوبة لآخر .

أما إذا كانت غير مخطوبة فالعقاب أقل (الزنا بامرأة غير مخطوبة) :

« وإذا وجد رجل فتاة عذراء غير مخطوبة فأمسكها وضاجعها وضبطا معًا يدفع الرجل خمسين قطعة من الفضة ويتزوجها ، لأنه قد اعتدى عليها ، ولا يقدر أن يُطلقها مدى حياته » [التثنية ٢٢ : ٢٨ ، ٢٩] .

هذا وقد جاء في التوراة قصة اغتصاب دينا ابنة يعقوب في الإصحاح (٣٤) من سفر التكوين الذي جاء به « أن دينا ابنة يعقوب خرجت لزيارة بعض الصديقات، فتعرض لها شكيم بن حمور الحموي فأخذها واغتصبها ولوث شرفها» [تكوين ٣٤ : ٢]

---

(١) انظر كتابنا : المرأة في اليهودية والمسيحية والإسلام ـ ص ٥٦ ـ دار الوفاء بالمنصورة ، وهو الجزء الأول من هذه الموسوعة .

كما جاء بها أن الملك داود [1] استغل سلطته كملك واغتصب امرأة قائد من قواده يسمى أوريا :

«وفي إحدى الأمسيات نهض داود عن سريره وأخذ يتمشى على سطح قصره، فشاهد امرأة ذات جمال أخاذ تستحم . . . فسأل عنها فقيل له: إنها زوجة أوريا الحثي . . .فبعث داود يستدعيها فأقبلت إليه وضاجعها » [صموئيل الثاني: ١١].

أما عن أكبر اغتصاب جماعي فقد جاء ذكره في سفر القضاء « عن امرأة يهودي لاوي « أي من سبط لاوي » جاء ليصالح محظيته ويجليها من بيت أبيها « ونزل ضيفًا على شيخ في مدينة جبعة فحضر أهل البلدة مطالبين اللواط بالرجل « وفي النهاية أخرج لهم محظيته : فظلوا يتناوبون على اغتصابها طوال الليل حتى انبلاج الصباح » [القضاء ١٩ : ٢٥] وفي النهاية ماتت المرأة .

اغتصاب المرأة للرجل :

يقصد به تحايل المرأة لإغواء الرجل مستغلة قواها الخاصة من جمال ودلال وإظهار مفاتن لإيقاع شخص في هواها والزنا بها وقد حذرت التوراة الرجال من ذلك فجاء بها :

« يا بني اصغ إلى حكمتي أمل أذنك إلى فهمي لأن شفتي الأجنبية تقطران عسلاً وحنكها أنعم من الزيت ابعد طريقك ولا تقترب إلى باب بيتها . لئلا تعطي زهرك لآخرين وسنينك للقاسي» .

كما جاء أيضًا : « يا بني احفظ كلامي وادخر وصاياي عندك .

احفظ وصاياي لتحيا شريعتي كحدقة عينك لتحفظك من المرأة الأجنبية من الغريبة الملقة لكلامها ». [الأمثال : ٧ : ١ ، ٢ ، ٥] .

وعن طريقة إغواء المرأة للرجل « لاغتصابه » فقد جاء بسفر الأمثال الإصحاح ٧ « فإذ بامرأة استقبلته في ذي زانية وخبيثة القلب . صخابة هي وجامحة في بيتها لا تستقر قدماها . فأمسكته وقبلته أوقحت وجهها وقالت له : على ذبائح

(١) لا تعترف التوراة بنبي الله داود كنبي صاحب رسالة ولكن كملك .

السلامة اليوم أوفيت نذوري . بالديباج فرشت سريري بموشي كتان مصر . عطرت فراشي بمر وعود وقرفة . هلم نرتوي ودًا إلى الصباح نتلذذ بالحب. لأن الرجل ليس في البيت ذهب في طريق بعيدة . أغوته بكثرة فنونها بملث شفتيها طوحته . هب وراءها لوقته كثور يذهب إلى الذبح أو كالغبي إلى قيد القصاص . لا يحل قلبك إلى طرقها ولا تشرد في مسالكها . لأنها طرحت كثيرين جرحى وكل قتلاها أقوياء » [الأمثال ٧ : ١٠ ـ ٢٦] .

وقد وصفت التوراة النساء للاتي يوقعن الرجال في غرامهن ليزنوا بهن فجاء بها:

« فوجدت أمرَّ من الموت المرأة التي هي شباك وقلبها شراك ويداها قيود الصالح أمام الله ينجو منها أما الخاطئ فيؤخذ بها » [الجامعة ٧ : ٢٦] .

المرأة لص : « لأن الزانية هوة عميقة والأجنبية حفرة ضيقة »

[الأمثال : ٢٣ : ٢٧]

«هي أيضًا كلص تكمن وتزيد الغادرين من الناس » [الأمثال ٢٣ : ٢٨] .

وقد جاء بالتوراة قصة تمايلت فيها امرأة لتوقع برجل في حبائلها كي تنتقم منه، لأنه ماطل في زواجها من الابن الثالث ، وكانت قد تزوجت ابنين من قبل وماتا « قصة ثامار ويهوذا » .

« فنزعت عنها ثياب ترملها » وتبرقعت وتلفعت وجلست عند مدخل عيتايم «اسم بلدة » . . . فعندما رآها يهوذا ظنها زانية . . . فقال : « دعيني أعاشرك ، ولم يكن يدري أنها كنته » [التكوين ٣٨] .

وقصة محاولة اغتصاب امرأة العزيز ليوسف عليه السلام معلومة في كل الأديان .

العنصر الثالث : الاعتداء على حق الزوجة أو الزوج المشروع في الاستمتاع العاطفي والجنسي .

من حق الزوجة الفرحة والمتعة الجنسية والعاطفية مع زوجها والعكس ، والحرمان من ذلك هو اغتصاب لحق يجب الحصول عليه . وجاء في التوراة عن

ذلك :

(حقوق الزوجية في التوراة) سفر الأمثال : ٥ : ١٥ ـ ٢٢ [١] .

« اشرب مياها من جبك ومياها جارية من بئرك . لا تفض ينابيعك إلى الخارج سواقي مياه في الشارع لتكن لك وحدك وليس لأجانب معك . ليكن ينبوعك مباركًا وافرح بامرأة شبابك . الظبية المحبوبة والوعلة الزهية ليروك ثدياها في كل وقت وبمحبتها أسكر دائمًا . فلم تفتن يا بني بأجنبية وتحتضن غريبة . شرير تأخذه آثامه وبحبال خطيته يمسك . . . » .

وعلى ذلك فالاغتصاب قد يقع من الرجل وقد يقع من المرأة « وقد يكون فعل الفاحشة مع المرأة بالقوة دون رضاها ، أو إغواء المرأة للرجل لفعل الفاحشة معها مستغلة قوتها الأنثوية لا البدنية ، ومن مفهوم الاغتصاب أيضًا منع حق اللقاء الجنسي المشروع بين الرجل وامرأته ، سواء المنع من الرجل أو المرأة . فالضحية ليست المرأة على الدوام .

٢ ـ تعريف الاغتصاب ومفهومه في المسيحية :

التعريف والمفهوم لا يختلف عنه في التوراة [٢] ، باعتبارها الجزء الأول والأساسي للكتاب المقدس المسيحي والذي يشمل كلاً من التوراة « العهد القديم » والإنجيل « العهد الجديد » .

وحيث إن الإنجيل لم يتميز بالتفصيل الواسع والدقيق للأحكام الدينية « بالإضافة إلى ميله الشديد للروحانية المفرطة ، التي وصلت لدرجة اعتبار البتولية «الزهد في ممارسة الجنس ولو بالزواج » أفضل من الزواج ، وأن الأرملة التي تتزوج ثانية فقد أساءت » وبالتالي فإن اغتصاب المرأة عنوة ودون رضاها أمر لا يجب على المسيحى التفكير فيه من قريب أو بعيد » ومن ثم فلا يجب على

(١) شبه المثل المرأة ببئر عذبة يجب أن يشرب منها صاحبها ، كما شبه ذكورة ورجولة الرجل بينبوع يجب أن تشرب منه زوجته » ولا يرتوي منه غريبة عنه ، ومن يفرط في هذه الوصايا فهو شرير « مجرم » يستحق العقاب .

(٢) انظر التعريف في التوراة والديانة اليهودية .

الإنجيل الإشارة إليه ، والاكتفاء بتعاليم التوراة ، والإشارة إلى ضرورة التغلب على الشهوات ، واجتناب الزناة ، واستنكار تقليد الأمم في إشاعة الفاحشة والأمر بالبكاء والعويل لرفع غضب الرب .

فجاء في رسالة بولس لأهل رومية : « لا تصنعوا تدبيرًا للجسد لأجل الشهوات» [رومية ١٣ : ١٤] .

وفي رسالة كورنثوس الأولى : « . . . إن أحدًا مدعوًا أخًا زانيًا . . . أن لا تخالطوا ولا تؤاكلوا مثل هذا » [كورنثوس ٥ : ١١] .

وجاء بنفس الرسالة :

« يُسمع مطلقًا أن بينكم زنى : وزنى هكذا لا يسجى بين الأمم في أن تكون للإنسان امرأة أبيه . . . وبالحري لم تنوحوا حتى يرفع من وسطكم الذي فعل هذا الفعل » [اكورنثوس ٥ : ١ ـ ٢] .

٣ ـ معنى ومفهوم الاغتصاب في الإسلام :

تعريف الاغتصاب إسلاميًا :

هو : الاعتداء على شرف وكرامة وعزة وعفة وطهارة امرأة باتهامها لفظيًا بارتكاب فاحشة الزنا ، مع عدم القدرة على إثبات الاتهام شرعيًا ، أو الاعتداء الجسدي بهتك عرض المرأة ثيبًا كانت أو بكرًا بدون رضاها ، وكذلك إغواء المرأة للرجل للزنا بها ، وحرمان المرأة المشروع من الاستمتاع العاطفي والجنسي بزوجها والعكس ، ومن هذا التعريف يتضح أن عناصر الاغتصاب ثلاثة :

العنصر الأول :

أ ـ اتهام مسلمة بارتكاب الزنا دون دليل شرعي على صحة التهمة ولو زوالته فعلاً ولم يكتمل نصاب الشهود ، يقول تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [النور : ٤]

فالآية الكريمة أعلت من قدر المرأة فأطلقت على النساء صفة « المحصنات » أي التي تحافظ على شرفها وعرضها وجسدها كأنه حصن منيع لا يجب اقتحامه إلا بشرع الله .

كما وصفت الطاعن في شرف المرأة بالقول والادعاء كأنه يرميها بسهام قاتلة لإنسانيتها وأنوثتها وكبريائها وعزتها .

ولا ينبغي ادعاء ما يهين المرأة في عفتها إلا بشهادة أربعة شهود والحكمة من الأربع واضحة فهي توثيق الشهادة ضد المرأة إلى منتهى التوثيق ، فمحال اتفاق أربعة على شهادة زور ، ومن اليسير كشف كذب الأربعة إن لم يصدقوا الشهادة بسهولة تضارب الأقوال بينهم إن لم تكن صادقة .

أما العقاب فهو شديد قاس وهو الجلد ثمانون جلدة ، وهو إيذاء بدني ونفسي شديد ربما يكون سببًا في الهلاك ، وكذلك عدم قبول شهادته وهذا معناه الطرد من احترام وتبجيل وتوقير الهيئة الاجتماعية له ، وواضح أن الجزاء من جنس العمل.

ومن عدالة الإسلام وحمايته اللانهائية لشرف المرأة أنه لم يعط الحق للزوج في وصم زوجته واتهامها بالزنا ، وإن فعل فلها حق الدفاع عن نفسها . . والكاذب منهما مستوجب للعنة الله وغضبه ، يقول تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلاَّ أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ⑥ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴾ [النور : ٦ ـ ٩] .

والآية توضح أن اتهام الزوج لزوجته بالزنا دون وجود أربعة من الشهود ، فله أن يقسم بالله أربع مرات كأنه حل محل الشهود الأربع أنه صادق فى الاتهام ، ثم في المرة الخامسة يدعو الله أن يلعنه ويطرده من رحمته إن كان كاذبًا .

وقد أعطى الإسلام للمرأة حق الدفاع عن نفسها بالقسم أربع مرات أنها لم تفعل ، والخامسة أن تطلب غضب الله على نفسها إن كانت كاذبة .

وهنا ساوى الإسلام في الشهادة وفي حق الاتهام وحق دفعه بين الرجل والمرأة. . . إنها عظمة تشريع العزيز الحكيم .

ب - رمي المحصنات الغافلات : ويقصد به اتهام الشريفة العفيفة بالزنا وهي لم تزاوله ولم يخطر ببالها ، كما لا تعلم شيئًا عن هذه التهمة ، أي محاولة إشاعة ما ينال من كرامة امرأة .

يقول الرحمن الرحيم في ذلك : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٢٣) يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [النور : ٢٣ ، ٢٤] .

ويقول الهادي البشير ﷺ ، كما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه : « **اجتنبوا السبع الموبقات** » ، قيل : وما هن يا رسول الله ؟ قال : « ... **وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات** » . رواه البخاري ومسلم (١) .

والملاحظ أنه كما حاول دعاة التحرر الإساءة إلى شرف المرأة في الدنيا ، فقد استوجبوا الطرد من رحمة الله في الدنيا ، والعذاب في الآخرة ، مع فضحهم علانية بأن تشهد أعضاؤهم بكذبهم .

العنصر الثاني :

الاغتصاب وهو القيام بالاعتداء الجنسي على امرأة ، والإسلام يراه من علامات الفساد في الأرض وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [المائدة : ٣٣] .

ويؤيد هذا الرأي مفتي مصر السابق د. نصر فريد واصل فيقول : « وتطبيق حد الحرابة هو القصاص العادل لكل من يخطف أنثى ويعتدي عليها . وهذه العقوبة لا خلاف عليها بين العلماء ورجال القانون والمجتمع كله ، فالاغتصاب جريمة كبرى وإفساد في الأرض وتهديد لأمن الجماعة والمجتمع . . إن حفظ العرض والنسل من الأمور التي يحث الإسلام على المحافظة عليها » (٢) .

---

(١) تفسير ابن كثير ٣ / ٢٦٨ .

(٢) مجلة كل الأسرة العدد (٣١٣) في ١٣ / ١٠ / ١٩٩٩ م .

وعلى ذلك فالقتل جزاء المغتصب محصنًا كان أم غير محصن لأنه جريمة غير عادية وتزيد في ترويعها وضررها عن الزنى بالتراضي .

ومن عدالة الإسلام أنه لم يستوجب القصاص على من اغتصبت مكرهة أي بدون رضاها ، حيث يسمى الاغتصاب في الإسلام « الوطء بالإكراه » يقول السيد سابق : « إذا أكرهت المرأة على الزنا فإنه لا حد عليها ، لأن الله تعالى يقول : ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة : ١٧٣] .

ورسول الله ﷺ يقول : « رفع عن أمتي الخطأ والنسيان ، وما استكرهوا عليه». وقد استكرهت امرأة على عهد رسول الله ﷺ فدرأ عنها الحد .

وجاءت امرأة إلى عمر فذكرت له أنها استسقت راعيا فأبى أن يسقيها إلا أن تمكنه من نفسها ، ففعلت ـ فقال علي : ما ترى فيها؟ قال: إنها مضطرة ، فأعطاها شيئًا وتركها » (١) .

فيالعظمة الإسلام أيقن أمير المؤمنين عمر أن المرأة اضطرت للزنا خوفا من الموت عطشًا ، فرفع عنها الحد ، وأعطاها من رزق الله ، هل هناك أي عادات اجتماعية أو قوانين وضعية تُعلى من شأن المرأة كالإسلام ؟!

يجب على دعاة التحرر أن ينهلوا من الإسلام وأحكامه ما يُسعد المرأة ودعاة تحررها .

وقد يكون الاعتداء الجنسي واقعًا من المرأة على الرجل ، كأن تزين له الفاحشة وتفتنه بجمالها ودلالها وتستغل أنوثتها وتزيين الفاحشة له في إيقاعه للزنا بها ، أو تهيئ له الأسباب وتحاول الاعتداء عليه عنوة ليفعل بها ما تشاء .

وقد حذر الرسول ﷺ من فتنة النساء ، فقال : « ما تركت فتنة بعدي أضر على الرجال من النساء » رواه البخاري .

وعن ابن عمر أن الرسول ﷺ قال : « اتقوا النساء ، فإن أول فتنة بني

---

(١) الشيخ السيد سابق : فقه السنة ٢ / ٤٢٥ .

إسرائيل كانت في النساء » رواه مسلم .

ومن أصدق قصص محاولة اغتصاب المرأة للرجل هي قصة يوسف عليه السلام حيث تناولتها التوراة والقرآن الكريم ، الذي أوضح محاولة امرأة العزيز النيل من شرف يوسف عليه السلام فقال تعالى : ﴿ وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [يوسف : ٢٣] .

وقد حاول يوسف الهروب حتى لا تغتصبه : ﴿ وَاسْتَبَقَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِن دُبُرٍ وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلاَّ أَن يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [يوسف : ٢٥]

إن المرأة أرادته عنوة بدون إرادته ، وعندما حاول الهروب أمسكته من الخلف حتى مُزق قميصه ، ومع ذلك ادعت أنه حاول الاعتداء عليها واغتصابها ـ إنها عادة النساء منذ القدم ـ ولقد دافع يوسف عن نفسه فقال : ﴿ هِيَ رَاوَدَتْنِي عَن نَّفْسِي﴾ [يوسف : ٢٦] .

وبالرغم من إقامة الدليل على محاولتها اغتصابه : ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِن كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٢٦﴾ وَإِن كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٢٧﴾ فَلَمَّا رَأَىٰ قَمِيصَهُ قُدَّ مِن دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِن كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴾ [يوسف : ٢٦ ـ ٢٨]

ودائمًا يصدق القضاء ادعاء المرأة ومن الصعب أن يصدق ادعاء الرجل !!

ولعل قصة يوسف عليه السلام توضح لنا أنه من الممكن أن تفتن النساء برجل من أجل أسباب عدة أولها شبابه وجماله فعندما اعترضت نسوة المدينة على فعلها برهنت لهن أنها محقة في الغرام به وأنهن لا يستطعن مقاومة جماله : ﴿ وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَن نَّفْسِهِ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلالٍ مُّبِينٍ ﴿٣٠﴾ فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَأً وَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتِ اخْرُجْ عَلَيْهِنَّ فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَٰذَا بَشَرًا إِنْ هَٰذَا إِلاَّ مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف : ٣٠ ، ٣١] .

وهكذا نرى أنه يمكن للنساء محاولة اغتصاب الرجال ثم اتهامهم بذلك ولذلك فقد أكرم الله من يقاوم إغراء النساء لاغتصابه بالرحمة يوم القيامة فقال رسول الله ﷺ : « سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ... ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال : إني أخاف الله رب العالمين » .

العنصر الثالث :

(أ) الاعتداء على حق المرأة المشروع في الاستمتاع العاطفي والجنسي بزوجها:

إن الاغتصاب بمعنى الاعتداء على حق ما سواء جسد أنثى أو غيره هو نوع من أنواع الاغتصاب ، ولا تقل عنه ضرراً وإيذاءً منع الآخرين من الحصول على حق مشروع لا خلاف فيه ، ولا جدال في أهميته .

فمنع زوجة من الحصول على حقها المشروع في الاستمتاع العاطفي ، والجنسي بزوجها ، وقضاء شهوتها الجنسية معه ومن خلاله ، هو اغتصاب جنسي رهيب ، فكما أن الاعتداء على حق اغتصاب ، فأيضًا منع الحق اغتصاب .

وقد نهى الله جلت قدرته عن هذا النوع من الإيذاء للزوجة ، وذلك بعدة طرق:

١ ـ منع الإيلاء وعقاب فاعله .

٢ ـ منع الظهار وعقاب فاعله .

٣ ـ منع إعضال المرأة وعقاب فاعله .

١ ـ منع الإيلاء :

الإيلاء هو أن يقسم الزوج ألا يجامع زوجته مدة من الزمن ، قد تطول وقد تقصر ، وهو عادة جاهلية ، لم يرتضها الإسلام ، فقال تعالى : ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٢٦) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة : ٢٢٦ ، ٢٢٧] . فالآية رفعت الظلم الناتج عن تعمد إيذاء الزوجة بهجرها جنسيًا بلا مبرر ، وحددت أقصى مدة له وهي أربعة أشهر وإلا

فالحل هو الطلاق .

٢ ـ منع الظهار :

وفيه قد يريد الزوج عقاب زوجته عقابًا رادعًا لا رحمة فيه ولا إنسانية ، فيقول لها : أنت على كظهر أمي ؛ أي محرمة جنسيًا مثل تحريم الأم ، وهذه عادة جاهلية أبطلها الإسلام فجعل لهما عقابا رادعًا يتناسب مع حجم الضرر الواقع على المرأة فقال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَائِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلاَّ اللاَّئِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴾ [المجادلة : ٢].

كما قال جل شأنه : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللاَّئِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ [الأحزاب : ٤] .

وحيث إن الظهار غير محدد المدة كالإيلاء ، وبالتالي فهو بالغ الضرر عظيم المضرة ، فقد استوجب الله على فاعله عقابًا عظيمًا حيث قال العلي الكبير : ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝٣ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [المجادلة : ٣ ، ٤] .

وأول عقوبة : هي كفارة مالية مكلفة ربما تعادل مهر الزوجة « عتق الرقبة ».

وثاني عقوبة : صيام شهرين متتابعين ، وهي كفارة جسدية شاقة ، تعادل ضعف صيام شهر رمضان .

وثالث عقوبة : إطعام ستين مسكينًا وهي كفارة مالية مكلفة أيضًا .

وهذه الكفارات « العقوبات » متدرجة حسب القدرة المالية والجسدية والصحية للزوج الظالم ، والغاية منها العقاب الصارم لزوج أنكر نعمة الله وآياته في الزواج وذلك بمنع الزوجة من حق لها واغتصابه .

كما يلاحظ أن هذه الكفارات واضحة جلية وليست كفارات مستترة ، حتى يكون فيها الزجر والموعظة لباقي رجال المجتمع .

٣ ـ إعضال المرأة :

ويقصد به اتخاذ أساليب غير إنسانية تهدف إلى نبذ المرأة جنسيًا وعدم معاشرتها مع عدم تطليقها والإبقاء على العلاقة الزوجية اسمًا لا فعلاً ، ومن الإعضال أيضًا الإساءة إليها معنويًا وجسديًا واقتصاديًا للحصول على أموالها في حياة زوجية، أو للموافقة على منحها حريتها للطلاق أو الخلع .

والسبل التي تحقق ذلك متنوعة ، منها مع الاختصار :

١ ـ قصر حق الطلاق على ثلاث مرات فقط ، حتى لا تصبح المرأة ألعوبة في يد الرجل يطلقها وكلما أوشكت العدة على الانتهاء راجعها يقول تعالى : ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾ [البقرة : ٢٢٩] .

٢ ـ عدم ابتزاز الزوجة للإبقاء عليها أو لطلاقها أو خلعها ، فالمهر حق للزوجة وليس لغيرها الحصول عليه والتصرف فيه إلا برضاها لقوله تعالى : ﴿ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا ﴾ [النساء : ٤] وكذلك لقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (٢٠) وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ [النساء : ٢٠ ، ٢١] .

وقد أمر المولى عز وجل الأزواج ألا يفعلوا ما يوجب إكراه الزوجات على منحهم ما لا يريدون من أموالهم فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [النساء : ١٩]

(ب) حق الاستمتاع العاطفي والجنسي المتبادل : أوضح القرآن الكريم مشروعية هذا الحق لكلا الزوجين فقال تعالى : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾ [البقرة : ١٨٧] ، كما قال سبحانه: ﴿ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ ﴾ [الأحزاب: ٣٥] .

وللزوج الحق في التمتع الجنسي بزوجته في أي وقت شاء حتى لا يفتن بغيرها يقول الرسول ﷺ : **« إذا دعا الرجل زوجته لحاجته فلتأت وإن كانت على التنور «الفرن» والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه فتأبى عليه إلا كان الذي فى السماء ساخط عليها حتى يرضى عنها »** .

وثواب رضا الزوج الجنة لقول السيدة أم سلمة عن رسول الله ﷺ أنه قال : **« أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة »** .

وقد أوصى الرسول ﷺ بضرورة إشباع الزوجة جنسيًا فقال : **« إذا جامع أحدكم أهله فليصدقها ... ثم إذا قضى حاجته قبل أن تقتضي حاجتها فلا يعجلها حتى تقضي حاجتها »** .

وهكذا نرى أن معنى ومفهوم الاغتصاب في الكتب والأديان السماوية واحد.

ثالثًا : الاغتصاب
في فكر دعاة تحرر المرأة حديثًا

توطئة:

يقصد بالاغتصاب : الزنا بالمرأة دون رضاها ويُعرف في الإسلام « الوطء بالإكراه » أي الزنا بالقوة المادية أو المعنوية سواء بالبكر أو الثيب . وألحق بذلك حديثًا اغتصاب الأطفال والصبية ذكوراً وإناثًا .

ولا يعتبر الزنا بالتراضي اغتصابًا ، حيث تمنح المرأة نفسها عن لمن يشتهيها أو تشتهيه عن طيب خاطر ، ما يريده منها أو ما تبتغيه هي منه ، بإرادتها الحرة بلا إكراه أو ضغط أو تهديد . وكثيراً ما تقوم المرأة بإغواء الرجل بشتى طرق الإغراء والإغواء . وحيث إن الاغتصاب مفاجئ بلا اتفاق مُسبق ، فإن مشاكله وآثاره تفوق في بشاعتها الزنا بالتراضي .

إن حماية المرأة لنفسها ضد الوقوع في الخطيئة باسم الحب والغرام أو تحت سلطان شهوة أو وعد بالزواج ، لا يكون إلا بتوافر عنصرين معًا هما : دين قويم تعرف به الحلال من الحرام . وخلق رفيع تعرف منه « العيب » والمحافظة على الشرف والعفة والحياء . فتوافر العنصرين معًا سد منيع لا يمكن اقتحامه وتوافر الدين فقط يكفي لدرء أخطار الشهوة والزلل وهو السبيل لتوافر الخلق الرفيع ، فالدين أساس العصمة والمناعة .

ولو تدبرنا نظرة دعاة التحرر للاغتصاب لأمكن تلخيصها في العناصر التالية:

١ ـ معنى ومفهوم الاغتصاب عند دعاة التحرر .

٢ ـ الادعاء بأن الاغتصاب نتيجة سياسات ليس منها تحرر المرأة .

٣ ـ ظلم دعاة التحرر للرجل باعتباره دائمًا المغتصب .

١ ـ معنى ومفهوم الاغتصاب عند دعاة التحرر :

« حالة التحرش والتلاصق بأعضاء الجنس سواء اقترن ذلك بجنس كامل أم

لا، وسواء اقترن باستخدام القوة أو التهديد أو بهما ، أو لا ، وذلك دون موافقة الأنثى ورضاها » وكذلك إذا كانت الضحية قاصراً تحت السادسة عشرة ، أو كانت معاقة عقليا أو حركيًا »[1] .

ومن هذا التعريف يتبين ما يلي :

أ ـ الشرط الأساسي لاعتبار التحرش الجنسي أو الزنا الكامل جريمة اغتصاب هو عدم رضى المرأة » فإن رضيت فلا جريمة تحت أي مسمى .

ب ـ ألحق بعدم الرضا عدم اكتمال الأهلية القانونية وهي سن ١٦ عامًا ، أو الإعاقة .

ويلاحظ أن العلاقة إذا تمت بين ذكر وأنثى تحت السن لا تعتبر اغتصابًا .

جـ ـ لا يدخل في التعريف اعتبار اتهام المرأة بالفاحشة هو بمثابة اغتصاب لعفتها وكرامتها وامتهان لإنسانيتها ، كما أوضح الإسلام .

ومما يُدمي القلب أن هذا التعريف اعتبر العلاقة الجنسية المشروعة بين الزوج وزوجته إذا تمت دون رضاها « اغتصابًا » وإذا تمت برضاها مع آخر ليست اغتصابًا ولكن حرية شخصية » فيقول د. خالد منتصر : « وانطلاقًا من هذا المفهوم فإن اتصال الرجل بزوجته جنسيًا دون رضاها وموافقتها يعتبر اغتصابًا ، ويشهد القضاء في الدول الأجنبية قضايا تتهم فيها الزوجات أزواجهن باغتصابهن ويُحكم فيها لصالحهن »[2] .

ويؤكد المؤلف هذا الفكر الغير معقول فيقول : « ومن صور العنف غير المتحضر إكراه الزوجة على إقامة العلاقة الزوجية قسرًا وبدون رضاها .

وهو سلوك لا يدينه المجتمع بل يعتبر الامتثال له واجبًا مقدسًا ، وقد يجبر زوجته على أساليب منحرفة في العلاقة رغمًا عن أنفها » وكأن هذا الجسد ليس جسدها بل جسده هو »[3] .

(١ ، ٢) د . خالد منتصر : الختان والعنف ضد المرأة ، ص ١٦٩ .

(٣) المرجع السابق ص ١٧٣ .

نقد معنى ومفهوم الاغتصاب عند دعاة التحرر :

الدارس لفكر دعاة التحرر ولمعنى ومفهوم الاغتصاب يتضح له ما يلي :

أولاً : الابتعاد الكامل عن تعاليم الأديان السماوية كابتعاد السموات العلى عن مركز الكرة الأرضية ، وكان الابتعاد أيضًا عن الأعراف والتقاليد والقوانين الوضعية ـ قبل التأثر بدعاوى التحرر ـ قد بلغ غاية المدى ، بحيث لا توافق أفكارهم ومبادئهم أي عقل سليم أو فكر سديد ، حيث:

١ ـ أعطى المرأة الحق في الزنى بالتراضي ، وإغواء الرجال لمشاركتهن ذلك ومعلوم أن غواية المرأة للرجل لفعل الفاحشة معها يعد إكراها ـ غالبًا ـ إذا كانت هي الرغبة والساعية إليه ، ولكنه إكراه من النوع الناعم ، لا تستغل فيه عضلات قوية أو قوة جسدية ، ولكن تستخدم فيه بكفاءة مفاتن جسدية ، وإغراءات جنسية فهو اغتصاب ناعم وفاجر .

وقد عبرت التوراة عن اغتصاب المرأة للرجل بغوايته للوقوع في شباكها فجاء فيها : فإذا بامرأة استقبلته في زي زانية وخبيثة القلب . . . فأمسكته وقبلته . . . بالديباج « الحرير » فرشت سريري . . . عطرت فراشي . . . هلم نرتوي ودًا إلى الصباح نتلذذ بالحب . . . أغوته بكثرة فنونها » [الأمثال : الإصحاح ٧] .

كما أن التعريف أخرج تحرش النساء بالرجال وهو كثير الحدوث ـ من مفهومه. وهذا ظلم بالغ بالرجال ، خاصة الشباب صغير السن الذين يتعرضون لمطاردات النساء للإيقاع بهم في شباكهن وللأسف القانون في مصر لم يعترف أيضًا بتحرش النساء للرجال فجاء بالمادة (٧٩) عقوبات : « يعاقب بالعقوبة السابقة كل من ارتكب مع امرأة أمرًا مخلاً بالحياء ولو في غير علانية ».

ثانيًا : احتضن دعاة التحرر الأفكار الغربية الغريبة حتى أصبحت جزءًا من أفكارهم وأساسًا لدعاواهم ، ومن هذه الأفكار :

١ ـ اعتبار القاصرة من النساء من لم تبلغ سن السادسة عشرة ، وهذا لا يتفق مع الأديان السماوية ، أو الأعراف والعادات الاجتماعية فإذا بلغت الفتاة المحيض وأصبحت قادرة على الزواج وإنجاب أولاد ، فهي أصبحت مسؤولة عن أفعالها ،

فالمفروض أنها تعلم الحلال والحرام بالضرورة ، وتعلم عادات وتقاليد مجتمعها ، وتعرف جيداً كيف تحافظ على عرضها وتحمي شرفها .

وللأسف فالقوانين الغربية قد اعتبرت البنت في سن السادسة عشرة غير مسؤولة عن تصرفاتها ، كما اعتبرت زنى الشباب المراهقين حقًا مشروعًا ، وهذا أدى إلى شيوع الفاحشة ، حتى ضاع مفهوم الشرف والعفاف والعذرية نهائيًا ، ولم يعد للبكارة وغشاء البكارة وجود لا في أجساد النساء ولا في فكرهن ، ولا في القواميس اللغوية أو الحياة العملية .

والأديان السماوية الثلاث متفقة على مسؤولية كل من وصل إلى مرحلة البلوغ الجنسي عن أفعاله ، بغض النظر عن سن البلوغ .

٢ ـ أدخلوا في مفهوم الاغتصاب نوعًا جديداً لم تعهده البشرية منذ خلق آدم وحواء حتى سنوات قليلة ماضية ، وهو أن علاقة الزوج بزوجته إذا تمت دون رضاها فهي اغتصاب وإني لأرى هذا من علامات يوم القيامة ، فالأصل في الأديان السماوية والأعراف والقوانين الوضعية ، أن علاقة تبادل الجنس بين الزوج وزوجته حق متبادل يتساوى فيه الطرفان كما يشتركان في مزاولته ، ومن حُسن الخلق وحقوق التبعل عدم منع أحدهما نفسه « جسده » عن الآخر إن رغب في معاشرته .

ولكل من الزوج والزوجة أسلوب في إظهار تلك الرغبة ، فالمرأة تلجأ للتزين والتعطر ، وارتداء ما يحب الزوج من ملابس تظهر مفاتنها وتجلى أعضاء جسدها الأنثوي ، وترقق الصوت ، وتطلبه بالإغراء والإغواء ، ومعلوم أن الرجل يرى في عدم إجابته لرغبة زوجته عاراً يقدح في رجولته وينال من ذكورته ، ولذا فهو يُلبى لها الرغبة ولو علم أن في ذلك هلاكه ، فقد يكون الزوج مريضًا أو مرهقًا ويعلم أن تلبية رغبة زوجته قد تزيد من مرضه ، وربما يكون فيها الهلاك ، ومع ذلك يلبي لها الرغبة .

وعدم تلبية هذا المطلب الأنثوي هو في حقيقته اغتصاب لحق الزوجة المشروع في الاستمتاع بزوجها .

والرجل إذا طلب زوجته للجماع فقد يكتفى بالتلميح عن طريق المغازلة أو بالتصريح بكلمات يفهم منها غرضه ، وقد تكون الزوجة متغيرة المزاج ، مرهقة الجسد ، مشتتة الفكر ، فتعتذر في رقة ، وقد يقبل الزوج ذلك ، وقد لا يقبل إذا كانت رغبته شديدة الإلحاح فواجب الزوجة طاعته ، وهذا الحق شرعي في جميع الأديان وقانوني في كافة القوانين قبل تغييرها لتكون في صالح النساء ـ واجتماعي في كل الأعراف والمجتمعات .

وقد جاء بالتوراة عن حق الاستمتاع المتبادل بين الرجل وزوجته : « اشرب مياها من جبك ومياها جارية من بئرك لا تفض ينابيعك إلى الخارج سواقي مياه في الشارع ليكن ينبوعك مباركًا وافرح بامرأة شبابك الظبية المحبوبة والوعلة الزهية ليروك ثدياها في كل وقت وبمحبتها اسكر دائمًا »[1] . [الأمثال : ٥] .

وقد أوضح الإنجيل أهمية حرص الزوجين على إرضاء أحدهما الآخر فقال: «وأما المتزوج فيهتم في ما للعالم كيف يرضي امرأته . . وأما المتزوجة فتهتم فيما للعالم كيف ترضي رجلها » [اكورنثوس : ٧] .

كما جاء في نفس الرسالة الوصية الخالدة التي توضح أن جسد كل زوج هو حق للآخر للتمتع الجنسي : « ليوف الرجل المرأة حقها الواجب وكذلك المرأة أيضًا للرجل ليس للمرأة تسلط على جسدها ، بل للرجل ، وكذلك الرجل أيضًا ليس له تسلط على جسده بل للمرأة » [اكورنثوس ٧ : ٣]، « لا يسلب أحدكم الآخر ، إلا أن يكون على موافقة إلى حين ، لكي تتفرغوا للصوم والصلاة ، ثم تجتمعوا أيضًا معًا لكي لا يجركم الشيطان لسبب عدم نزاهتكم ولكن أقول هذا على سبيل الإذن لا على سبيل الأمر » [اكورنثوس ٧ : ٤ ـ ٦] .

وعن هذا المفهوم يقول الأب متى المسكين : « إن اجتماع الرجل بالمرأة لا يحصره الإنجيل في معنى التوالد فقط بأي حال من الأحوال ، وقول الرسول بولس قاطع في ذلك الأمر لا يحتاج إلى نقاش .

---

(١) شبهت التوراة شباب الرجل وفحولته ببئر مياه عذبة ، هذه البئر يجب أن تسقي أرضه فقط «امرأته» ولا تسقى نساء الشوارع « العاهرات » ، مع الوصية بالفرح والسرور لمعاشرة الزوجة التي شبهت بالغزال الصغير الرقيق ، وهذه المتعة مفروضة في كل وقت .

فواضح هنا أن الرسول يأمر أن يكون الاجتماع الذي يتم بين الرجل والمرأة يشمل إيفاء استفراغ شهوة الرجل وشهوة المرأة حتى لا يجرب الشيطان أحداً منهما يفتنه ويغويه الشيطان، ولكي يبرر الرسول هذا المعنى الإضافي في صميم معنى الزواج المقدس يقول : « لسبب الزنا ليكن لكل واحد امرأته وليكن لكل واحدة رجلها » [اكورنثوس ٧ : ٢] [1] .

والقرآن الكريم أوضح أيضاً حق الزوجين في التمتع العاطفي والجنسي وإشباع كل منهما الآخر فقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ۝ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝ فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ [المؤمنون : ٥ ـ ٧]

وقد جعل الله حفظ الزوج والزوجة لفرجهما وعدم مزاولة الجنس إلا فيما أحل الله من شروط الإيمان والفلاح ، حيث بدأت السورة بقوله تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ [المؤمنون : ١] .

وأوضح تبارك اسمه أن الزوج والزوجة ليست لهما حرية مزاولة الجنس مع من شاءا تحت مسمى « الحرية والجسد » ، حيث قال : ﴿ فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ [المؤمنون : ٧] .

كما قال العلي القدير موضحاً أن حرية المرأة في جسدها لا تكون إلا على الزوج : ﴿ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ﴾ [النساء : ٣٤] .

أما عن ضرورة حرص الزوج والزوجة على إمتاع الآخر جنسياً في أي وقت وفي كل وقت ـ حسب أحكام الدين ـ فقال تعالى : ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة : ٢٢٨] [2]. كما قال تعالى : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾ [البقرة : ١٨٧] .

---

(١) الأب متي المسكين : رأي في تحديد النسل ص ٦ ، دير القديس أنبا مقار الطبعة الثالثة ـ١٩٩٥م ، وهو أحد كبار علماء المسيحية عمره الآن ٨٥ سنة .

(٢) سياق الآية عن القوامة ولكن هذا لا يمنع الاستشهاد بها في هذا الموضع لأن حق الاستمتاع الجنسي المتبادل ، ليس فيه درجة تفضيل .

وقد حث الله الزوج على حُسن معاشرة الزوجة ، حتى لو كان لها كارها فقال تعالى : ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [النساء : ١٩] ويدخل في المعاشرة الجماع والعلاقة الزوجية .

وقد بلغت الوصية بإيفاء المرأة حقها في الجماع درجة عظيمة حتى أن الله أمر رسوله ﷺ الا يحرم مارية القبطية سريته من حقها في الجماع ، ويقول محمد رشيد رضا عن ذلك : « تواطأت عائشة مع حفصة في حادث تحريم مارية القبطية وكان سببه غضب حفصة لاجتماعه بها في بيتها فاسترضاها بتحريمها عليه وأمرها أن تكتم الخبر فأفشته لعائشة . . . وفيهما نزل قوله تعالى معاتبا له ومنذرًا لهن : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التحريم: ١]» (١) .

ما أجل أن يعاتب الله في قرآنه رسوله الكريم ﷺ ليضع منهجًا سماويًا مقدسًا لحفظ حقوق الزوجات الجنسية .

لقد استدل د . خالد منتصر على صحة دعوى دعاة التحرر بحق الزوجة في جسدها بحيث تمنعه عن الزوج في أي وقت وإن أجبرها الزوج على الجماع يُعد مغتصبًا بأحكام القضاء في الخارج ، وهي أحكام إن دلت فإنما تدل على التطرف والظلم الواقع على الرجل « الزوج » لصالح الزوجة .

ومن هذه الأحكام التي لا يرتضيها أي إنسان على ظهر الأرض عاقلا أو مجنونا ما سأوضحه في هذه القصة :

« عاشر زوج أمريكي امرأته رغما عنها ، فقطعت الزوجة عضوه التناسلي بالموس وألقته بعيدًا ، وحدث نزيف للزوج وكاد أن يموت ، وعاد مفكرًا في رفع قضية ضد الزوجة ولكن المحامين نصحوه الا يفعل ويصالح الزوجة ويعطيها تعويضًا للضرر وقد فعل ، ثم عينت المرأة موظفة بالبيت الأبيض الأمريكي في عهد الرئيس كلينتون !! » هل هذا يقبله أي فكر أو يستسيغه أي عقل ؟!

---

(١) السيد محمد رشيد رضا : حقوق النساء في الإسلام ٢ / ١٧١ هدية مجلة الأزهر رجب ١٤٢٤هـ .

ولكننا وأسفاه قلدنا الغرب في فضائحه ولم نقتد به في علومه هناك « قضية شهيرة باسم فتاة المعادي ، وهي الفتاة التي اغتصبها أربعة من عمال النباء ، الذين لمحوا أثناء سيرهم ليلاً . . . شابًا وفتاة يمارسان فعلاً فاضحًا ، وهو الأمر الذي أثارهم جنسيًا ، فاندفعوا لينحو الشاب جانبًا ويحلون محله الواحد تلو الآخر . . . صدر الحكم على وجه السرعة بالإعدام »[(١)].

ونحن نتساءل : أليست هذه ومن كان معها شركاء ومحرضون لمن قاموا بتقليد ما رأوه ، ولِمَ لم يحاسبْ شريكها الأصلي على ما كان يزاوله معها . . . ، إن الفعل واحد ، ولكن قانونا وليس شرعًا أن ما فعلته بإرادتها حرية شخصية لا لوم عليها حتى لو تم مزاولته علنا في الطريق العام أو في حديقة أو غير ذلك إن القوانين تعاقب المحرض على الجريمة بجزاء قد يتساوى مع فاعلها ! فأين القانون؟!

إن الشرائع الإلهية للأديان السماوية تنادي دعاة التحرر قائلة: استحوا أيها العابثون بجسد المرأة وفكر المرأة وشرف المرأة وارجعوا إلى أي دين شئتم ففيه الرشاد ، وإن رجعتم إلى الإسلام ففيه الرشاد والكمال .

وصدق تعالى حيث قال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَىٰ لَهُمْ ﴾ [محمد : ٢٥] . ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴾ [البقرة : ١٦٥] . ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الْبَاطِلُ ﴾ [لقمان : ٣٠] .

﴿ وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ﴾ [المؤمنون: ٧١].

٢ ـ الادعاء بأن الاغتصاب نتيجة سياسات ليس منها تحرر المرأة :

الدين هو العدو اللدود لدعاة التحرر ، فأفكارهم جميعًا تتعارض مع أحكام الأديان السماوية ، ولذلك فلا هوادة في حربه ، ولا مهادنة معه ، وإن عُدَّ من الشرف والأمانة ذكر محاسن ومزايا العدو ، فلا يحدث ذلك في علاقة دعاة

---

(١) د. خالد منتصر : الختان والعنف ضد المرأة ص ٢٠٧.

التحرر بالشرائع السماوية ، فلا يُنسب فضل لدين أبدًا مهما كان واضحًا ، وإنما تنسب المساوئ للأديان ودعاتها ظلمًا وعدوانًا .

فها هي د. نوال السعداوي تدعى أن أسباب الاغتصاب: « لا شك أن الاغتصاب ليس ظاهرة جديدة في بلادنا أو أي بلد آخر في العالم وسوف يظل الاغتصاب موجودًا ، يتزايد الفقر والبطالة ، وتزايد أعداد الشباب في العالم المحرومين من الزواج أو الحياة الطبيعية لأسباب اقتصادية واجتماعية . لهذا أعتقد أن النجاح في القضاء على ظاهرة الاغتصاب في بلادنا (وأي بلد آخر في العالم) يرتبط أساسًا بالقضاء على الأسباب الرئيسية للظاهرة »[1].

« والأفضل أن نعالج أسباب الاغتصاب في النظام الاقتصادي السياسي الذي يحكم العالم كله وليس بلادنا فقط . ألا وهو النظام الأبوي الطبقي الرأسمالي الصناعي أو الزراعي الإقطاعي . أو العشائري أو القبلي أو البدوى . . إلخ »[2].

لقد نسبت أسباب الاغتصاب للنظم الاقتصادية والسياسية والنظام الطبقي الأبوي الذي أدى إلى البطالة وتزايد العزاب ، وتناست أن من أسباب البطالة بين الرجال وعدم القدرة على العمل والزواج هو عمل النساء وإزاحتهن للرجال من أعمالهم فتوأم البطالة والعنوسة لا ينفصلان أبدًا ، كما أنها لم تشر إلى عدم التمسك بالأخلاق الدينية والشرائع الإلهية كسبب من أسباب انحراف الرجال والنساء عن منهج الله ، مما أدى إلى زيادة وانتشار ظاهرة الاغتصاب ، كسريان النار في الهشيم وإذا كانت الأسباب الاقتصادية من بطالة وفقر هي السبب الأساسي للاغتصاب ، فلم يوجد بصورة متفشية في الدول الغنية ، كالسويد والدانمارك وأمريكا وأوربا ؟ وهل لا يوجد الاغتصاب في الدول التي تزاول النظام الأُموي، كبعض دول إفريقيا السوداء وقبائلها ؟!

وها هي سناء المصري ، تعترض على الفكر الإسلامي الداعي لعدم الخلوة والاختلاط كسبب من أسباب الاغتصاب فتقول : (روى عن أبي أمامة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « إياك والخلوة بالنساء والذي نفسي بيده ما خلا رجل بامرأة إلا دخل الشيطان بينهما ، ولأن يزحم رجل خنزيرًا متلطخًا بطين أو حمأة خير له

(١ ، ٢) . نوال السعداوي : قضايا المرأة ص ٢٠٨ ، ٢١١ .

من أن يزحم منكبيه منكب امرأة لا تحل له » .

و « قال رسول الله ﷺ : « لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خيرٌ له من أن يمس امرأة لا تحل له » رواه الطبراني والبيهقي .

وقد سأل رسول الله ﷺ ابنته فاطمة وقال لها : « يا فاطمة أي شيء خير للمرأة » . قالت : أن لا ترى رجلاً ولا يراها رجل ، فضمها إلى صدره مسروراً وقرأ قوله تعالى : ﴿ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ﴾ [آل عمران: ٣٤] » (١) .

كما تستنكر حديثًا أورده أبو الأعلى المودودي ، في تفسير سورة النور حيث قال عن حديث نبوي : « استأخرن فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق ـ أي تركبن حقها وهو وسطها ـ عليكن بحافات الطريق » .

يقول تعليقًا على ذلك :

« كانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به » .

فأي حالة من الدونية والهوان تلك التي تفرض على النساء أن يتمسحن كالهوام في الجدران حتى يتركن عرض الطريق وجنباته للسادة الرجال يسيرون فيه مختالين . . فخورين . . أي حالة من انعدام الشأن الاجتماعي تلك التي يبلورها حديث كهذا . . . وأي حالة من الدونية يريدونها للمرأة بنشرهم لحديث يذكره الغزالي في متن كتابه : « للمرأة عشر عورات فإذا تزوجت ستر الزوج عورة واحدة فإذا ماتت ستر القبر العشر عورات » .

فكيف ستتعامل المرأة مع نفسها إذا صدقت أنها عورة ، لا ليست عورة واحدة . . بل عشر عورات . . . ؟ وكيف سيتعامل معها الرجل إذا صدق أنها عورات مركبة ، وأنه حتى إذا تكرم وتعطف عليها بستر عورة واحدة ، فستظل أبد حياتها تنوء بالتسع الأخريات . . لا تعرف كيف تغطيها أو تواريها . . . ؟

وأي حالة من الكراهية للذات تلك التي يسببها تصور أنه لن يسترها إلا الموت

---

(١) سناء المصري : خلف الحجاب ص ٤٣ ـ ٤٥ .

وإهالة التراب فوق جسدها مبعث الشرور والمفاسد من وجهة نظر الجماعات الإسلامية . . . ؟» (١) .

ونحن نقول لها ولأمثالها :

إن تلك الأحاديث الشريفة - بغض النظر عن صحتها - لهي السبيل القويم لعلاج الاغتصاب وما يترتب عليه من مشاكل .

فلمس خنزير قذر سيؤدي إلى أذى من يلمسه فقط ومن الأسهل التخلص من هذا الأذى بالنظافة ، أما ملامسة النساء فسيؤدي في النهاية إلى زنا ورجم أو جلد ومشاكل عفة وشرف ونسب وغيره وهي أمور من المحال التخلص من آثارها ، ونفس الأمر إذا جرح الرجل نفسه فذلك سهل الإبراء أما الزنا فليس كذلك .

وبالنسبة لعورات المرأة العشر فتلك حقيقة ، ولا يقصد بالعورات عيوب جسدية تحط من كرامة المرأة - كما تحاول الكاتبة ادعاء ذلك - وإنما المقصود بالعورات ، مواضع فتن وإغراءات يجب سترها وعدم التكلف في إظهارها حتى لا يطمع الذي في قلبه مرض ، وحتى لا تكون دعوة مفتوحة للزنا ومقدماته « كل جسد المرأة مفاتن فى الشعر حتى القدم » هذا وقد وعت السيدة فاطمة ابنة الرسول ﷺ ذلك ، فأوضحت أن الرؤية المتبادلة بين الرجال والنساء بلا داع قد تكون طريقًا للشيطان .

إن الجميع يثني على أحمد شوقي عندما قال :

نظرة فابتسامة فسلام   فكلام فموعد فلقاء

ودعاة التحرير لا يثنون على بنت النبي ﷺ إذا قالت ما قاله شوقي في كلمات قليلة ؟! إن الله تعالى يقول : ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ [النور : ٣٠ ، ٣١] .

وعلى نفس الطريق يسير د. خالد منتصر حيث يقول عن أسباب الاغتصاب

(١) سناء المصري : خلف الحجاب ص ٤٣ - ٤٥

«هو جريمة عنف وتمرد واحتجاج مرضى قبل أن تكون لمجرد الحصول على اللذة، إنه رغبة في هتك نسيج المجتمع وفض بنيانه ، قبل أن يكون هتكًا لعرض أو فضا لغشاء وانتشاره فى أى مجتمع هو دلالة على خلل مرعب ، وعلامة على انهيار سريع وتفكك مريب ، والأهم أنه مؤشر خطير على مدى العنف المكبوت الذي لا يجد له إلا منفذًا في جسد المرأة ، ومتنفسًا في كيانها وروحها . . . وبالرغم من قسوة وتغليظ العقوبة ، وبالرغم من كم الإدانة الاجتماعية الضخمة التي توجه للمغتصب ، ليس له إلا تفسير واحد ، وهو أنه يوجد اغتصاب في نواح أخرى كثيرة من المجتمع تحتاج إلى تدخل . . . ولإثبات أن معظم حالات الاغتصاب هي صور عنف وردود فعل إجرامية لأشخاص سكيوباتيين أو مرضى نفسيين وليست من أجل اللذة الحسية فقط والتي من الممكن أن يحصل عليها في أي بيت دعارة، أثبتت إحدى الدراسات العلمية الإحصائية أن نصف حالات الاغتصاب تقريبًا ينهى فيها المغتصب العملية الجنسية في الدقائق العشر الأولى ، ويتبعها بعد ذلك بالإيذاء النفسي والبدني للضحية والذي قد يتطور إلى قتلها أي أن العنف قبل النشوة والتدمير قبل النزوة» (١).

وإننا نرى أن الكاتب قد أجاد في التعبير عن وصف الاغتصاب كجريمة وصدق القول في إنه علامة على انهيار وتفكك المجتمع ، ودليل حي على أن هناك اغتصابًا لحقوق كثيرة اجتماعية .

كما أن الاغتصاب يزاوله أشخاص مصابون بأمراض نفسية ، ولكننا نختلف معه في أن السبب الرئيس لإصابتهم بهذه الأمراض النفسية هو الكبت الجنسي الذي لا يجد له طريقًا مشروعًا أو متنفسًا طبيعيًا بالزواج المشروع ، أو حتى الزنى غير المشروع ، إضافة إلى فقد الأمل في غد مشرق ، أيضًا الهياج الجنسي الذي نراه ونسمعه ونشاهده في كل وسائل الإعلام ، ولا ننسى دور المرأة في تجاوز الحرية الشخصية في الملبس والزينة ، وكثرة الاختلاط الغير مشروع والخروج من البيت الغير مقبول وغير ذلك.

---

(١) - خالد منتصر : الختان والعنف ضد المرأة ص ١٦٨ ، ١٦٩ .

فالمغتصب والمغتصبة كلاهما ضحية ، الأول : ضحية حرمان من أمور كثيرة أولها شهوة مكبوتة والثانية : ضحية دعوة فاجرة للتحرر والاقتداء بأفكار وموضات دخيلة على مجتمعنا وليست منه .

إن اعتقاد المغتصب بحصوله على لذة جنسية يحلم بها ويزينها له شيطانه ، بحيث تصبح لديه غاية ضرورية ومُلحة واجبة الإشباع هي الدافع الأول للاغتصاب.

وحين يزاول المغتصب جريمته الجنسية ، يُصدم بالواقع الأليم المرير حيث يكتشف أنه لا لذة إطلاقًا في مزاولة الجنس والتعبير عن الشهوة بالقوة ، والخوف من فضيحة متوقعة وعقاب رادع يجعله يفكر في التخلص من الضحية باعتبارها محل الجريمة .

ما أكثر الجرائم التي يزاولها أصحابها للانتقام من المجتمع ولإحساسهم باغتصاب كثير من حقوقهم ، ومن هذه الجرائم سرقة بالإكراه ، الاختلاس ، والتخريب المتعمد ، الإرهاب ، ولكن الاغتصاب جريمة هدفها الاعتقاد في الحصول على متعة جنسية ، محروم منها الجاني ومزاولتها هو غاية مناه .

إن الاغتصاب هو نتيجة حتمية للعولمة الجنسية التي اقتحمت بيوتنا مع التليفزيون والدش والكومبيوتر وغير ذلك من وسائل تزيين الفاحشة ، ثم أقحمت في عقولنا ، وقد شاع أخيراً نوع جديد من الاغتصاب الصامت أي الذي يُحاول الجميع كتمه وعدم الإعلان عنه ، وهو يتمثل وا أسفاه في زنى المحارم ، فالأخ والأخت ، والأب والابنة والخال وبنت الأخت وغيرهم قد يشاهدون أفلام الجنس معًا كثقافة جنسية كما يشيع دعاة التحرر ، فتستبد بهم الشهوة ولا يستطيعون كبح جماح سُعارها ، فتكون النتيجة زنا بالرضى وهو في هذه الحالات أشد وطأة من الاغتصاب . . . ولله الأمر من قبل ومن بعد .

لقد أمرنا الله كمسلمين الا نتبع أي أفكار أجنبية مستوردة مهما كان مسماها من عولمة أو غير ذلك فقال تعالى : ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلاَّ يَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام : ١١٦] كما قال جل وعلا :

﴿وَلا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لا تُنصَرُونَ ﴾ [هود: ١١٣] .

وقد أجلى لنا حقيقة هامة وهي أن الغرب لا يريدون بنا خيرًا فقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴾ [النور :١٩] .

لقد شاعت فينا الفواحش حتى ألفناها - إلا من رحم ربى - والاغتصاب صورة من صورها . ونتيجة من نتائجها التي نحاول جاهدين إخفاء أسبابها .

٣ ـ ظلم دعاة التحرر للرجل باعتباره دائمًا المغتصب :

تأصلت في دعاة تحرر المرأة عادة سيئة قديمة ، تجدد دائمًا وكأنها نظام كوني بديع ، هذه العادة القبيحة هي وصم الذكور بكل عيب ونقص ، والادعاء بالتنزيه والكمال لكل أنثى ، فالرجل دائمًا الذئب المفترس ، القوي القادر ، الظالم الجهول ، فاقد الإنسانية ، ناقص المروءة ، أما الأنثى - كل أنثى - فائقة الإنسانية ، كاملة المروءة .

وها هم يدعون - ظلمًا - بأن الاغتصاب صناعة رجالي « من بين المخلوقات سواء كانت حيوانًا أو طيرًا أو حشرة ، انفرد بالقدرة على الاغتصاب مخلوقان هما الرجل والعناكب ،وهذا معناه أن الاغتصاب صناعة رجالي وهواية لا يقدر عليها إلا الذكور» (١) .

وقبل أن نرد على هذا الرأي أود أن أنبه الكاتب أن الذكر هو الضحية دائمًا في حالة العناكب ، حيث تقتله الأنثى بعد التلقيح ولذلك قال تعالى عن ذلك ﴿وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنكَبُوتِ ﴾ [العنكبوت : ٤١] .

إن القول بمسؤولية الرجل الكاملة عن الاغتصاب هو ادعاء بعيد كل البعد عن الحقيقة ، ففي أغلب حالات الاغتصاب تكون المرأة هي المشجعة والداعية للرجل للقيام به ، كعرضها لجمالها وأنوثتها وزينتها بصورة سافرة فاجرة ، ولذلك أساليب عدة ، يقول عنها ، . أحمد المجذوب : « وحتى المعنيين بالمسؤولية قد يلقون اللوم على الفتاة في كثير من الأحيان ، لمظهرها المغري ، وسلوكها المتساهل . . . كذلك قد تكون الفتاة على علاقة عاطفية برجل يغتصبها ويعدها بالزواج حتى تمر

---

(١) د . خالد منتصر : الختان والعنف ضد المرأة ص ١٦٧ .

لحظات القلق »[1] .

وتدافع د. سامية الساعاتي موضحة مسؤولية الأنثى عن الاغتصاب فتقول مبينة دور الأنثى في الاغتصاب الذي قد تقوم به أحيانًا :

« وعلى العكس من الفكرة الشائعة عن الاغتصاب وما يقترن به من قسوة أو عنف تضطر الأنثى معه إلى الاستسلام لمن يغتصبها » تبين أن نسبة ضئيلة للغاية من جرائم الاغتصاب هي التي تمت بهذه الصورة ، أما أغلب جرائم الاغتصاب التي قدمت للقضاء فقد كان للمجني عليهن فيها دورًا فيما حدث ، . . . وفي نسبة كبيرة من الحالات كان المجني عليهـن هن اللاتي أوقعن بالرجال في العلاقة الجنسية » . . . والأنثى هي التي أغرت الرجل » فبعض القضايا اتضح أن الأنثى لجأت إلى اتهام الرجل باغتصابها بعد أن أعرض عنها أو هجرها » .

« وهناك جرائم جنسية ارتكبها الإناث البالغات ، ويكون المجني عليهم فيها من الفتية الصغار الذين لا يُبَلِغون . . . عن هذه الأفعال وإنما يستمرئونها ، في حين أنه إذا ارتكب هذه الأفعال رجل مع صبي فإنه يبادر إلى الإبلاغ عنها .

وهناك أفعال جنسية أخرى يمكن أن تمارسها الإناث مستترات خلف صور من السلوك العادي ، من ذلك أفعال العناق والمعاينة الجنسية المستترة التي يكون طرفها الآخر صبي صغير أو فتى في مستهل مرحلة البلوغ .

وقد كشف سذرلاند « sutherland » : أن ١٨٪ من العدد الإجمالي ممن اتهموا بارتكاب جرائم الاغتصاب خلال الفترة بين ١٩٣٠ ـ ١٩٣٩م في ولاية نيويورك هم الذين حكم عليهم بالفعل »[2] .

« ومما لا شك فيه أن مرجع ذلك هو بلوغ الأنثى قبل الذكر تبين أن التهيج الجنسي يبدأ عند الأنثى قبل البلوغ ويمضي في النمو باطراد خلال فترة المراهقة ولبضع سنوات بعدها ولكن بلوغ اللذة لا يبلغ أقصى نموه إلا في حوالي الخامسة والعشرين وتبين مما كشف عنه بحث « كنزي » kinsey أن نسبة كبيرة من الإناث

---

(١) الختان والعنف ضد المرأة ص ١٧١ .

(٢) » . سامية الساعاتي : علم اجتماع المرأة ص ٢٠٦ .

مارسن علاقة جنسية من نوع ما وهن دون سن البلوغ ثم بعد أن بلغنها »[(١)] .

« وقد عارض بولاك القول بأن الدافع الجنسي لدى الذكور يزيد عن الإناث مما يزيد نسبة الجرائم الجنسية للذكور ، ولقد تبين من دراسة أجرتها د. شيرلي بيرت كلارك أن نسبة جناح النبات تقترب من نسبة جناح الأولاد وهو وضع مخالف لما تكشف عنه الإحصاءات الرسمية »[(٢)] .

وحقيقة مشاركة المرأة في الاغتصاب أو قيامها به جاءت في أول كتاب سماوي وهو التوراة حيث جاء بها : « وقال الرب لموسى : . . . إذا غوت امرأة رجل وخانته بزناها مع رجل آخر » [العدد ٥ : ١١ ـ ١٣] .

وبينت التوراة اغتصاب بعض النساء للبهائم فجاء فيها : « لا تقف امرأة أمام بهيمة ذكر لتنزوها ، إنها فاحشة » [اللاويين ١٨ : ٢٣] .

أما جزاء ذلك : « وإذا قاربت امرأة بهيمة ذكرًا لتنزوها فأمتهما ، كلاهما يقتلان » [اللاويين ٢٠ : ١٦] .

وبلغ من حرص التوراة على المرأة وعدم اقترافها ما يُسيء لشرفها مما قد يؤدي للطمع فيها ، أن المرأة إذا أمسكت خصية رجل تقطع يدها حتى لو كان ذلك دفاعًا عن الزوج فجاء بالتوراة « إذا تعارك رجلان فتدخلت زوجة أحدهما لتنقذ زوجها من قبضة يد ضاربه ، ومدت يدها وأمسكت بخصيته فاقطعوا يدها ولا تشفقوا عليها » [التثنية ٢٥ : ١١ ، ١٢] .

وقصة محاولة اغتصاب يوسف عليه السلام مشهورة .

وهكذا يتضح أن الاغتصاب ليس صناعة رجالي خالصة ولكنها إعداد وشراكة من المرأة ، وهي أصلاً صناعة نسائية بنسبة كبيرة تفوق مشاركة الرجل ، ولعل هذا الخبر يثبت ذلك : (فضيحة اغتصاب في الكرة الإنجليزية !) .

« اتهمت فتاة في السابعة عشرة من عمرها خمسة من لاعبي كرة القدم باغتصابها بالإضافة إلى تحرش اثنين آخرين بها بعد موافقتها على ممارسة الجنس مع

(١) علم اجتماع المرأة ص ٢٠٩ .

(٢) المرجع السابق : ص ٢١٠ .

أحدهم !! » [1] .

والسؤال : ألا تعتبر فتاة السابعة عشرة التي توافق على مزاولة الجنس مع شاب ليس بزوجها ، مُحَرَضة ومشجعة لباقي الشباب المثارين جنسيًا على اغتصابها؟!!

إن الفضيحة ـ حسب المفهوم الغربي ، ليست في الزنى بالتراضي ولكن في مواقعتها بعد الزنى بالتراضي عُنوة .

إن الله جلت قدرته عندما أمرنا بعدم الزنا ، لم يقل : لا تزنوا ، بل قال : ﴿وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً﴾ [الإسراء : ٣٢] .

فالتحذير هو من عدم الاقتراب لأن محاولة التجربة فقط أو التعرض للإغراء قد يؤدي إلى التهلكة ، وفي حالة الفتاة السابقة هي لم تقرب الزنا ولكنها فعلته فأدى ذلك إلى إشاعة الفاحشة لآخرين .

إن من يرى في الزنا بالتراضي حقًا مشروعًا هو من المكذبين بأحكام الله وشريعته : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴾ [الأعراف : ٤٠] .

لقد صدق فى هؤلاء المدعين الكاذبين قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُوْلَٰئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ [النحل : ١٠٥] .

---

(١) المصور ، العدد (٤١٢٢) شعبان ١٤٢٤ هـ ، أكتوبر ٢٠٠٣ م .

الفصل العاشر

الدعوة للإجهاض لحل مشاكل تحرر المرأة

توطئة :

نتيجة لما وصل إليه حال المرأة حاليا من تحرر فاضح وواضح ، بدأ برفع الحجاب كزي ، ورفع الحجاب كحياء ، ثم سفور المرأة وخروجها من البيت بلا مقتضى شرعي ، وشيوع الاختلاط الكامل بين الرجال والنساء في شتى مناحي الحياة ، وغياب الوازع الديني والأحكام الدينية المنظمة للعلاقة بين الذكر والأنثى، ونشر مفاهيم إباحية جديدة حلت محل المفاهيم الدينية والأخلاقية الداعية لصيانة العرض وحفظ الشرف ، شاعت في كافة المجتمعات العلاقات الجنسية المحرمة من زنا بالتراضي ودعارة واغتصاب وغير ذلك .

ونظرًا لطبيعة المرأة كأنثى فإنها تعاني من المشاكل الجنسية أكثر من الرجل ، فقد ينتج عنها حمل ، وللنساء حيال ذلك عدة أمور :

١ ـ التخلص من الحمل بالإجهاض .

٢ ـ التمسك بالحمل والإبقاء عليه .

وفي هذا الفصل سنعرض لما يلي :

أولاً : الإجهاض وضوابطه في الأديان السماوية والقوانين الوضعية .

ثانيًا : الإجهاض ومشاكله عند دعاة تحرر المرأة .

أولاً : الإجهاض وضوابطه
في الأديان السماوية والقوانين الوضعية

الإجهاض : هو إسقاط الحمل عن تعمد ، وأسبابه متعددة منها أسباب صحية تتعلق بالمرأة ، كخطورة الحمل على صحتها ، أو احتمال ولادة الجنين مشوها أو غير طبيعي ومنها أسباب أخرى كالرغبة في عدم الإنجاب للاكتفاء بما رزق الله من ولد ، أو لعدم الاستعداد لاستقبال مولود جديد ، أو لأن المولود المحتمل غير شرعي ويُراد وأده قبل افتضاح الأمر ، وغير ذلك من أسباب تدور حول نفس الأهداف السابقة .

والإجهاض محرم شرعا في كافة الأديان السماوية إلا لضرورة صحية في الغالب ، كما أنه محرم في القوانين الوضعية التي لم تتدخل الأمم المتحدة ودعاة التحرر في إعادة صياغتها .

هذا وسنعرض رأي الأديان الثلاثة في الإجهاض ثم الرأي القانوني لبعض الدول .

١ ـ الإجهاض في اليهودية :

الإجهاض في اليهودية مُحرم لأنه قتل نفس ، فقد جاء بسفر الأمثال : «ستة أمور يمقتها الرب . . ويدان تسفكان دمًا بريئًا » [٦ : ١٦ ، ١٧] .

كما جاء بنفس السفر الوصية بحفظ الحياة وعدم سفك الدماء : « يا بني إن استغواك الخطاة فلا تقبل إن قالوا : تعالى لنتربص بالناس حتى نسفك دمًا . . فلا تسلك يا بني في طريقهم » [الأمثال ١ : ١٠ ، ١١ ، ١٥] .

هذا وقد فرضت التوراة دية لإجهاض المرأة حتى لو كان عن غير قصد : «إن تضارب رجال وصدموا امرأة حاملاً فأجهضت من غير أن تتأذى ، يدفع الصادم غرامة بمقتضى ما يطالب به الزوج ووفقًا لقرار القضاة » [الخروج ٢١ : ٢٢] . كما ترى التوراة في تعمد عدم الإنجاب إثمًا كبيرًا ، يعاقب فاعله بالموت لغضب الله

عليه ، فقد زوج يهوذا وأخ ليوسف عليه السلام زوجة ابنة المتوفي وتسمى « عير » ، لأخيه أونان ، حتى تنجب منه مولودا يُسمى باسم المتوفي ـ طبقا لشرائع اليهود ـ حتى لا ينتهي اسم الميت من بني إسرائيل ، ولكن الأخ الحي تحايل حتى لا تنجب منه زوجة أخيه وتسمى « ثامار » وكان تصرفه الآتي :

« وعرف أونان أن النسل لا يكون له ، فكان يسفد على الأرض ، كيلا يقيم لأخيه نسلاً فساء عمله هذا في عين الرب فأماته أيضًا » [القضاة ٣٨] .

وما فعله أونان هو العزل أي محاولة عدم وصول مائه لرحم المرأة وبالتالي تلقيح بويضتها ، فكان الجزاء من الله الموت !! [١] .

وهكذا نرى تحريم التوراة والديانة اليهودية للإجهاض لأنه قتلٌ للنفس .

٢ ـ الإجهاض في المسيحية :

سُئل قداسة البابا شنودة الثالث عن رأيه في إجهاض المرأة لطفل تأكد علميًا أنه سيولد مشوها ، فهل هناك حق في التخلص منه ؟! فكان جواب قداسته :

« لا شك أن إجهاض الجنين عملية قتل . وليس من حقنا قتل جنين ، ولو كان عمره يومًا واحدًا .

إنها حياة ، لو أعطيت فرصة لكان لها وجود وعمل في المجتمع ، وربما كان يستمر وجودها في الملكوت الأبدي .

وليس التشوه أو التعويق عذرًا لنا في إنهاء حياة أحد . وما أكثر المشوهين والمعوقين في العالم . فهل من حقنا قتلهم وإبادتهم ؟!

بل بعض المعوقين صاروا عباقرة . . .

بتهوفن كان معوقًا في سمعه . وصار عبقريًا في الموسيقى .

وديديموس الضرير كان معوقًا في بصره ، ومع ذلك صار عبقريًا في اكتشافه الكتابة البارزة ، وكان من أعظم اللاويين في عصره . وعهد إليه القديس أثناسيوس الرسولي بإدارة الكلية اللاهوتية .

---

(١) انظر كتابنا « المرأة اليهودية والمسيحية والاسلام » وهذه العقيدة تسمى « اليوم » .

والقديس يعقوب المقطع صار مشوهًا ومعوقًا . وبقى قديسًا عظيمًا . . .

أنت لا تعرف مصير المعوق أو المشوه، ماذا سيكون مستقبله . وحتى لو كانت حياته ستقاسى بعض الآلام ، فليس من حقك أن تنهي حياته إشفاقًا عليه !!

إن الحياة والموت هي في يد الله وحده .

هو الذي يحيي ويميت ، حسب حكمته ومشيئته الصالحة .

وليس من اختصاص إنسان من أن يباشر هذا الحق الإلهي ، إلا في نطاق وصايا الله »[1] .

وهكذا يتبين أن المسيحية لا تجيز الإجهاض ، طالما لا خطورة على حياة الأم منه .

٣ ـ الإجهاض وضوابطه في الإسلام :

يتفق علماء الإسلام جميعًا على تحريم الإجهاض بعد نفخ الروح في الجنين ، باعتباره أصبح نفسًا كاملة يتساوى فيها مع المولود الصحيح ، وحجتهم في ذلك قول الخالق تبارك وتعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ مِن سُلالَةٍ مِّن طِينٍ (١٢) ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ (١٣) ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ [المؤمنون : ١٢ ـ ١٤] .

وقد أوضح الرسول ﷺ هذه المراحل فقال : « إن أحدكم ليجمع خلقه في بطن أمه أربعين يومًا نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يؤمر الملك فينفخ فيه من روح الله » .

أما عن الإجهاض قبل نفخ الروح أي قبل ١٢٠ يومًا التي أوضحها الرسول ﷺ ففيه ثلاثة آراء :

الرأي الأول :

يرى التحريم ، ومن هؤلاء الإمام الغزالي الذي يقول : « ذلك جناية على

---

(١) قداسة البابا شنودة الثالث : سنوات مع أسئلة الناس ٩ / ٢١ الكلية الإكليريكية للأقباط الأرثوذكس ـ الطبعة الأولى ١٩٩٦ م .

موجود حاصل ، وله مراتب ، وأول مراتب الوجود أن تقع المادة في المحل وتختلط بالبويضة ، وتستعد لقبول الحياة ، وإفساد ذلك جناية ، فإن صارت نطفة فعلقة كانت الجناية أفحش ، وإن نفخ فيه الروح واستوت الخلقة ازدادت الجناية تفاحشًا ، ومنتهى التفاحش في الجناية بعد الانفصال حيًا » .

كما يرى الغزالي أن مادة التلقيح فيها حياة ذاتية ، تخوض بها الميدان ، وتكافح في سبيل الاتصال بهدفها « البويضة » حتى تعتنقها ، وتطرد عنها ما سواها » .

وعلى ذلك يرى الغزالي ومتبعوه أن من بداية إخصاب البويضة حتى الإنشاء خلق آخر بمراحله السبع هي مرحلة « حياة النمو والإعداد » .

أما الحياة التى لا تكون إلا في الشهر الرابع فهي الحياة الظاهرة التي تحسها الأم بحركة الجنين وهذه « حياة الحس والحركة » .

وعلى ذلك فالإجهاض في حياة النمو والإعداد هو وأد وموت لحياة ، وترتب على ذلك تحريمها .

ويؤيد بعض علماء الحنفية رأي الغزالي فيقول صاحب « الخانية » : « ولا أقول بالحل إذ المحرم لو كسر بيض الصيد ضمنه لأنه أصل الصيد ، فلما كان يؤاخذ بالجزاء فلا أقل من أن يلحقها - الحامل - إثم هنا ، هذا إذا أسقطت - بغير عذر » .

الرأي الثاني :

يرى عدم التحريم ، باعتبار أن الإجهاض قبل نفخ الروح والإنشاء خلقًا آخر، ليس بقتل لنفس كاملة ، وإلا لما قال الله في كتابه الكريم : ﴿ ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ [المؤمنون : ١٤] ، فالوجود في حياة كاملة تشمل جسدًا ونفسًا وروحًا في نهاية مراحل النمو الواردة في سورة المؤمنين آيات ١٢ - ١٤ .

الرأي الثالث :

ويرى الكراهة . من هؤلاء الفقيه على بن موسى الذي يقول : « إنه يكره ،

فإن الماء بعد ما وقع في الرحم مآله الحياة ، فيكون له حكم الحياة « كما في بيضة صيد الحرم »[(1)] .

ومن ذلك فالإجهاض محرم حتى لو ثبت أن الجنين سيولد مشوها طالما نفخت فيه الروح .

وهكذا يتضح تحريم الإجهاض إسلاميًا .

٤ ـ الإجهاض في القوانين الوضعية :

إن من القوانين ما يرى في الإجهاض قتل نفس ومن ثم فقد فرض عليه عقوبة تتفاوت من قانون لآخر « ومن القوانين ما يراه حرية شخصية للمرأة ووسيلة مشروعة لتحديد النسل وعلى ذلك فلا تجريم له أو عقاب يستوجبه » وهذا الاتجاه بدأت عدواه تنتشر في العالم نتيجة لنشاط دعاة التحرر ومساعدة القوى السياسية والعسكرية العالمية لدعواهم .

القانون في مصر :

تضمن قانون العقوبات المصري ، بالباب الثالث منه مواد من (٢٦٠ ـ ٢٦٤) عقاب جريمة الإجهاض ونصوص هذه المواد :

مادة (٢٦٠) ـ كل من أسقط عمدًا امرأة حبلى بضرب ونحوه من أنواع الإيذاء يعاقب بالأشغال الشاقة المؤقتة .

مادة (٢٦١) ـ كل من أسقط عمدًا امرأة حبلى بإعطائها أدوية أو باستعمال وسائل مؤدية إلى ذلك أو بدلالتها عليها سواء كان برضائها أم لا يعاقب بالحبس.

مادة (٣٦٢) ـ المرأة التي رضيت بتعاطي الأدوية مع علمها بها أو رضيت باستعمال الوسائل السالف ذكرها أو مكنت غيرها من استعمال تلك الوسائل لها وتسبب الإسقاط عن ذلك حقيقة تعاقب بالعقوبة السابق ذكرها .

مادة (٢٦٣) ـ إذا كان المسقط طبيبًا أو جراحا أو صيدليا أو قابلة يحكم عليه بالأشغال الشاقة المؤقتة .

---

(١) موقف الإسلام من تنظيم الأسرة ص ٥١ ، ٥٢ .

مادة (٢٦٤) ـ لا عقاب على الشروع في الإسقاط .

وعلى ذلك فقد أوجب المشرع عقابًا للمرأة إذا أجهضت نفسها متعمدة أو أجهضها الغير برضاها ، كما فرض عقابًا على من يساعدها في ذلك .

الإجهاض في بعض القوانين الغربية :

« وفي أمريكا قررت المحكمة العليا في ولاية نيو أورليانز في سبتمبر ١٩٧٥م أن يصبح من حق الإناث إجهاض أنفسهن دون موافقة الزوج ، أو الوالدين لغير المتزوجة ، نظراً لأن الإجهاض كان لا يتم إلا بموافقة هؤلاء .

قوانين الإجهاض في الدانمارك :

القانون الصادر ١٩٧٠م أجاز للمرأة أن تقرر عدم استمرار حملها بدون الحصول على إذن خاص ، إذا كانت قد بلغت الثامنة والثلاثين من عمرها ، ولم تتجاوز مدة الحمل اثنى عشر أسبوعًا ، وكذلك إذا أنجبت أربعة أطفال لا يزالون على قيد الحياة ، ودون الثامنة عشرة ، وفي غير ذلك من الحالات يجب أن تحصل على ترخيص من المجلس الخاص المكون من طبيبين وممثل من جمعية رعاية الأمومة » (١) .

---

(١) د . سامية الساعاتي: علم اجتماع المرأة ص ١٩٩ .

ثانياً : الإجهاض
ومشاكله عند دعاة تحرر المرأة

نظرًا لطبيعة المرأة كأنثى فإن آثار الزنا أو الاغتصاب تنالها ولا تنال من الرجل شيئًا ، وتلك إرادة الله في خلقه . ومن هذه الآثار ظهور الحمل ،وللنساء حيال ذلك عدة أمور :

أ ـ التخلص من الحمل بالإجهاض .

ب ـ عدم القدرة أو الرغبة في الإجهاض واستمرار الحمل .

جـ ـ التخلص من الجنين إذا وُلِد أو الإبقاء عليه .

والإجهاض في كل الأحوال حرام شرعًا في كل الأديان السماوية ، وكأن هناك شبه اتفاق قانوني وضعي على تحريمه .

والسماح بالإجهاض باعتباره حرية شخصية للمرأة هو من المطالب الأصيلة والرئيسية لدعاة التحرر ، وللمنظمات الدولية التي تعمل في هذا المجال ، وهم ـ للأسف ـ أحلوا قتل النفس بغير حق أو ذنب جنته باسم حرية المرأة في جسدها ، ولم يحصلوا على موافقة الجنين للإختيار بين حقه في الحياة أو رغبته في الموت. . أليس هذا كيلاً بمكيالين ؟!!

وتنادي د. نوال سعداوي بحق المرأة في الإجهاض أو الاحتفاظ بالوليد وإعطاؤه اسم أمه بدلاً من أبيه ، مسترشدة بفتوى شيخ الأزهر في إباحة الإجهاض في حالة الاغتصاب فتقول :

« كثر الحديث مؤخرا في بلادنا عن إباحة الإجهاض في حالات الاغتصاب الجنسي ، وافق المفتي وشيخ الأزهر على إباحة الإجهاض في هذه الحالات إنقاذا للفتاة المسكينة من المشكلة التي تواجهها ، وهي الحمل غير الشرعي . إنها خطوة متقدمة لا شك تنقذ كثيرًا من البنات اللائي يتعرضن للاغتصاب الجنسي ، وقد

طالبت منذ تخرجت في كلية الطب منذ أكثر من أربعين عامًا بإباحة الإجهاض لهؤلاء الفتيات ، واللائي أغلبهن خادمات فقيرات .

بل اعترفت في كتابي « مذكرات طبيبة » الذي صدر في نهاية الخمسينات أنني أجهضت خادمة فقيرة جاءت إلى عيادتي الطبية تعاني الحمل بعد أن اعتدى عليها جنسيًا رب البيت الذي تشتغل فيه ، وقد غضبت مني نقابة الأطباء حينئذ ، لأن هناك « قسم » نقسم عليه نحن الأطباء والطبيبات عند التخرج ، يشمل القسم هذه العبارة « وألا أجهض حاملا » كان هذا المبدأ في نقابة الأطباء هو المطلق الثابت ، إلا أنه أصبح خاضعا لرياح التغيير بعد أن اشتدت أزمة حالات الاغتصاب الجنسي، مما اضطر السلطة الدينية في بلدنا أن تدعو إلى إباحة الإجهاض في هذه الحالات»[1] .

كما تقول : « لقد صرح شيخ الأزهر بإباحة الإجهاض للفتيات في حالة الاغتصاب . لكن ما الموقف من فتاة لا تريد أن تعرض نفسها لمخاطر العملية ؟ أو لأنها تريد الاحتفاظ بطفلها ؟! هل نفرض عليها أن تقتل الطفل لمجرد أن والد الطفل كان مجرمًا مغتصبًا ؟! وكيف يمكن أن يكون لهذا الوالد المجرم الحق فى إعطاء الشرف للطفل لمجرد أنه الأب . وأن الأطفال ينسبون للأب ؟

وكيف نحرم هذه الأم البريئة الشريفة من طفلها ؟ كيف نحرمها من إعطاء اسمها الشريف لطفلها على حين نبيح للأب غير الشريف أن يعطي اسمه للطفل؟!»[2] .

كما تقول : « والمفروض ألا يفرض الإجهاض على كل فتاة أو امرأة تتعرض للاغتصاب إذا شاءت الأم أن تحتفظ بطفلها فإنه من العدل والمنطق أن تحتفظ به ، وأن يكون الطفل شرعيًا مثل الأطفال الآخرين ، ليس من العدل ولا المنطق أن نعاقب الطفل البريء دون ذنب ، لمجرد أن الأب هرب أو رفض أن يمنحه اسمه . لماذا لا يكون اسم الأم مشرفا للابن أو الابنة مثل اسم الأب ؟ »[3] .

وبدراسة هذه المطالب يتبين أنها تنحصر في :

---

(١) د . نوال السعداوي : توأم السلطة والجنس ص ٢٣٦ ، ٢٣٧ .

(٢) د. نوال السعداوي : قضايا المرأة ص ٢١١ .

(٣) د . نوال السعداوي : توأم السلطة والجنس ص ٢٣٨ .

- المطالبة بحق المغتصبة في حرية الاختيار بين الإجهاض أو الإبقاء على الحمل.

- المطالبة بحق المغتصبة في نسب الوليد إليها وإلحاقه باسمها عقابًا للمغتصب(١).

أما بالنسبة للمطلب الأول :

فجميع الأديان السماوية والقوانين الوضعية السليمة حرمت الإجهاض للحامل سواء ، أكان الحمل شرعيًا أو نتيجة زنى بالتراضي أو دعارة .

إذن حق المرأة في الاحتفاظ بالجنين ثابت دينيا ، لأن الجنين نفس وروح وإنسان لا يجب إهدار دمه ، بلا ذنب جناه ، وهل من العدالة يا دعاة التحرر أن نمنح المرأة حق قتل إنسان دون أخذ رأيه ؟!

إن فتوى مفتي الجمهورية بإباحة إجهاض الفتاة التي تعرضت للاغتصاب بشرط أن يكون الحمل في الأشهر الثلاثة الأولى، ليست موافقة على الإجهاض ، لأن كثيرًا من الفقهاء يرون أن الإجهاض قبل الأربعة أشهر الأولى ليس بقتل نفس، والفتوى ليست استثناء من حكم عام ، كما فهمت د. نوال .

أما بالنسبة للمطلب الثاني :

وهو نسب الوليد لأمه ، فهذا المطلب يتعارض مع الأديان السماوية والقوانين الوضعية المتميدنة .

ففي التوراة يُنسب كل المواليد للآباء ، وفي الإنجيل لم ينسب لأمه سوى المسيح فقط ، وفي القرآن الكريم نهى الله نسب المولود لغير أبيه فقال تعالى :
﴿ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾
[الأحزاب : ٥]

---

(٢) الملاحظ أن دعاة التحرر دائمًا يرون أن الذكر هو الجاني ، ولا يرون أن الأنثى في الغالب وبنسبة كبيرة هي المشاركة في الزنا ، سواء رضيت وسعت إليه ورغبت فيه ، أو باسم الحب ارتضت بمزاولته ، أو احترفته كمهنة .

فالإسلام حل مشكلة النسب وجعلها للأب ، وإن لم يُعلم الأب ، كأن يكون مغتصبًا هرب ولم يعرف ، أو لتعدد عشاق المرأة من عابري السبيل ، فهذا لا يعني ظلم الوليد وامتهان كرامته لذنب لا دخل له فيه ﴿ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ فهنا يسمى الولد ابن أبيه ، أما إذا ألحق اسم الولد للأم فإن ذلك سيسبب له مشاكل وعقدًا نفسية مستقبلية ، حيث سيعلم أنه ابن غير شرعي لمدة أجيال .

والاعتقاد بأن إلحاق نسب الوليد لأبيه المغتصب يعتبر مكافأة له فهو اعتقاد خاطئ ، فالمغتصب سيلقي جزاءً رادعًا وهو الموت وفقا لأحكام كل الأديان ، فمن العدالة أن ينسب ولده له .

وفي الوقت الحالي ما أسهل معرفة اسم الأب بالطرق العلمية حينما يتعدد عشاق المرأة .

وهل من العدل أن تكافأ امرأة زانية على زناها بالرضى بأن يلحق بها نسب من ولدته في الحرام ؟

والحقيقة المؤكدة أن دعاة التحرر لا يقصدون حل مشاكل الاغتصاب أو الزنا بالتراضي ، ولكن مقصدهم هو نسب مزايا إضافية للمرأة تحت شعار المساواة الكاملة مع الرجل ، وهذا المطلب هو نتيجة سُعار التحرر .

وقد أوضحت د. نوال ذلك صراحة فقالت : « في معظم بلاد العالم أصبح من حق الأم أن تمنح اسمها لأطفالها ، أصبح الأطفال يحملون اسم الأب والأم معا ، لم يعد الأطفال يعاقبون بسبب الآباء أو الأمهات ، أصبح من حق الطفل أن يكون شرعيًا في جميع الظروف والحالات ، وأن يحمل اسم أمه وأبيه في آن واحد ، ويمكن له بعد أن يكبر أن يختار اسما واحدا أو يحتفظ بالاسمين الأم والأب معا .

يحدث هذا في بلاد إفريقية منها تنزانيا ، وليس فقط في أوربا أو أمريكا ، والمسألة هنا لا علاقة لها بما يسمى الانحلال أو الإباحية ، بل تتعلق بالعدل وحماية النساء والأطفال الأبرياء من الظلم الواقع عليهم بسبب احتكار الرجل لموضوع

الشرف والنسب »[1] .

إن هذه المطالب تمثل المطالبة بالبعد عن شرائع الله وقد أوضح الله ذلك فقال عن هؤلاء : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴾ [النساء : ٦١] .

وقد أمرنا الله ألا ننساق وراء هذه الدعوات الشاذة فقال : ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ [الأنعام : ١١٦]

إن هذه المطالب تمثل ردة إلى الجاهلية بل وتتجاوزها : ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة : ٥٠] .

(١) . نوال السعداوي : توأم السلطة والجنس ص ٢٣٨ .

الفصل الحادي عشر

تحرر المرأة وظهور الأسر أحادية الوالد والعائل

لا نقصد بالأسرة أحادية العائل ، الأسر التي توفى أحد الوالدين فيها فتيتم أطفالها أو الأسر التي هدمها الطلاق ، ولكننا نقصد الأسر التي غادرها الأب أو الأم للعيش خارجها مع عشيقة أو عشيق ـ صديق في المفهوم الغربي ـ أو الأسر التي لم يعرف الأطفال فيها من هو الوالد لتعدد عشاق الأم الدائمين والمؤقتين وعابري السبيل وهذا النوع الأخير ظهر مؤخراً للوجود نتيجة لتحرر المرأة من كل قيود الفضيلة والعفة تحت مسمى الحرية الشخصية .

ونحمد الله فإن هذه الأنواع من شبه الأسر لم تنتشر بعد في المجتمعات الإسلامية لتمسك أغلبها بالقيم الدينية والأخلاقية ، ولكننا وا أسفاه في الطريق إلى ذلك طالما زاد تحرر المرأة وخروجها من بيتها بلا سبب يقتضي ذلك ، وطالما اعترفنا بمبادئ ومقررات تآمرات « مؤتمرات » المرأة التي ترعاها الأمم المتحدة بهدف انهيار المجتمعات الإسلامية أسوة بالمجتمعات الغربية .

هذا ، وقد تفاقمت هذه الظاهرة في الغرب بكافة دوله ومعتقداته . ففي الولايات المتحدة : « انخفضت نسبة عائلات الأبوين في الولايات المتحدة بصورة ملحوظة خلال السنوات الماضية ، بحيث أصبحت عائلة واحدة فقط بين كل أربع عائلات أمريكية يعيش معها الأب والأم في منزل واحد ، حسبما جاء في مسح ميداني أجراه مكتب الإحصاء الأمريكي .

وأوضح التقرير أن التدهور سيستمر وسط عائلات الأبوين ، وهذا اتجاه يحذر علماء الاجتماع من مخاطره ، وبصورة خاصة على الأطفال .

ففي عام ١٩٧٠م كانت نسبة عائلات الأبوين (الأب والأم معًا) في الولايات المتحدة تشكل ٤٠٪ من نسبة العائلات ، وبحلول ١٩٩٥م انخفضت هذه النسبة إلى ٢٥,٥٪ ، وقال كين برايسون معد التقرير : إن تصنيف العائلة في أمريكا

ليس بالأمر اليسير .

وقال ديفيد يوبينوي ، الأستاذ في جامعة روتجرز الحكومية في ولاية نيوجرسي الأمريكية ومؤلف كتاب « الحياة دون أب » : إن نسبة انخفاض معدل الأسر التقليدية في أمريكا لها تأثير سلبي كبير على المجتمع الأمريكي .

وأضاف : إن هذا الانخفاض في نسبة معدل الأسر التقليدية يعني أن نسبة الكبار ، الذين ليس لهم أي اتصال بشكل يومي مع أطفالهم ، كبيرة . وأعتقد أن لهذا تأثيراً خطيراً على نظرة الناس إلى الحياة »[(١)] .

« ولذلك ارتفعت نسبة انتحار المراهقين إلى ٣٣٪ فيما يستمر المستوى التعليمي للطلاب في الهبوط ويصاب ربع المراهقين بأمراض جنسية . أما في فرنسا فقد كشفت هيئة الإحصاء ما يلي : اثنان من كل خمسة من المواليد الجدد يولدون خارج فراش الزوجية الآن . ومنذ ٣٠ سنة كانت النسبة ٦ من كل مائة»[(٢)] . أي أن النسبة من ثلاثين سنة ٦٪ والآن ٤٠٪ .

« كما أوضحت دراسة أخرى عام ١٩٨٧م تبين منها أن ٧٠٪ من الشابات يعشن وحيدات أو مع أوليائهن .

وعدد الأسر الأحادية الوالد التي تعولها المرأة ٩٠٧ ألف أسرة .

عدد المتزوجات شرعيًا في اضمحلال مستمر حيث كان عام ١٩٨٠م ٣٤,٠٠٠ ثم أصبح سنة ٨٦ ٢٦٦,٠٠٠ أي بنقص قدره ٦٨,٠٠٠ »[(٣)] .

« وفي النمسا ٤ من كل ١٠ ولادات كانت لأطفال غير شرعيين ! فإذا ما تذكرنا أن الذين يمارسون المعاشرة غير الشرعية يحتاطون عادة ضد الإنجاب ، فإننا نقول : إن الممارسات غير الشرعية أكثر من الممارسات الشرعية في النمسا ، ولا يختلف الحال كثيراً في سائر دول الغرب .

---

(١) مجلة الوعي الإسلامي الكويتية ـ العدد (٣٨٠) أغسطس وسبتمبر ١٩٩٧م .

(٢) منار الإسلام : شوال ١٤١٩ هـ ـ فبراير ١٩٩٩ مقال د. علي محمد العجلة من كتاب للكاتب الأمريكي « ستيفن كوفاي » .

(٣) محمد رشيد العويد : من أجل تحرر حقيقي للمرأة ص١١٧ ، ١١٨ .

والنتيجة الطبيعية أن تتناقص عدد حالات الزواج ، وهذا ما حدث فعلاً ، فقد أورد التقرير ، الذي أخذنا منه النسبة السابقة ، أن عقود الزواج المبرمة في النمسا تراجعت من ٤٥,٠٧١ العام ١٩٩٢م إلى ٤٢,٩٤٦ العام ١٩٩٥م ، أي بنقص قدره ٢,١٢٥ عقداً » [١] .

وقد بدأ دعاة التحرر من عَبَدَةِ الفكر الغربي السقيم في دعوة المجتمع لتقبل فكرة حق المرأة في ولادة أطفال من السفاح ، باعتبار أن هذا تطور طبيعي بسبب الإيمان بفكرة حرية المرأة في جسدها وفي رحمها ، فطالب الكثير من هؤلاء الدعاة بالمساواة مع الرجال في إلحاق نسب الوليد للأم سواء كان الأب معلومًا أو مجهولاً، « لقد ناديت كثيرًا بأن يكون لاسم الأم الشرف ذاته الذي يحظى به اسم الأب ، وألا يكون هناك شيء اسمه طفل غير شرعي . وأيهما أكثر أخلاقًا وإنسانية أن نفرض على الفتاة التي اغتصبت أن تقتل جنينها بالإجهاض أو أن نعطيها الحق في أن تلد طفلها وتعطيه اسمها ؟! » [٢] .

والواقع أن د . نوال تحاول حل مشكلة الأبناء الغير شرعيين غير معلومي الأب والذين تلدهم البغايا والعاهرات ، والنساء اللاتي يعاشرن أكثر من رجل في آن واحد ، فأمثال هؤلاء من الصعب معرفة اسم الوالد ولو عُرف بطريقة علمية سيُنكر حتما صلته بالأمر ، كما أن هناك نساء تعددت علاقاتهن بحيث لا يعلمن كم رجل عاشرن وأين ، فالتحرر الحديث أودى بالفضيلة إلى طي النسيان .

وفي مصر زادت بصورة كبيرة الولادات خارج فراش الزوجية ، أي لأبناء مجهولي الأب ، أو الأب معلوم للمرأة وتخشى الفضيحة ، وهذا أدى إلى ظهور نوع جديد من الأطفال يصنف اجتماعيًا بأطفال الشوارع ومن هذا النوع ما تلقيه الأم بعد الولادة في الشارع أمام مسجد أو في عرض شارع ،وحلاً لهذه المشاكل الاجتماعية الجديدة تم التوسع في بناء الكثير من دور رعاية الأطفال حديثي الولادة، لتتكفل الدولة برعاية هؤلاء اللقطاء الغير معلومي الوالد والوالدة .

وحيث إن هذه الرعاية تستوجب إنفاق الملايين من موازنة الدولة ، فقد

---

(١) مجلة الوعي الإسلامي العدد (٣٩٠) صفر ١٤١٩هـ ، يونيو ١٩٩٨م .

(٢) د . نوال السعداوي : قضايا المرأة ص ٢١١ .

اعترفت الدولة رسميًا بالأسرة وحيدة الوالد ، حتى تشجع الأم على الاحتفاظ بالوليد ورعايته . ويبدو ذلك جليًا في أحكام القانون (١٢) لسنة ١٩٩٦م لحماية الطفل حيث جاء به :

« **مادة (٢٠)** : كل من عثر على طفل حديث الولادة في المدن أن يسلمه فورًا بالحالة التي عثر عليه بها إلى إحدى المؤسسات المعدة لاستقبال الأطفال حديثي الولادة . . .وفي القرى يكون التسليم إلى العمدة أو الشيخ . . .

مادة (٢٢) : استثناء من حكم المادة السابقة . لا يجوز لأمين السجل ذكر اسم الوالد أو الوالدة أو كليهما معا ، وإن طلب منه ذلك في الحالات الآتية :

١ ـ إذا كان الوالدان من المحارم فلا يذكر أسماؤهما .

٢ ـ إذا كانت الوالدة متزوجة وكان المولود من غير زوجها فلا يذكر اسمها»[1] .

ولا شك أن القانون مرآة صادقة للمجتمع ، وقد حاول المشرع إيجاد حلول لمشاكل جديدة حلت بالمجتمع ، وهو لا يستطيع أن يقف مكتوف الأيدي في مواجهتها . ولكننا لم نحاول جاهدين إيجاد حلول جذرية للقضاء على أصل هذه المشاكل . . . ، وسوف ننزلق من حفرة إلى هاوية ، فنحن نعلم الأسباب ونعرف العلاج ، ولكن ضغوط دعاة التحرر الداخلية والتي تدعمها وتقويها قوى خارجية جعلتنا كما قال تعالى : ﴿ صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لا يَرْجِعُونَ ﴾ [البقرة : ١٨] .

لقد أوضح الله لنا منهجه القويم في حفظ النفس والعرض وآياته في الزواج الصحيح فأعرضنا عن شريعته وصدق علينا قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ ﴾ [السجدة : ٢٢] .

---

(١) القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٩٦م أحكام حماية الطفل .

الفصل الثاني عشر

أمـراض تحــرر المــرأة

المرأة طبقا لطبيعة خلقها التي أرادها الخالق لها كائن رقيق المشاعر ، مرهف الإحساس ، فهي كبرعم نامٍ لزهرة ندية يانعة ، جميلة اللون طيبة الرائحة ، رائعة المنظر ، تزرع البهجة في النفوس ، والطمأنينة في القلوب ، هي الجمال في أسمى معانيه .

ونتيجة لخروجها للعمل ـ بلا داع ـ وكدها وسعيها ومحاولتها التوفيق بين الأمومة وحسن التبعل وعملها خارج بيتها ، عدد أدوارها في الحياة ، فوقع عليها من الظلم ما لم يقع على الرجل الذي اكتفى بشقائه خارج بيته فقط .

وكانت النتيجة المتوقعة ، الضغط النفسي والعصبي عليها ، مما أدى إلى فقدها الكثير من جمالها ـ حتى لو حاولت اصطناعه ـ والكثير من رقتها ، فذهب بهاؤها ثم ذهبت صحتها .

ونشأت أمراض أنثوية جديدة ، وتزايدت أمراض أخرى كانت قليلة ، بعضها لضغوط العمل والأخرى لعدم الاستقرار العاطفي والجنسي والدعوة للإباحية ولعدم صيانة العرض ، ويلاحظ تداخل تلك الأمراض .

أشارت دراسة لجامعة كندية « أن النساء اللواتي يُمارسن الأعمال المجهدة يُصبن باضطراب الإخصاب حتى لو استمر الطمث لديهن على وضعه النظامي»(١) .

يقول الدكتور سام برايت من نيويورك : « إن كان يصح استنباط تسميات جديدة لعوارض مرضية ، فمن الممكن الحديث عن « مرض حركة تحرير المرأة » بعد النتائج الضارة التي أفرزتها حركة تحرير المرأة » .

ويقول الدكتور تيودور كوبر ـ المدير السابق للمعهد الوطني لأمراض القلب

---

(١) الشيخ محمد الغزالي : قضايا المرأة ص ٣٩ ، ٤٠ .

والرئة ـ إن نسبة النساء اللاتي يتعرضن لنوبة قلبية ، قبل سن الخامسة والأربعين ، قد ازدادت ١١٪ عما كانت عليه في السبعينات ، وتتوقع جمعية مكافحة السرطان الأمريكية أنه مع نهاية هذا القرن ـ أي بعد ثلاث سنوات ـ سيكون عدد النساء اللواتي يمتن بسرطان الرئة مساويًا لعدد الرجال الذين يموتون بالمرض نفسه .

وأن عدد النساء اللواتي يدخلن العيادات النفسية ومصحات الأمراض العقلية والعصبية قد تضاعف تمامًا عما كان عليه في أوائل السبعينات ، وفي الفترة نفسها ازدادت كثيرًا حوادث الانتحار بين النساء الأمريكيات .

ولقد أصدر المعهد الوطني الأمريكي لمكافحة الإدمان دراسة إحصائية ورد فيها أن هناك ٤٧ مليون امرأة في الولايات المتحدة تتعاطى المهدئات والمسكنات مقابل ٢٩ مليون رجل فقط ، وأن ١٢ مليون امرأة تتناول المنشطات والمقويات يوميًا مقابل ■ ملايين رجل ، وأن٥ ملايين امرأة أمريكية مدمنة على الكحول .

وقبل نهاية هذا القرن ستخسر المرأة فارق طول العمر أمام الرجل ، يقول الدكتور كينيث غرينسبان من جامعة كولومبيا : إن حركة تحرير المرأة فتحت خيارات خطيرة ، والتحديات القائمة قد تكون مدمرة »[1].

ويمكن تلخيص أمراض تحرر المرأة فيما يلي :

١ ـ زيادة نسبة الأمراض النفسية :

أثبتت الدراسات الأمريكية أن خروج المرأة للعمل له تأثير على التوازن النفسي للمرأة وأدى ذلك إلى التوتر والقلق الناتج عن المسؤوليات المزدوجة ، وقد سجلت الإحصاءات أن ٧٦٪ من المهدئات تصرف للنساء العاملات .

وهذه الضغوط أدت إلى الهبوط بمستوى تحمل المرأة لمشاكل الأبناء في المنزل فانهارت الأعصاب ، وأدت في كثير من الأحيان إلى ضرب الأولاد المبرح ، وتم عمل إحصائية عام ١٩٦٧م تبين منها دخول ٥٦٠٠ طفل مضروبًا من أمه ، مات منهم ٢٠٪ تقريبًا ، وآخرون أصيبوا بعاهات من عمى وصمم وعته وتخلف عقلي

---

(١) الوعي الإسلامي العدد (٣٨٠) أغسطس / سبتمبر ١٩٩٧م.

وشلل .

هذا وقد افتتحت في أمريكا آلاف من مكاتب التبني ودور الإصلاح لاستقبال الأطفال اليتامى والمرفوضين من آبائهم وأمهاتهم »[1].

٢ ـ زيادة نسبة الأمراض الجنسية وتنوعها :

خروج المرأة للعمل في المجتمعات الغربية وما ترتب عنه من الحرية المطلقة من تبرج وزينة مبالغ فيها وكشف أجساد وتعرية عورات ، يسر للدهماء من المتع ما كان حكرًا على الملوك والرؤساء ، فأضحى الصعلوك قادرًا على الاتصال بسبعين امرأة، وكلما ذاق جديدًا طلب مزيدًا ، وفي النهاية رغب عن النساء ولجأ إلى قضاء الشهوة مع الرجال مثله والولدان وكذلك الحال للنساء حيث انتشر السحاق، وأصبحت تلك الأمور الشاذة التي لا يأتيها الحيوان من العرف السائد ، والتقاليد الثابتة وفي النهاية سمحت بعض البلاد والكنائس بالزواج الشرعي بين رجل ومثله، وامرأة وأخرى . . . ومن ثم ظهرت للوجود أمراض جنسية لم تكن شائعة في عصور الجاهلية السابقة مثل الإيدز وغيره .

هذا وقد أوضح تقرير للأمم المتحدة خطورة هذا المرض فجاء فيه : « كشف أحدث تقرير للأمم المتحدة حول معدلات الإصابة بين الأطفال بمرض نقص المناعة المكتسبة » الأيدز « أن أكثر من أربعمائة ألف طفل تحت سن ١٥ عاما قد أصيبوا بفيروس هذا المرض الفتاك في العام ١٩٩٦م وحده ليرتفع بذلك عدد الأطفال المصابين بالأيدز إلى ٨٣٠ ألف مصاب .

وتوقع التقرير أن يصاب مليون طفل آخر تحت سن الخامسة عشرة بفيروس الإيدز في نهاية العام ١٩٩٧م مشيرًا إلى أن ٩٠ بالمائة من هؤلاء يعيشون في الدول النامية .

وأوضح التقرير أنه نظرا لسرعة انتقال الفيروس وسرعة تطور المرض لدى الأطفال مقارنة بالكبار فإن ثلاثة ملايين طفل تحت سن الخامسة عشرة قد أصيبوا بالفعل بمرض الإيدز ، وأن أغلب هؤلاء قد توفوا متأثرين بهذا المرض .

---

(١) د. سليمان أحمد العودة : المرأة بين البيت والعمل ص ٢٧ ، ٢٨ .

وقال التقرير : إن ٣٥٠ ألفا من بين المليون ونصف المليون الذين ماتوا متأثرين بمرض الإيدز في العام ١٩٩٦م هم من الأطفال تحت سن الخامسة عشرة .

وقال التقرير : إن تسعة ملايين طفل تحت سن الخامسة عشرة قد فقدوا أمهاتهم بسبب إصابتهن بالإيدز »[1].

ويلاحظ أن المراد بالأطفال تحت سن ١٥ سنة كلا من الذكور والإناث وليس الذكور فقط ، كما يلاحظ أن سن البلوغ للفتاة أقل من ١٥ سنة خاصة في البلاد الحارة ، وهذا المؤشر يوضح لنا مدى ما أصاب العالم من أمراض نتيجة تحرر المرأة وعدم تمسكها بمبادئ الشرف والعفة والفضيلة .

ولك أن تتخيل عزيزى القارئ مستوى الدمار إذا مات ٩ ملايين امرأة من هذا المرض في سنة ١٩٩٦م وحدها !!

٣ ـ الزيادة العالية والعاتية لأمراض السرطان :

وهذه نتيجة تأخر سن الزواج لطول فترات التعليم وسنوات الاستعداد لبناء عش الزوجية مما جعل متوسط سن الزواج للفتيات يقترب من ٣٠ عامًا ، إضافة إلى تفشى العنوسة .

وهذا أدى إلى اختلال وظائف الجسم الحيوية ، وتأثر الغدد بذلك ، مما أدى بدوره إلى الإصابة بأمراض السرطان خاصة الثدى للنساء وأكبر نسبة كانت من الآنسات ،ولذلك كانت نصائح الأطباء لهن بسرعة الزواج حتى لا يستفحل المرض وتزيد ضراوته .

وعن حجم وخطورة هذا المرض جاء بمجلة الشاهد تحت عنوان : (حظ أوفر لمكافحة سرطان الثدي) :

« المشكلة التي تواجهها النساء المصابات أو المعرضات للإصابة بسرطان الثدي، أبعد من مجرد الخوف من أن تفقد المرأة ثديها ، حيث تخشى ألا تكون عملية الاستئصال نهاية لذلك الكابوس .

يصيب سرطان الثدي امرأة واحدة من كل تسع نساء في البلدان الصناعية ،

---

(١) مجلة الوعي الإسلامي ، العدد (٣٨٥) يناير ١٩٩٨م .

ويظهر لدى ثلث المرضى خلال خمس سنوات من التشخيص الأول ، وخلال عشر سنوات لدى أكثر من نصف المرضى .

وقد أدت هذه الاحصائيات المقلقة بالنساء وأطبائهن لاتباع علاج إضافي بعد العملية الجراحية ، عبر العلاج بالأشعة والعلاج الكيميائي باستخدام أدوية سامة والعلاج الهرموني لوقف نمو الأورام »[1].

إن هذه الفقرات توضح ما يلي :

أ ـ أن نسبة الإصابة بسرطان الثدي فقط ١١٪ في البلاد الصناعية ، أي التي تعمل فيها المرأة بصورة متزايدة عن الدول النامية .

ب ـ أن هذا المرض هو نتيجة لخروج المرأة وعملها وشقائها خارج بيتها .

ورغم كل هذه المضار ما زال دعاة التحرر يطالبون بمزيد منه وصدق منهم قوله تعالى : ﴿ وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَمَا أُنذِرُوا هُزُوًا﴾ [الكهف : ٥٦]

(١) مجلة الشاهد ، العدد (٨٠) أبريل ١٩٩٢م .

الفصل الثالث عشر

تعديل القوانين الوضعية لإلغاء عقوبات الفاحشة

تميز العصر الحديث ، المسمى كذبًا عصر التحضر والرقي بآفة أخلاقية عالمية لم يكن لها وجود سابق إلا في حدود ضيقة الحجم ، محدودة التأثير ، هذه الآفة هي الكذب الفكري والنفاق السياسي ، وما يترتب عليهما من سياسات الكيل بمكاييل متعددة من المحال حصرها .

ومن أهم مواثيق الأمم المتحدة عدم تدخل الدول الكبرى في شوؤن الدول الصغرى ، ومع ذلك وتحت ستار مفهوم أو آخر يتم إلغاء هذا المبدأ عالميًا عن طريق الأمم المتحدة نفسها ، مستخدمة في ذلك الاتفاقيات العالمية والمؤتمرات «التآمرات» الدولية ، التي يُدّعى بمقتضاها الحق في تعديل أو إلغاء الشرائع الدينية والقوانين الوضعية والأعراف الاجتماعية لسائر الدول التي لا تستطيع حماية شرائعها الدينية أو ثقافتها وأعرافها الاجتماعية والإنسانية ، من عدو جديد يمثل قمة الغزو الفكري وسمي حديثًا بالعولمة .

وحيث إن مفهوم العرض والشرف والعفاف للمرأة قد سقط نهائيا ، ولم يعد من مقاييس الفضيلة ، باعتباره من الحريات الشخصية الإنسانية ـ حسب المفهوم الحديث ـ فكان من الطبيعي إسقاط عقوباته كجريمة من القوانين الوضعية وإزالته من الأحكام الشرعية لكافة الدول ، دون النظر لدينها وشريعتها .

وللأسف فإن أغلب الدول العربية والإسلامية ـ إلا ما ندر [1] ـ قد بدلت وعدلت وألغت الكثير من قوانينها الوضعية ، استجابة لمطالب دعاة التحرر وحتى ترضى دعاة التحرر .

وسوف نوضح في عُجالة القوانين المصرية ومعاملتها لجرائم الفاحشة .

---

(١) بحمد الله ما زالت المملكة العربية السعودية تقاوم الضغوط الأمريكية والغربية الرامية إلى إلغاء أحكام الشريعة الإسلامية .

عقاب جرائم الفاحشة قانونًا :

نقصد بذلك العقاب القانوني في الدول العربية والإسلامية التي لا تطبق شريعة الإسلامية .

كما نعني بجرائم الفاحشة : الزنا بالتراضي بين الطرفين بدون مقابل مادي أو بمقابل مادي « الدعارة » ، والوطء بالإكراه « الاغتصاب » وكذلك اللواط والسحاق التي تعد من الشذوذ الجنسي .

أولاً : العقاب القانوني للزنا بالتراضي :

إن معاملة القانون الوضعي في كثير من الدول الإسلامية ـ التي لا تطبق الشريعة الإسلامية ومنها مصر ـ لجرائم الزنا بالتراضي لهو وصمة عار في تاريخ النظم القانونية . فقد خلعت هذه القوانين عن ذاتها صفة الشرف ومعاني العزة والكرامة.

وهذه نتيجة حتمية لتقليد النظم القانونية الغربية المستوردة والهادفة لهدم قيم المجتمع وإزالة ما تبقى فيه من قيم ومثل عليا ، وعزاؤنا الوحيد لقوانينا الوضعية هو أننا مجبرون عليها نتيجة لضغوط عسكرية وسياسية وثقافية وإعلامية .

والزنا بالتراضي له عدة صور منها : الزنا بمقابل « الدعارة » ، أو الزنا بدون مقابل وهو علاقة غير شرعية بين رجل وامرأة .

« وتعريف الزنا في الإسلام : الوطء في غير حل » .

أما تعريف الزنا قانونًا : « كل وطء يحصل من رجل متزوج أو غير متزوج على امرأة متزوجة »[١] .

إذن التعريف القانوني أخرج الزنى بين الغير متزوجين من التعريف وبالتالي من العقاب ، وهذا يتنافى مع كافة التشريعات السماوية والغير سماوية أيضًا .

---

(١) المستشار عبد الحكم فودة : الجرائم الماسة بالآداب العامة والعرض في ضوء الفقه وقضاء النقض ص ٥٩٨ ، ٥٩٩ ، دار الكتب القانونية .

عجائب ومخازي أحكام الزنى في القانون المصري :

ليس للمجتمع الحق في رفع دعوى الزنى :

مادة (٢٧٣) عقوبات : « لا تجوز محاكمة الزانية إلا بناء على دعوى زوجها إلا أنه إذا زنى الزوج في المسكن المقيم فيه مع زوجته كالمبين في المادة (١٧٧) لا تسمع دعواها عليه «يقصد إذا حرضته هي على الزنا ، فليس لها حق سماع دعواها » .

ومنه يتضح أن جريمة زنا الزوج لا تكون إلا لو فعلها في منزل الزوجية .

جزاء الحكم بجريمة الزنا :

مادة (٢٧٤) : « المرأة المتزوجة التي ثبت زناها يحكم عليها بالحبس مدة لا تزيد عن سنتين ، لكن لزوجها أن يوقف تنفيذ هذا الحكم برضائه معاشرتها . . . »

مادة (٢٧٥) : « ويعاقب أيضًا الزاني بتلك المرأة بنفس العقوبة » .

مادة (٢٧٧) : « كل زوج زني في منزل الزوجية وثبت عليه هذا الأمر بدعوى الزوجية يجازي بالحبس مدة لا تزيد على ستة شهور » .

جواز تنازل الزوج عن الدعوى بزنا زوجته :

مادة (٢٧٤) : « . . . لزوجها أن يوقف تنفيذ هذا الحكم برضائه بمعاشرتها له كما كانت » .

أوقات حق الزوج في التنازل عن شكوى الزنا ضد زوجته :

للزوج الحق في التنازل عن شكواه في كل مراحل النزاع وقبل رفع الدعوى وأيضًا بعد صدور الحكم بثبوت الزنا على الزوجة وحال تنفيذ العقوبة ويسقط حق الزوج في الشكوى بزنا زوجته ، لو كان يحرضها هو على ذلك أو يتم ذلك بعلمه وموافقته من أجل المال أو غيره » [(١)] .

ويؤخذ على هذه المواد « إضافة إلى عدم شرعيتها الدينية ، أنها لم تساو في العقاب بين الرجل والمرأة » وأنها جعلت الزنى رغم مضاره الأخلاقية والاجتماعية حقا شخصيًا للرجل و المرأة « الزوج أو الزوجة » وليس حقًا للمجتمع .

---

(١) الجرائم الماسة بالآداب العامة والعرض ص ٦٥٤ ، ٦٥٥ .

أما عن عقاب الزنى بمقابل مادي « الدعارة » :

فقد جاء بالمادة (٩ ق) بشأن مكافحة الدعارة والتي جاء عنها نقد بمجلة حريتي جاء فيه تحت عنوان : (المادة (٩) تشجع على الانحراف !!) :

« بعض نصوص القوانين في مصر تشجع على الانحراف وارتكاب سلوكيات مرفوضة إذ تعفي من يقوم بتلك الأفعال من العقاب بدون مبرر أو منطق واضح وسليم ولذا فمن الضروري تعديلها فوراً .

أما التفاصيل فيوضحها رضا حسن المحامي بالاستئناف العالي ومجلس الدولة قائلاً : إن المادة «٩» من القانون رقم (١٠) في شأن مكافحة الدعارة تنص على أنه يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تقل عن خمسة وعشرين جنيها ولا تزيد على ثلاثمائة جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من اعتاد ممارسة الفجور أو الدعارة .

يتضح من هذا النص أن ارتكاب الفجور أو الدعارة لا عقاب عليه إلا إذا تم على وجه الاعتياد ومعنى ذلك أنه إذا ارتكبت امرأة الفحشاء مع رجل في ليلة واحدة فلا يتوافر في حقها وصف الاعتياد على الدعارة ويكون فعلها مباحا لأن المشرع اشترط للتجريم أن تمارس الدعارة أكثر من مرة .

وواضح أيضًا أنه من الضروري توافر القصد الجنائي لجريمة الاعتياد على الفجور أو الدعارة باتجاه إرادة الجاني إلى إرضاء شهوة الغير بدون تمييز ، بمعنى إذا كان الجاني يمارس الدعارة مع امرأة معينة ومحددة فلا يتوافر هذا القصد وبالتالي لا تكون هناك جريمة ويفلت من العقاب ، إذ لا بد أن يكون ذاهبًا لممارسة الدعارة بدون تمييز أي يقوم بمواقعة أي امرأة تتقدم له وذلك حتى يعتبره القانون مجرمًا ويتم تقديمه للمحاكمة لكي ينال الجزاء العادل .

والمؤكد : أن الدستور ينص على أن الإسلام دين الدولة ومبادئ الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع .. ومعنى ذلك ضرورة توافق القوانين سواء كانت جنائية أو متعلقة بالأحوال الشخصية مع الشريعة .

والواضح أن هذا النص لا يتفق مع الشريعة التي تنص على ضرورة عقاب

الزاني والزانية بغض النظر عن ارتكاب هذه الجريمة مرة واحدة أو عدة مرات »[1].

ثانيًا: عقاب الزنا بغير التراضي « الاغتصاب » :

يقصد بذلك مواقعة الأنثى بغير رضاها ، وقد تضمن قانون العقوبات المصري في بابه الرابع عنوان : (هتك العرض وإفساد الأخلاق) .

« مادة (٢٦٧) : من واقع أنثى بغير رضائها يعاقب بالأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة .

فإن كان الفاعل من أصول المجني عليها أو من المتولين تربيتها أو ملاحظتها أو ممن لهم سلطة عليها أو كان خادمًا بالأجرة عندها أو عند من تقدم ذكرهم يعاقب بالأشغال الشاقة المؤبدة .

مادة (٢٦٨) : كل من هتك عرض إنسان بالقوة أو بالتهديد أو شرع في ذلك يعاقب بالأشغال الشاقة من ثلاث سنين إلى سبع .

وإذا كان عمر من وقعت عليه الجريمة المذكورة لم يبلغ ست عشرة سنة كاملة أو كان مرتكبها ممن نص عليهم في الفقرة الثانية من المادة (٢٦٧) يجوز إبلاغ مدة العقوبة إلى أقصى الحد المقرر للأشغال الشاقة المؤقتة .

وإذا اجتمع هذان الشرطان معا يحكم بالأشغال الشاقة المؤبدة » .

ويلاحظ أن هذه المواد تتناول حالات الاغتصاب بدون خطف .

هذا وقد تضمنت المواد (٢٩٠) ، (٢٩١) حالات الاغتصاب مع الخطف.

« مادة (٢٩٠) : كل من خطف بالتحايل أو الإكراه أنثى بنفسه أو بواسطة غيره يعاقب بالأشغال الشاقة المؤبدة ومع ذلك يحكم على فاعل هذه الجناية بالإعدام إذا اقترنت بها جناية مواقعة المخطوفة بغير رضائها .

مادة (٢٩١) : إذا تزوج الخاطف بمن خطفها زواجا شرعيا لا يحكم عليه بعقوبة ما ».

هذا ، وقد ألغيت المادة (٢٩١) نتيجة لمطالب وضغوط دعاة تحرر المرأة .

فها هي د. نوال السعداوي تقول : « الاغتصاب جريمة ، ولا بد للجاني أن

---

(١) مجلة حريتي العدد (٦٠٧) في ٢٣ / ٩ / ٢٠٠١ م .

يلقى جزاءه القانوني ، ولا بد من علاج الثغرات في القانون التي تجعل الجاني يفلت من العقاب ، أو تسقط عنه الجريمة إذا تزوج المجني عليها ، إن مثل هذا القانون يشجع بعض الرجال على اغتصاب البنات من بعض الآباء الذين يفرضون عليهن الزواج بالإكراه ، إن شرط الزواج هو رضا الطرفين والإسلام لا يعترف بالإكراه في الزواج »[١] .

نقد قوانين الاغتصاب :

١ ـ تفترض القوانين أن الرجل هو المغتصب دائمًا ، ولم تراع دور المرأة فى تشجيع الرجل على اغتصابها ، سواء بالاتفاق معه على الفعل ، لإجبار الأهل على زواجها بمن اغتصبها وقد أثبتت الدراسات أن ٨٠٪ من جرائم الاغتصاب باتفاق بين طرفيها .

ولذلك فإلغاء المادة (٢٩١) التي ترفع عقوبة الاغتصاب في حالة زواج طرفيه، ستؤدي إلى زيادة العاهرات « غالبا » حيث ستسُوء سمعة المغتصبة وقد يكون من المستحيل زواجها ، ولا يكون أمامها إلا طرق باب الزنى سواء بالتراضي أو بمقابل « الدعارة » فلم يعد يوجد ما تبكي عليه ، أما زواجها من المغتصب في حالة الاتفاق على الاغتصاب ، فهو حل اجتماعي وشخصي مناسب وإن لم يكن حلاً إسلاميًا .

إن الحل الإسلامي هو السبيل الوحيد لعلاج مشاكل الاغتصاب ، فلو أقيم الحد على المغتصب إذا ثبت خطفه للضحية واغتصابها دون رضاها ، فهذه شهادة من القانون والمجتمع بشرف وعفاف المغتصبة ، وهذا قد ييسر لها الزواج من آخر، خاصة أولاد العم والأقارب الذين يرضون صون شرف وعفاف أعراض نسائهم .

وللأسف تعرضت المواد لزنى المحارم ، وكان العقاب هو الأشغال الشاقة المؤبدة ، وكان المفروض الإعدام !!

ثالثًا: عقاب اللواط واغتصاب الذكور والسحاق :

اللواط : إتيان الذكر للذكر ، والسحاق ، مباشرة الأنثى للأنثى .

---

(١) انظر كتابي : توأم السلطة والجنس ، وقضايا المرأة د . نوال السعداوي .

تضمن قانون العقوبات جرائم هتك العرض وإفساد الأخلاق من الباب الرابع مواد (٢٦٧ ـ ٢٧٩) ، وجرائم سرقة الأطفال وخطف البنات في الباب الخامس. مواد (٢٨٠ ـ ٢٩٣) .

وبدراسة هذه المواد تبين أن جرائم اللواط والسحاق بالرضا لا ذكر لها في هذه القوانين ، أسوة بالزنى بالتراضي ، كما أن مرتكبيها دائمًا لا يبلغون عنها لأنهم طرفاها اللذان ارتضيا هذا الفعل .

ولكن ما ورد هو عقاب من هتك عرض صبي أو صبية ونصت :

مادة (٢٦٩) : كل من هتك عرض صبي أو صبية لم يبلغ كل منهما ثماني عشرة سنة كاملة بغير قوة أو تهديد يعاقب بالحبس ، وإذا كان سنه لم يبلغ سنين كاملة أو كان من وقعت منه الجريمة ممن نص عليهم في الفقرة الثانية من المادة (٢٦٧) تكون العقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة .

والمادة يفهم منها ما يلي :

١ ـ أن هتك العرض بغير قوة أو تهديد لمن بلغ عمره ثماني عشرة سنة كاملة لا عقاب له ، سواء هتك عرض رجل « اللواط » أو امرأة « الزنى » حيث إن التراضي واكتمال الأهلية القانونية متوافر لدى المعتدي عليه ، وقطعًا هذا لا يتفق مع الشرائع السماوية كلها .

وهكذا نرى أن القوانين الوضعية تشجع على الزنا واللواط بالتراضي ولا تفرض لذلك عقابًا إلا إذا كان المعتدي عليه أقل من ١٨ سنة .

الفصل الرابع عشر
ضياع مفاهيم العرض
والمحافظة على الشرف والعفاف

من دواعي الفطرة السليمة التي جُبل البشر عليها ، قداسة المحافظة على العرض، الشرف والعفة والعفاف ، ولا يتحقق ذلك إلا بالحفاظ على الجسد من التردي في شهوة الزنا وما يلحق به من الفواحش الظاهرة والباطنة . وقد جعل الله تبارك وتعالى المحافظة على العرض والتمسك بأسباب الشرف والعفة من شروط الإيمان فقال في القرآن الكريم : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ۝ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝ فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ [المؤمنون : ٥ ـ ٧] . وهذه الآداب تشمل الذكر والأنثى ، لا كما يظن البعض عن طريق الخطأ أنها خاصة بالنساء فقط لقوله تعالى : ﴿ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ ﴾ [الأحزاب : ٣٥] ، كما تشمل البكر والثيب .

وجاء بالتوراة تحذير الرجال من إغواء النساء « احفظ وصاياي لتحيا شريعتي كحدقة عينك . . لتحفظك من المرأة الأجنبية من الغريبة الملقة لكلامها »
[الأمثال ٧ : ٢ ، ٥]

وجاء عن المرأة الطاهرة : « المرأة الفاضلة تاج لبعلها ، أما المخزية فكنخر في عظامه » [الأمثال ٢ : ٤] .

وجاء عن ثواب المرأة الطاهرة التي لا تخضع لأي إغواء مهما كان السبب : «أما العاقر الطاهرة التي لم تعرف المضجع الفاحش فطوبى لها إنها ستحوز ثمرتها في افتقاد النفوس » [الجامعة ٣ : ١٣] .

وجاء بالإنجيل الأمر بتزكية النفس والجسد : « مجدوا الله فى أجسادكم وفي

أرواحكم التي هي لله » [١كورنثوس ٦ : ٢٠] .

إذن لا خلاف على قداسة العرض وكرامة الشرف في الأديان السماوية ، والفطرة السوية .

ولكن خروج المرأة من بيتها للعمل بلا داع ، وما ارتبط بذلك من مفاهيم غير أخلاقية جديدة ، مثل حرية المرأة في جسدها ، وحريتها في مظهرها وملبسها ، وسن القوانين التي تؤدي إلى الفسق والتخلي عن الفضيلة ، وغير ذلك أدى إلى انهيار المبادئ الأخلاقية والدينية الكفيلة بحفظ العرض والمحافظة على الشرف .

وحيث إننا ـ للأسف ـ لم نُعِد المرأة لخوض غمار الحياة خارج البيت بدين قويم أو خلق كريم ، وتركنا للأفكار الغريبة الغريبة التسلل إلى أفهامنا وإزاحة معتقداتنا ، كما أفسحنا المجال أمام دعاة الفجور لنشر مبادئهم الهدامة ، وتشجيع دعاة السفور للنيل من مبادئنا البناءة ، فبدأ تحرر المرأة بكشف الوجوه والسفور ، بلا زينة أو تزين ، كشف الشعور ، فالتزين بصبغ الوجوه بكافة الألوان ، وطلاء الشفاه بمختلف الألوان حتى الأسود ، وذلك اتباعًا لإله جديد يسمى « الموضة » ثم أزيلت الحواجب الإلهية بصورة نهائية ، ورسمت بالقلم ، وفُلجت الأسنان ووصل الشعر وصبغه وقصه ولبس الباروكات ، وغير ذلك مما يسمى بالمكياج والكوافير وغيره ، وتزامن هذا مع كشف الأجساد جزءًا جزءًا ، حتى لم يعد يغطى إلا اليسير ، فأصبح العُرى هو الأصل وستر الجسد هو الاستثناء ، وصار التكلف والميوعة في الكلام من آيات الجمال ، وتلا تحرر الجسد مما يستره ، تحرر النفس من الفضيلة وآداب الحياة .

وكان لاختلاط النساء بالرجال في كافة المصالح والأعمال مع كثرة اللقاء وطول اللقاء ، والخلوة ، الفضل فى ظهور أمراض عاطفية جديدة ، سُميت بالحب والغرام .

هذا ، وقد قام الفن والفنانون بدور يفوق دور شياطين الجن مجتمعين في الدعوة إلى الرذائل ، ونبذ الفضائل وتزيين أعمال الفواحش تحت مسميات عدة ، كالحب والغرام . وتم غسل عقول البشر من كل قدوة صالحة سواء كانت أنبياء أو صالحين أو علماء نابغين ، وأصبح القدوة وحلم الشباب هم الراقصون والراقصات

والمغنيون والموسيقيون والممثلون ، وأغلبهم أعوان للشيطان ، ومما يؤسف له أن بعضهم لا تنتهي فضائحه الجنسية والأخلاقية ، وآخرون حكم عليهم في قضايا جنسية ومع ذلك جعلهم الإعلام نجومًا ، أصبحوا حلم كل شاب وفتاة .

وكان من نتائج تحرر المرأة وخروجها للعمل ، أن أزاحت الملايين من الشباب عن سوق العمل ، حيث إن فرص العمل في الدول النامية وغير النامية محدودة ، وتحت مفهوم المشاركة في التنمية وتطور المجتمع ، وإثبات وجود المرأة وتزكية كيانها المستقل ، وضرورة استقلالها المالي ، وتفوقها الاجتماعي ، اغتصبت النساء وظائف الرجال ، ونشأ عن ذلك بطالة الشباب وعدم قدرتهم المالية على الزواج ، فارتفع سن الزواج وبالتالي زادت سنوات التحرق الجنسي لكل من الذكور والإناث، فتركت للشيطان فرصته فى ملء الفراغ العاطفي والجنسي ، بتسهيل الرذيلة والدعوة إلى الزنا بأنواعه المختلفة ، وزاد التحرق وزينت الأعمال الفاضحة في السينما والمسرح والتليفزيون وأغاني الفيديو كليب وقصص العشق والعشاق ، وانتشرت الفاحشة ودعت إليها على استحياء ثم في علانية ، باعتبار أن حق الإنسان في جسده ومتعته ولو كانت حرامًا حق مشروع إنساني طالما تم الزنا بالرضا.

وعلى ذلك لم يعد ينظر إلى العرى وإقامة العلاقات الجنسية بين غير الأزواج، والعلاقات الجنسية الشاذة نظرة الاحتقار والمهانة ، بل نظرة اللامبالاة والسكون .

وقد ساعدت القوانين الوضعية الوضيعة الجميع على إقامة الزنا واستحلال كل حرم ، بإلغاء الحدود والقصاص ، والأحكام الدينية الإلهية ، والتشجيع على الزنا السري المسمى خطأ بالزواج العرفي ولم يعد للفضائح الجنسية أي عقاب قانوني إذا تمت بالرضا .

ثم تدخلت منظمة الأمم المتحدة في إجبار الدول العربية والإسلامية وغيرها على قبول مفاهيم غير أخلاقية جديدة ، تتعارض مع أحكام الأديان ،ومع أدنى الأخلاقيات الاجتماعية والإنسانية مهما بلغ مستوى انحطاطها ، فأباحت الزنا والشذوذ بكل أنواعه ، وأحلت الإجهاض ، وباسم المساواة الإنسانية التامة والكاملة بين الرجل والمرأة ، وتحت شعار حقوق الإنسان ألغيت كافة المبادئ الأخلاقية المنظمة للعلاقات الجنسية السوية والشرعية .

وللأسف من منطق غلبة القوى للضعيف ، هز الجميع الرؤوس استحسانًا في الظاهر وألما وأسفًا في الباطن ولا نقول إلا : لله الأمر من قبل ومن بعد وصدق حيث قال : ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴾ [الإسراء : ١٦] .

وأصبحت القرية هي العالم جميعه ، ومترفيها أنظمة الأمم المتحدة ومؤتمراتها «تآمراتها » ضد الأخلاق الإنسانية الكريمة ، وبدأ الدمار بانتشار أمراض جنسية لم تعرف من قبل كالإيدز وغيره .

ونتيجة لما سبق ، تغيرت مفاهيم الحفاظ على العرض ، وصيانة العفة ، وأصبح تفريط العذارى في بكارتهن أمرًا استشرى في المجتمع حتى أنني أعتقد أنه لو استمر الحال لسنوات قليلة قادمة ، ستصبح العذرية أثرًا بعد عين وحلمًا من أحلام الماضي السعيد .

وتمخض عن هذه الأمور والبلايا ولادة مفاهيم جديدة منها اعتبار الحياء والعفة والطهارة للجنسين تخلفًا وعيبًا ينال من الأخلاق الكريمة ، وسهولة تفريط النساء في شرفهن واعتبار الزنا أمرًا عاديًا وليس بمستهجن ، ولم تعد أغلب الفتيات يبكين على شرف مسلوب أو هتك غشاء بكارة ، بل يبكين على حبيب قد هجر بعد أن نال ما نال وذهب ، واعتبرت البنات والنساء هجر الحبيب المغتصب سوء خلق وعدم أمانه ، أما سرقة عرضها وهتك شرفها فهو معتاد لا لوم فيه ولا عتاب ، فنشأت في المجتمع مشاكل عاطفية وجنسية جديدة ، كان يُستحي بالأمس مجرد الإشارة إليها ، وبدراسة هذه المشاكل في الجرائد والمجلات يتضح أنها تدور حول:

أولاً : الشكوى من أدب وعفاف وحياء حبيب .

ثانيًا : الشكوى من غدر حبيب بعد غراميات لم تذهب بالعرض .

ثالثًا : الشكوى من غدر حبيب بعد سلب العذرية .

رابعًا : الاستهانة بالفضائح الجنسية وتقبلها كأمر واقع .

خامسًا : ظهور مشاكل هتك غشاء البكارة وضياع العذرية .

أولاً : الشكوى من أدب وعفاف وحياء حبيب :

جاء بمجلة حريتي العدد (٦٥٠) بتاريخ ٢١ / ٧ / ٢٠٠٢ م مشكلة عاطفية تحت عنوان : (رحلة ... ندم) :

« هي في التاسعة عشرة من عمرها.. رقيقة كأرق ما يكون النسيم .. جميلة كأجمل الجميلات كما تقول .. تهوى الأدب والشعر والموسيقى .. تمضي أيامها كما الحلم . لكنها ما عادت تعرف الطريق إلى راحة البال منذ رأته .. وتخشى أن تفقد مستقبلها بسبب تعلقها الشديد به .. فهو جارها الخجول الذي يكتفي بالنظر إليها من خلال نافذته البعيدة .. وهي لا تقنع بهذا القدر وتود لقاءه والحديث معه كما يفعل الأحباء .. وهذه الأمنية التي تبدو مستحيلة تكاد تصيبها بالجنون .. إنها حائرة لا تدري ماذا تفعل لتخرج الحبيب من عزلته وتخلصه من خجله !! » .

وجاء بنفس المجلة العدد (٦٥٠) بتاريخ يوليو ٢٠٠٢م مشكلة فتاة تنعى حظها التعس لخجلها وأنها لم تقم بتجربة حب واحدة وتخشى أن تكون بسبب ذلك زوجة فاشلة عديمة التجارب : « أنا فتاة في الثامنة عشرة من عمرى .. يقولون إني رقيقة جميلة .. الحياة تبدو في ناظري هادئة نظيفة.. وفي طلعتي يشع نور طاهر ساذج يلمع كومضة في سماء عالم أصبحت تحركه ماديات الحياة.. وتلوثه علاقات الشباب التي اصطبغت بسلوكيات متحررة مستوردة من هنا.. وهناك..

أما أنا فلي رأى آخر في نفسي وشخصيتي .. فما يراه الناس في من جمال وكمال، أفسده أنا بشكل يتفق وإحساسي الحقيقي بالدونية . وضعف الشخصية أتتصورين - سيدتي - فتاة في مثل عمري ، وفي مطلع الألفية الثالثة حيث التكنولوجيا متطورة والعالم متصل متلاحم من خلال الإنترنت ، وأنا تتصاعد الدماء متدفقة قانية ، ويتصبب مني العرق غزيرا لو واجهت موقفا ما .. أو شخصا ما خاصة لو كان محدثي من الجنس الآخر !!

وبهذه الشخصية الخجولة المهزوزة انطويت على نفسي بلا صديقات ، ولا تجربة حب واحدة.. والغريب أن الفكرة لم تطف ببالي ، فكيف أندمج مع من

حولي وأنا أتعثر في سيري ، أكاد أقع على قفاي لو أحسست بنظرات تتابعني . . أو تجرأ أحدهم وفكر في اقتحام وحدتي وحاول محادثتي . . إذ سرعان ما يغلبني وأطلق ساقي للريح هاربة ، حتى وإن كان قصده معرفة رأيي فيه كزوج للمستقبل . . وكثيرون اعتبروا هروبي رفضا لهم ، وانسحبوا من طريقي ، رغم أن معظمهم في نظر الجميع يعتبر . . لقطة !!

قلت : أخرج من شرنقتي وأحاول أن أكون بنتًا طبيعية وسط البنات ، وأعزف مثلهم على أوتار هذا العصر . . فتسللت إلى مجتمع زميلاتي ، ورحت أتصنت على أحاديثهن وهمساتهن الضاحكة فيطرح التساؤل نفسه : أين أنا وسط هذا العالم الذي يجري من حولي بسرعة البرق ، بينما أنا ساكنة لا أتحرك . . وأي رجل يقبل الارتباط بي ، ويقدر ضحالة تجاربي وخجلي المبالغ فيه ؟! . . من يقبل فتاة تجهل ألف باء العلاقات الإنسانية والزواج ؟! . . فتاة لا تدري كيف تقوم بواجباتها تجاه شريك حياتها ، ولا كيف تسعده وتدغدغ مشاعره ؟! » .

هذه المشكلة على وجه الخصوص توضح لنا كيف تسلل إلى أفكار العذاري أن تجربة الجنس مع الغير قبل الزواج هي من أسباب نجاح الزواج ، ونسبيًا من أسباب اكتساب الخبرة في العلاقة الزوجية الخاصة ؟! العفاف أصبح يمثل عقدة نفسية لا حل لها في مجتمع الرذيلة !!!

وها هو شاب يشكو خجله الذي سبب له عُقدًا نفسية دفينة فيقول : كما نشر بجريدة « محبوبتي » في ١٣ / ٢ / ٢٠٠١م : « أحببت فتاة قبل ثلاثة أعوام ومنعني خجلي والعقد الدفينة بداخلي من الاقتراب منها ومحادثتها حتى أصبح قلبي جامدًا باردًا كالجليد لا يدق بحب الفتيات أو حتى الحياة . . مرت سنوات وحالي لا يتبدل حتى عرفت الحب مرة أخرى . . هي فتاة دق قلبي لمرآها . . أراد صديقي التقرب إليها لكنها رفضته . . أشعر في أعماقي أنها تبادلني الحب لكنني أخشى الاقتراب من محرابها . . ماذا أفعل وقد أصبحت حزينًا منطويًا كسير القلب والروح والوجدان . . أتوسل إليك أن لا تهملي رسالتي فاحتياجي شديد لكلمة تعيد لي الثقة بالنفس والحب والحياة؟! » .

وها هي أخرى تداعبها أحلام العذارى وأوهام الحب الذي حيرها وتتساءل :

ماذا تفعل :

« أنا في العشرين من عمري .. طالبة بالفرقة الرابعة في إحدى الكليات العملية.. أعجبني شاب يعمل في نفس المنطقة التي أسكنها وسرعان ما تحول الإعجاب إلى حب جارف تسلل خلسة إلى قلبي رغم عهد قطعته على نفسي أن يظل قلبي مغلقًا حتى ألتقى من أرتبط به زوجًا لكنها مشيئة الأقدار فالحب يقتحم حياتنا مثل رشق السكين .. كنت أتعمد المرور أمامه كي ألفت نظره دون جدوى.. لذلك قررت الكف عن محاولاتي الفاشلة ثم حدث أن رآني مرة أسير برفقة صديقة لي وإذا به يطيل النظر إليها وكأنما يريد أن يعرف منها هويتي لكنه لم يتكلم ولا أعرف عنه شيئًا سوى اسمه فقط .. تتملكني رغبة جارفة أن أعرف مشاعره نحوي فأنا أتمناه زوجا لي .. فكرت كثيرًا أن أصارحه بحبي بينما لا يطاوعني عقلي بحكم تربيتي الدينية والشرقية .. إنني مهتمة بدروسي كي أنتهي هذا العام من دراستي الجامعية لكنه يشغل تفكيري وأوقاتي وأحلم معه بقصة حب تتوج بالزواج .. ماذا أفعل ؟! » .

إنها أحلام طبيعية لذات العشرين ربيعا ، وهي لا تنتقص من كرامتها .. ولكن السؤال :ماذا لو تحول الحلم والوهم إلى حقيقة ؟ هل تستطيع مثل هذه التحكم في عواطفها الفياضة ، وأنوثتها الشابة الدافقة ، أم باسم الحب ستتنازل عن بعض أو كل حياءها ، أو عن عرضها لو زاد الحب لهيبا ، والوعود بالزواج توثيقًا .

ثانيًا: الشكوى من غدر حبيب بعد غراميات لم تُذهب العرض :

باسم الحب المتبادل والغرام المستمر المشتعل وتحت إغراء الكلمات المعسولة من الشاب ، وبرضا ورغبة الشابة الملحة في إثبات الأنوثة وتجربة أفعال العشاق ، قد يستمتع كلا الحبيبين بالآخر بشتى الطرق ، ولكن دون اقتحامه الفروج والتفريط في العذرية أو هتك غشاء البكارة ، ثم يهجر أحد المحبين الآخر ، إما زهدًا لعدم ثقته في عفاف الآخر ، أو نتيجة لظروف أخرى ، والملاحظ في هذا النوع من المشاكل أن البكاء ليس للتفريط في بعض من العرض أو للمساس بجزء من الكرامة والشرف ، حيث إن الطرفين يعتبران ما حدث تجربة لذيذة من تجارب الحياة، ولكن

العويل هو للهجران .

فها هو شاب يشكو من هجران المحبوبة بعد قصة حب ساخنة فيقول : «تطورت العلاقة إلى لقاءات خاطفة ثم موعد اعترف فيه كلانا بحب الآخر . . استمرت قصة الحب عامين ثم عدت إلى المنيا حيث عملي الدائم وموطني الأصلي كانت بيننا خطابات ملتهبة ومكالمات تليفونية ساخنة ورحت أنتظر . . يوم ارتباطي بها . . فاتحت أبي لكن القدر لم يكمل فرحتي فقدت فرحتي فجأة وكان على الانتظار طويلا وعندما حانت فرصة تحقيق الحلم انتقل عمي إلى العالم الآخر . . أصابني اكتئاب حاد ولزمت غرفتي أنشد العزلة الكاملة . . ومر عام آخر وحبيبتي لم تعد تكترث لرسائلي أو حتى تنتظرني على الهاتف . . في هذه الأثناء التقيت بفتاة ذات سمعة طيبة من عائلة محترمة تعمل مدرسة . . قررت خطبتها كي أضمد جراحي لكن الحب الأول ظل بداخلي يمزق قدرتي على التواصل مع خطيبتي حتى اعترفت لها بقصة حبي وكانت من النبل بحيث أعطتني مهلة للاختيار .قلبي ما زال ينبض بحب الأخرى وأحيانًا أشعر أنه بقايا حب وأشواق بينما خطيبتي تحبني وأنا أميل إليها . . الحيرة تنهش عقلي خصوصا وقد اتفقنا على تحديد موعد عقد القران بعد العيد الصغير . . ماذا أفعل بالله عليك وأين الطريق إلى راحة القلب والضمير والوجدان؟!» (١) .

وها هي فتاة الخمسة عشر ربيعًا تشكو الحب والغرام والخوف من هجر الحبيب فتقول ، تحت عنوان (الروح العتمة) :

« عمري ١٥ سنة . . تلميذة بالصف الأول في مدرسة مشتركة أحببته قبل عام . . زميلي عربي الجنسية وطلب مني أن يظل حبنا سرا مكتومًا . . هو يكبرني بأربعة أعوام وعندما رآنا زميل نتحدث معا باستمرار نشر قصة حبنا بين التلاميذ فثار حبيبي واتهمني بتدبير ذلك ثم حاول معي أشياء رفضتها فتركني إلى أعز صديقاتي وحاول الحصول منها على ما لم أسمح له به رغم تحذيري الشديد لها . انتهت قصة الحب الواهم ونسيت بالفعل هذا الشاب المريض نفسيًا لكنني ظللت أعاني من معاملة أمي القاسية كلما تأخرت خارج البيت خمس دقائق لأنها كانت على

(١) محبوبتي ٢٩ / ١١ / ٢٠٠١ م .

علم بحكاية حبي القديمة.. عشت مشاعر صعبة مؤلمة كي أجعل أمي تستعيد ثقتها بي لكن حدث ما أعاد القلق إلى الذاكرة فقد رأيت شابًا بكلية الآداب .. أعطاني رقم تليفونه وصورته.. كلما اشتقت إليه رحت أناجي الصورة ثم تحول الإعجاب إلى حب مجنون .. مكالمات تليفونية ساخنة ونظرات متبادلة .. صرنا روحين في جسد واحد .. لا نفترق أبدًا حتى انتهت إجازة الصيف وعاد كل منا إلى بيته..كان لي نعم الصديق .. عوضني حب أمي وأبي وحنانهما المفقود .. كلاهما يعاملني بقسوة شديدة .. فجأة تغيرت أحوال حبيبي وهجرني إلى فتيات أخريات يقضي مع كل منهن فترة .. أصابتني صدمة شديدة فقد تذكرت ما حدث لي مع زميل الدراسة الثانوية.. أخيرًا وقعت في حب شاب ثالث يقول : إنه يحبني بجنون لكنني لست واثقة من عهوده رغم أنه أكد لي أنه سوف يتقدم لخطبتي بعد التخرج؟! »(1).

وهذه مشكلة توضح الفراغ الديني والخلقي ، وضياع معاني العيب من مفاهيم الشباب ، فأصبح من اليسير للشاب التنقل في غرامياته من فتاة لأخرى وهي تعلم أنه عابث يريد الاعتداء على عرضها وسلب شرفها ، ومع ذلك فهي توافق لكي تتمتع بالحب وتزاول الغرام وتجرب الجنس .

وواضح من صاحبة المشكلة أنها تعاني من فراغ عاطفي ، ورغم محافظتها على بكارتها ـ كما تقول ـ إلا أنها سهلة الانقياد وراء كل راغب طالما أعجبت به ، إنها في جميع الأحوال أحسن حالاً من غيرها ، ولكنها مرآة صادقة لمشكلة مجتمع يُيسر الرذيلة ويدعو إليها في خفاء ؟!!

ثالثًا : الشكوى من غدر الحبيب بعد سلب العذرية :

في هذا النوع من المشاكل المعروضة للحل في الصحف والمجلات يلاحظ أن الشاكيات دائما بنات في الأصل عذراء ثم فرطت ـ كما يقول جميعهن ـ في أعز ما تملك ، وحيث إنها لم تكن أمينة على عرضها ، فمن الطبيعي ألا يأتمنها من سلبها عرضها على عرضه إذا تزوجها مستقبلاً ، وبالتالي فأغلب هذه الحالات تبدأ بوعود براقة بالزواج ، وتنتهي بالهروب ، وأحيانًا تفرط البنت في شرفها بكل سهولة

(1) مجلة محبوبتي ٢٩/١١/٢٠٠١م .

نتيجة رغبتها الجنسية الجامحة ، فهي تعلم علم اليقين بأن من تعاشره قد اقترف هذه الأعمال من قبل وليس من المستبعد هجرها ولكنها تكذب على نفسها لقضاء شهوتها ، وللأسف القليل من هؤلاء هن اللاتي يبكين على عرض مسلوب ، والكثيرات يتباكين على حبيب قد هجر .

ومن هذه المشاكل ما جاء في محبوبتي يوم ٢٩ / ١١ / ٢٠٠١ م . تحت عنوان : (غرفة الأحزان) :

« طالبة جامعية . . عمري ١٨ سنة . . منذ سنوات وقعت في حب شخص يمت لي بصلة قرابة . . ظل حبنا صامتًا بعض الوقت حتى اعترف لي بحبه وهيامه وتعاهدنا على الوفاء . . رحت أحلم والانتظار صعب . . أحلم بعش دافئ يجمعنا حتى نهاية العمر . . أحلم بالزواج منه حتى لو في غرفة على السطوح . . أحلامي راحت تكبر زهورًا جميلة الألوان . . نخرج معا . . نتبادل الأحاديث والضحكات والأمنيات حتى جاءت لحظة طلب فيها المزيد لكنني رفضت باستماتة. . بدأ يتغير. . لم يعد الشخص الذي وقعت في هواه . . يماطل في تحديد موعد الخطبة . . ينتحل الأعذار الواهية فقررت الابتعاد عنه خوفا من لحظة صادمة . .

عندما ابتعدت هجرني ولم يسأل عني . . انكسر قلبي وحاولت نسيانه بشخص آخر لكنه استغل ظروفي النفسية وسلبني أعز ما أملك . . أصابني حزن شديد ولزمت غرفتي حتى أصبحت أعيش في غرفة أحزان . . كنت رومانسية حالمة وفجأة اكتشفت زيف الناس والخداع والنفاق . . زمن جبان أعيشه رغما عني. . إنني أفكر في التخلص من حياتي بعد أن خدرني الشخص الذي وثقت به وغدر بي . . لماذا تحولت الدنيا إلى غابة والأحباء إلى وحوش . . هل انتهى زمن الحب إلى غير رجعة ؟! » .

للأسف طالبة الجامعة ذات الثمانية عشر ربيعًا تفرط في عرضها بسهولة وتسمح لنفسها أن تكون ضحية ، ثم تتساءل : لماذا تحولت الدنيا إلى غابة والأحباء إلى وحوش ؟ ثم تتعجب : هل انتهى الحب إلى غير رجعة ؟!!

أيتها الضحية ، الحب لا يعني مزاولة الجنس ، ولكنك وأمثالك ضحايا

مجتمع مريض نبذ تعاليم دينه ، وخرج عن عاداته القويمة وأخلاقه الرفيعة ، إلى حيث يريد الشيطان ، فلم يعد لأولادنا دين يتبعون شرائعه ولا قانون يرتدعون بأحكامه ، ولا أخلاق قويمة يستظلون في واحتها .

جاء بجريدة المساء ٢٦ / ٤ / ٢٠٠٢م تحت عنوان: (تنازلات رخيصة):

« تبدأ قصتي عندما كنت أعمل معه في مكان واحد يجمعنا سويا طول الوقت.. كان على علاقة بصديقة لي في العمل لكنه لم يكن يحبها تركها وابتعد عنها وتركت هي العمل وتركتني وحدي مسؤولة عن محل كبير رغم صغر سني فأنا في الثامنة عشرة من عمري .

كانت عليه ديون كثيرة فوقفت بجانبه وأعطيت له كل ما كان يطلبه من نقود ومن ذهب.. صدقيني .. أحببته أكثر من نفسي وكنت أخشاه في كل شيء أفعله .. في الملبس وفي المكياج حتى في الكلام ثم بعد ذلك تطورت العلاقة بيننا إلى أقصى حد .. وقف والدي إلى جانبه ووقفت أمي أيضًا إلى جانبه بإعطائه مبلغا كبيراً من المال تقدم إلى والدي لكي يخطبني على أن تتم الخطبة سرا حتى لا يعلم أهله ويطردونه من المحل .. بعد إلحاح شديد مني على والدي وبعد تهديد مني لهم وافق أبي لكنه غدر بي وأخبرني تليفونيًا في اليوم المحدد لإعلان خطبتنا أن والدته مرضت ودخلت المستشفى ثم أفاجأ أنه يخطب واحدة أخرى من بلدته ثم يقول لي أخوه الأكبر .. إنه يحبني لكنه مشتت لا يعرف ما الذي يفعله .. إنني أعيش في حزن وحيرة فرغم الذي حدث منه في حقي لا أستطيع أن أبتعد عنه لأنه يعيش بداخلي ولقد سيطر على قلبي وعقلي وكياني كله وصرحت لأخيه عن كل شيء بيننا والمشكلة ليست في ذلك فقط المشكلة أن عريسًا تقدم لي فإن قلت لك إنني لو ابتعدت عنه فهذا معناه الموت بالنسبة لي .. فأخوه بعد أن عرف التنازلات التي تمت بيننا أكد لي أن خطوبته هذه لن تستمر كثيراً لأنه عنده إحساسًا أكيدًا لأن يحبني ولكن ليست هذه هي المشكلة .. هل أصارح العريس عما فعلته مع الحبيب الأول والأخير أم أنتظره حتى يصحو ضميره ويعود إلى ثانية .. فضميري يعذبني من أن أرتبط بإنسان غيره بعد هذه التنازلات رغم أنني حافظت على نفسي وشرفي وآسفة على إطالة الرسالة ولكن لا تطلبي مني أن أبتعد عنه أو لا أفكر فيه لأنني

لا أستطيع ذلك » .

هذه المشكلة توضح عدة عناصر :

١ ـ الفتاة تعلم مسبقًا أن الحبيب لعوب وكان له علاقة بأخرى طردت خوفًا من الفضيحة .

٢ ـ الفتاة مثقفة جنسيًا تمتعت به تمتعًا كاملاً من الناحية الجنسية دون أن يفض بكارتها « زنا بدون إيلاج » وهي أفضل من غيرها . . . رغم أخطائها .

٣ ـ المشكلة ليست في حبيب غدر ولكن في حبها الشديد له فهناك من تقدم للزواج منها .

٤ ـ المشكلة أساسًا سببها الاختلاط غير المشروع بين الشباب والشابات وعدم اتباع تعاليم الدين في ذلك .

٥ ـ الشاب اعتبر ما ناله من مزايا نقدية مقابل ما بذله من علاقات جنسية لإمتاع الفتاة ، كما أنه فقد الثقة بها فتقدم للزواج من غيرها .

وهذه مشكلة أخرى عجيبة شاب خطب فتاة عن حب طاهر عفيف « عذري » وعندها نالها قبل الزفاف مباشرة زهدها : « واستمر حبنا سنوات طويلة تقدمت لخطبتها . . بعد عام من الخطبة تعرضت فتاتي لموقف صعب . . حاول بعض الشباب المنحرف التهجم عليها في الشارع لكنها استطاعت الهروب منهم . . ترك هذا الحادث آثارًا نفسية صعبة لديها حتى باتت حزينة منطوية تهرب من رؤية الناس والحديث معهم . . ذات يوم ذهبت لزيارتها كي أطمئن عليها . . كانت في حالة ذهول وخوف وانهيار . . خائفة أن أتخلى عنها خصوصًا وموعد الزفاف لم يبق عليه سوى شهر واحد . . قمنا بالانتهاء من كافة التجهيزات حتى فستان الفرح والطرحة والتاج . . يومها أصبحت زوجتي . . لا أعرف كيف حدث ذلك فأنا واثق من أخلاقها وقيم مقدسة تسكن منها القلب والعقل والضمير . . عندما عدت إلى البيت أصابتني حالة من الدهشة والاستغراب فكيف تعطيني نفسها قبل الزفاف . . هل أتزوجها أم أتخلى عنها رغم الحب والاقتناع ؟! » .

هذا وقد جاء بجريدة محبوبتي ١٤/ ٣ / ٢٠٠٢م عمود بعنوان : (ضحايا الخداع العاطفي !) :

« رسالة لم تكن الوحيدة .. عشرات الرسائل وصلتني من بنات في سن الزواج ومراهقات تركن لمشاعرهن الانطلاق في حدائق الوهم والخيال حيث تتوهج المشاعر ويدق القلب بعنف لرؤية شخص ما .. يتبادل العاشقان النظرات الولهى واللقاءات والأحاديث التليفونية الهامسة .. يتحول الحب إلى إغراق في أحلام وردية .. عذابات الليل ونهارات تحرم صاحبها الراحة وطعم الفرح ثم تأتى الصدمة القاتلة .. فتيات كثيرات يقعن في نفس الخطأ عندما تستسلم البنت لوعود كاذبة وكلام معسول يهمس به شباب ليس لديهم وازع من ضمير يخفي الحقيقة ويتمادى في الكذب والخداع دونما مراعاة لمشاعر الطرف الآخر وعواطفه ومستقبله والحصاد مزيد من التعاسة والمرارة وفقدان الثقة بالجنس الآخر .

أزعم أننا استطعنا مساعدة كثيرين خلطوا بين الحب والجنس بحثا عن متعة براقة زائفة .. خدعتهم الموسيقى المخمورة التي تغيب الوعي وتدفعهم يرقصون كالدب الغبي في قيود الألم .. ساندناهم بالتضحية وتوخي الحذر .. غسل الأحزان والمتاعب .. تجاوزها والقفز فوقها كعصفور يتخطى العشب والبحيرات تلمسا لمباهج الفرح .. استطعت إنقاذ كثيرات من مصيدة الخداع والغدر وكم أسعدتني رسائل تتوالى تؤكد الفهم والاقتناع والعمل بالنصيحة .. معرفة المسافة بين الصواب والخطأ .. بين الحرية المسؤولة والفوضى .. بين الحقيقة والزيف وبين أولاد الحلال وأولاد الحرام في زمن كثرت فيه الثعالب والذئاب وانتصر فيه ما في الجيب على دقات القلب ، والجمال المصنوع على جمال الروح والأخلاق بينما جمال بلا فضيلة كزهرة بلا عطر » .

وقد أجادت الجريدة التعبير وصدقت في إسداء النصيحة في حدود الواقع الفعلي الحالي .

وكانت النتيجة المتوقعة هي انعدام الثقة بالنساء فها هو شاب يشكو فيقول - كما جاء بمجلة حريتي العدد (٦٤٩) يوليو ٢٠٠٢م :

« فكثيرًا ما سمعت عن انحرافات للشباب يقشعر لها البدن ولا يرضى عنها دين ولا تقرها الأعراف !!

ومن هذا المنطلق أحببت فتاة ، وأردتها زوجة .. والحمد لله أنني لم أفعل

وإلا كنت وقعت في شر أعمالي . . فالإنسانة الوحيدة التي اخترتها لتكون شريكة لعمري فاقت كل حدود التسيب ، وحطمت في ذهني كل الصور الحلوة لبنات حواء عامة!! . أتتصورين؟! . الفتاة التي تصورتها ملاكا عرضت علي نفسها. . استعدت أن تفرط في جسدها باسم الحب . . إذن ـ كلهن سواء . . فلماذا كنت أتحرج في إقامة علاقات من هذا النوع ما دامت حواء راضية وتستبيح مثل هذه العلاقات غير المشروعة ، بينما شاب مثلي كان يستهجنها؟! » .

رابعًا : الاستهانة بالفضائح الجنسية وتقبلها كأمر واقع :

منذ زمن ليس بالبعيد كان للفضائح الجنسية وقع أليم مرير ، ويرى فيها المجتمع قمة الاستهجان والاحتقار ، وكان أبطالها يؤثرون الاختفاء والبعد عن المجتمع ونظرات الناس العاتبة ، وقد يفضل بعضهم الانتحار وعدم مواجهة الفضيحة . ثم توالت الفضائح وأصبحت منتشرة في كل مكان وزمان وكافة المجتمعات ، وسائر الأسر ، ومن كثرة الفضائح اعتادتها الأسماع وألفتها الآذان، وشيئًا فشيئًا أصبحت أمورًا معتادة ، لم يعد يلفت النظر منها إلا فضائح المشاهير من كبار المسؤولين أو كبار رجال الأعمال أو الفنانين والفنانات الكبار والصغار على السواء . ومن أشهر الفضائح الجنسية مؤخرًا ، ما جاء بمجلة المصور العدد (٤٠٨٧) فبراير ٢٠٠٣م :

« وأثار شريط « راقصة معروفة » و « رجل أعمال معروف » في الأسواق كثيرًا من الهواجس والأسئلة ، كلها تدور حول حرمة الحياة الخاصة للناس والتلصص على أمورهم الشخصية جدًا واستخدامها للإساءة إليهم . . . مفاجأة. . الشريط الذي يباع في الشارع مختلف عن ١٧ شريطًا هي كل أحراز القضية. . . أما بقية الشرائط في القضية فلم تفتح . . . لأن النيابة لم تستدع السيدات اللاتي ظهرن في الشرائط . . . لأن « رجل الأعمال » لم يذكر أسماءهن فقال : إن الشرائط منذ سنوات ولا يتذكر من فيهن ، كما أن النيابة لا يجوز لها استدعاؤهن إلا إذا حصلت على موافقة من أزواجهن حسب القانون ، ولأن حضورهن لن يفيد بل قد يزيد الفضائح . . . وأن الشريط لا يشكل جريمة طالما سجل بمعرفة من ظهروا فيه ولم يتم تداوله خارجهم . . .

ويقول أحد المحامين عن رجل الأعمال : الشريط لا يدين « الراقصة » لأنها

ليست زوجة لأحد .. ولا يدين رجل الأعمال لأن ضبطه باطل ؟! وقد سئل المحامي : هل يقيم هذا الشريط دليلاً على إدانة « الراقصة » يقول المحامي : إن دليل الإدانة يفترض فيه أن يكون مشروعًا وحسب المادة (٣٠٩) من قانون العقوبات بأن التسجيل خلسة لا يعتبر دليلاً حتى لو كشف جناية ولو كانت جريمة زنا طالما أن الذي سجل لم يكن الزوج أو الزوجة ولم يكن بتصريح من النيابة ، فالوحيد المسموح له بتسجيل مثل هذه الأدلة هو الزوج باعتباره كما وصفته محكمة النقض « المثلوم شرفه » يضيف أنها ليست زوجة للغير ، وبالتالي لا يصدق عليها جريمة الزنا كما أن ضبط الشريط من الأصل باطل لأن إذن الضبط كان خاصًا بخمور وأشرطة مستوردة كما أنه علاقة خاصة .

أضاف أن الشريط يرجع لأكثر من ثماني سنوات سابقة قبل زواجها ، وأضاف أن القول بأنها لم تكن تعلم بتصوير الشريط جعلها طرفًا في القضية كمجني عليها في جريمة التسجيل خلسة » .

وقد تعرضت جريدة الأسبوع في عددها الصادر ٢٥ / ١ / ٢٠٠٣م لهذه الفضيحة ، فمما جاء فيها تحت عنوان : (بعد الفضيحة .. هل تعتزل الرقص ؟)

في حوار بدا مبتورًا : الراقصة ـ ظهرت مرتبكة ومتناقضة وتوجه اتهامات بالجملة لفتيات مصر .

« مؤخرًا ظهرت الراقصة على الشاشة الصغيرة من خلال الحوار الذي أجراه معها الكاتب الصحفي محمود سعد في برنامجه « على ورق » في حلقة خاصة من البرنامج عرضت على شاشة الـ « MBC» اعترفت فيه بالندم على ما حدث على طريقة سامحوني !!.

بداية .. أكدت أنها فوجئت بما نشر وأنها كانت تستعد لإقامة حفل عيد ميلاد ابنها (علي) وحجزت له قاعة احتفالات ثم قرأت في الجرائد عن حفلة ماجنة في قصر رجل الأعمال المقبوض عليه متورط فيها راقصة حاصلة على مؤهل عال بالمشاهد الجنسية الساخنة وفي أوضاع مخلة فعرفت أنها المقصودة ، فهربت إلى أمريكا .

ونحن نسأل : لماذا وكيف فوجئت بما حدث ؟ ألا تدري إن كانت قد فعلت ذلك أم لا ؟! ثم ما دامت تعتقد أنها بريئة فلماذا لم تمكث في مصر لتدافع عن نفسها وتثبت براءتها ؟!

واعترفت أنها كانت متزوجة عرفيًا منه وقالت : تزوجته منذ (١١) عامًا وانتهى الزواج بالطلاق عام ١٩٩٣م ولا أتوقع مطلقًا من خلال معرفتي بشخصيته أن يكون قد صور لي هذه المشاهد !!

ونحن نسأل : إذا كانت قد تزوجت بالفعل ونحن نشك في ذلك . فلماذا لم تعترف بهذا الزواج إلا الآن ؟ ثم إذا كان كلامها صحيحًا فهل يعقل أن يقوم إنسان عاقل ـ حتى ولو كان ضليعًا في العربدة والفجور ـ أن يصور زوجته ويلتقط له ولها صورًا وهما يمارسان معًا العملية الجنسية ، بل ويظهر إصراره على تسجيل كل لحظة ويظهر بوضوح معرفة الراقصة ودرايتها بالتصوير بدليل أنها شاهدته وهو يقوم بالتأكيد على أن الفيديو يعمل بكفاءة ؟!

وعن هذا الزواج العرفي قالت : لم أكن أدري أنه سيسبب لي مشاكل بهذا الحجم . فأنا في البداية لم أكن أشعر بالضيق من الزواج العرفي . . فأول زواج في حياتي كان من زميل لي في فرقة رضا وكان شرعيًا وكان عمري وقتها ١٧ سنة وقد تعذبت حتى أحصل على الطلاق عذابًا لا يمكن تخيله . . بعدها تزوجت عرفيًا والزواج الرابع كان شرعيًا والخامس شرعيًا . . أما زواجي من رجل الأعمال فلم يكن يدري به أحد وكنا لا نخرج سويًا وأعتقد أن هذه الشخصية التي تزوجتها عرفيًا كانت شخصية محترمة وأمام كل الناس وهناك الكثير من الزيجات نتجت عنها أضرار وأنا تضررت كثيرًا وإذا اتضح أن هناك فعلاً شرائط فاضحة سيكون الضرر فادحًا .

السيدة لا تشعر بالضيق مطلقًا من الزواج العرفي وتبرر إقدامها عليه بصعوبة طلاقها وهي بذلك تفتح الباب على مصراعيه أمام الإقبال على الزواج العرفي وكما أنها متناقضة في تبريرها هذا لأنها وكما اعترفت تزوجت شرعيًا مرتين بعد ذلك فعلى من تضحك بالضبط ؟!

وعن عدم لجوئها للقضاء . ما دامت ترى أنها بريئة ـ قالت : أنا أعلم أنني لا أستطيع من الناحية القانونية فعل أي شيء لأن القضية نفسها سقطت لذلك فأنا لا

أستطيع إقامة دعوى ضد لأنها ستكون ـ ساعتها ـ دعوى تعويض ، وأنا لا يستطيع أحد أن يعوضني عما حدث !

وعن إمكانية زواجها للمرة السادسة قالت : منذ عدة شهور قلت في قناة عربية إنني سأتزوج سادسًا وسابعًا وعاشرًا .. ما دمت أحب .. أما الآن فلا .. اليوم أنا أخاف حتى من الزواج الشرعي .. فأنا لا أدري ماذا يمكن أن يفعل بي زوجي ثم راحت في نوبة من البكاء .

ونحن نسأل الفنانة : علام تبكي بالضبط هل ندما على ما فعلت ؟! أم ندمًا على معرفتها برجل الأعمال سواء أكانت قد تزوجته أم لا ؟! أم تبكي على الفضيحة ؟! وأكدت صحة ما قيل عن رغبة رجل الأعمال في اعتزالها الرقص والجلوس في المنزل لكي يتزوجها شرعيًا .

وتؤكد أنها غير مخطئة وتسعيذ بالله من أن تكون قد صورت مثل هذه المشاهد الجنسية فهي ـ على حد تعبيرها ـ ليست شاذة بل امرأة طبيعية !! وهنا يظهر بوضوح التناقض والتضارب في أقوالها ، فهي تارة تؤكد إنها تزوجت منه عرفيًا وتارة تنفي أن تكون قد صورت هذه المشاهد وتارة تقول إنها ستكون قد تضررت جداً إذا كان هذا الرجل قد صورها ونحن نسألها : كيف تنفين أن تكوني قد قمت بهذه المشاهد ثم تلومين رجل الأعمال إذا كان قد صورك ؟! ولم تقل لنا كيف عرفت أن هناك مشاهد شاذة جنسيًا . لتنفي عن نفسها تهمة الشذوذ ؟؟

ويترك الحوار الفضيحة لينتقل الحديث إلى موضوعات أخرى حيث تعترف بأن لديها مشكلة تؤرقها وهي علمها بأن الرقص حرام ومع ذلك تصر عليه ونفت أن تكون قالت : إنها تنفق على ابنها من الرقص لأنها تعلم أن الأرزاق بيد الله .

ولم تقل لنا لم تصر على الرقص ما دامت تعلم يقينا أنه حرام ؟! وما دامت لا تنفق منه على ابنها ؟ ولماذا لا تستطيع ـ على حد قولها ـ الاعتزال الآن؟

وتعود لتؤكد على نفسها التهمة من حيث أرادت أن تبرئ نفسها حيث تقول : لست الآن في حالة تسمح لي باتخاذ القرار ولكني بصدد إعادة حساباتي وبالفعل أنا نادمة على زواجي من برجل الأعمال ولو كان فعلاً قام بتصوير هذه المشاهد ولم أكن أتخيل أن يحدث منه ذلك !! وفي إصرار شديد تؤكد أن ما حدث معها

يحدث مع كثير من الفتيات الآن وبخاصة في الجامعة . . فهل تريد ذلك أن تسيء إلى كل فتيات مصر ؟! » .

ومن المثير للدهشة وللعجب أن الرجل في مصر وأكثر الدول العربية والإسلامية التي لا تحكم بشريعة الله ، يستطيع أن يزني بمن شاء من نساء طالما ارتضت النساء أو الأزواج ذلك فلا تثريب عليه . ويستطيع أن يجمع في الزنا أو الزنا السري « الزواج العرفي » بين أي عدد من النساء بلا أي عقاب قانوني .

أما إذا تزوج شرعيًا من أربع وجمع بينهن ثم أخطأ في الزواج من خامسة ، قبل انقضاء عدة مطلقة من الأربع ، فتقوم الدنيا ولا تقعد وقد يسجن من جراء ذلك .

فقد تزوج أحد رجال الأعمال أكثر من زوجة وكان على ذمتة أربع ، طلق إحداهن وكما قيل ـ والله أعلم : إنه تزوج الخامسة قبل انقضاء عدة المطلقة وبالتالي اعتبر أنه جمع بين خمس زوجات .

ومما جاء في مجلة حريتي العدد (٦٨٦) مارس ٢٠٠٣م . (دفاع شهريار[1] قدم فتوى للمحكمة تؤكد حقه في الجمع بين خمس زوجات طالما طلق الرابعة . . طلقة بائنة) .

تحولت قضية رجل الأعمال فجأة ١٨٠ درجة . . بعد أن كان يواجه عقوبات خطيرة قادته إلى الأشغال الشاقة سبع سنوات . . شهدت محكمة جنايات القاهرة في جلسة إعادة محاكمته « الوحيدة » قبل النطق بالحكم يوم ٢٨ مايو المقبل مفاجأة كبيرة . . قلبت الموازين في القضية بتقديم دفاع « شهريار المصري » لفتوى من دار الافتاء المصرية . . حصلت « حريتي » على نسخة منها موقعة باسم المفتي الدكتور أحمد محمد الطيب . . جاءت في صالح رجل الأعمال وأعطته الحق في الزواج من خامسة ما دام طلق الرابعة طلقة بائنة ولم يدخل بها .

---

(١) أطلقت وسائل الإعلام على الرجل اسم شهريار ، ولم تطلق هذا اللقب على من عاشر عشرات وربما مئات النساء دون زواج .

هذه الفتوى جاء فيها أن طلب الحصول عليها تضمن أن السيدة قد طلقت من قبل الدخول بها وأرفق صورة إقرار من مصلحة الشهر العقاري بأنه لم يدخل بها وأن ما ورد بوثيقة الطلاق عن طريق الخطأ بأنه دخل بها غير صحيح !!! أضافت الفتوى أن الشريعة الاسلامية أباحت للرجل أن يجمع في عصمته ٤ زوجات في وقت واحد وأن الجمع بين أكثر من ٤ زوجات محرم شرعًا » .

لقد انطبق علينا وا أسفاه ما وصف الله به اليهود : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ﴾ [البقرة : ٨٥] وقوله تعالى : ﴿ إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الأَنفُسُ ﴾ [النجم : ٢٣] .

خامسًا : ظهور مشاكل هتك غشاء البكارة في ضياع العذرية :

إن ما يخلفه الاغتصاب الجنسى من مشاكل للنساء ، يفوق ما يخلفه من مشاكل للاعتداء الجنسى على الذكور من الأطفال ، وتتعاظم هذه المشاكل إذا لحق الاغتصاب الأبكار من النساء اللائي لم يسبق لهن الزواج . ويختلف الاغتصاب للعذارى عن الزنا باتفاق أي برضا المرأة ، حيث إنه غالبًا لا يؤدي إلى فضيحة إذا لم يكتشف ، ويمكن حل مشاكله نسبيًا بلا فضائح إذا اكتشف ، ومرجع ذلك أن الأهل يستطيعون علاج آثاره بسكون وسكوت وعقل وتعقل كما أن المرأة تستطيع التصرف إذا لم تتزوج عشيقها ، فهي قد تلجأ لإجراء جراحة لمحاولة رتق غشاء البكارة، أو التخلص من الحمل إن وجد والإجهاض .

ودعاة تحرر المرأة لا يعتبرون الزنا المتبادل بالرضا جريمة شرف أو حتى جريمة أخلاقية ، حيث إن طرفيها لهما حرية التصرف الكاملة فيما يملكون « حرية الجسد والتصرف فيه » .

أما الاغتصاب فهو جريمة لا تمس الشرف ولكنه جريمة إنسانية لأنه امتهان لإرادة المرأة الحرة وإنسانيتها .

ويمكن القول : إن مشاكل الاغتصاب « الوطء بالإكراه » ، هي نفس مشاكل الزنا بالتراضي ، ولكن المشاكل تتفاقم إذا أدى ذلك إلى الإضرار ببكارة العذراء

والذهاب بعذريتها .

وهتك غشاء بكارة عذراء في المجتمع الشرقي بصفة عامة يعني ضياع شرف وكرامة وعرض عدة أسر كاملة وليس من فرطت فى عرضها طواعية ، فهو هتك لعرض عائلة الأب وعائلة الأم والأصهار والأخوات ثم المجتمع كله .

أما في حالة الاغتصاب فنظرة المجتمع تكون ممزوجة بالعطف والشفقة على الضحية وأسرتها دون اتهامهم بما ينقص من كرامتهم ، وإن انتقص من كرامة الضحية .

وقد ساهم الطب الحديث كثيراً في حل مشاكل هتك غشاء البكارة ، حيث يمكن إجراء جراحة بسيطة لرتق هذا الغشاء ويلجأ لذلك من فرطن في بكارتهن من البنات ولم يكشف أمرهن فأصبح العلم في خدمة الخاطئات ، وهذه الحقيقة أنشأت لدى الكثيرات من المراهقات الشعور بالاستهانة بالبكارة ومزاولة الجنس سواء بالتراضي أو بالزواج العرفي ، وإن لم تتزوج شريكها وتزوجت غيره ، سارعت لرتق الغشاء قبل الزفاف بأيام أو ساعات .

وسهولة إجراء ذلك دعا الكثيرات من دعاة التحرر بدلاً من الدعوة للحفاظ على الشرف ، بدؤوا يدعون للاستهانة بمقاييس الشرف والعفة وضرورة نبذها ، وها هي د . نوال السعداوي تقول :

« مع ازدياد حالات الاغتصاب الجنسي للفتيات والنساء في السنين الأخيرة اضطرت السلطة الدينية في مصر « متمثلة في المفتى وشيخ الأزهر » إلى إباحة الإجهاض في هذه الحالات ، بل أباحت أيضًا إعادة العذرية بعملية جراحية لهؤلاء الفتيات المغتصبات رغم إرادتهن . . . فالمفروض أن الرجل الذي يغتصب امرأة هو الذي يفقد شرفه وليس المرأة ، لكن حسب القيم الموروثة فإن المرأة هي التي تفقد شرفها أو عذريتها ، فالرجل ليس له عذرية ولا أحد يحاسبه على فساده الجنسي أو الأخلاقي قبل الزواج أو بعده ، لقد أصبح مقياس الشرف منذ نشوء الرق هو عذرية البنت ، أو غشاء البكارة ، رغم أن عددًا غير قليل من البنات (حوالي ٣٠٪) يولدن بغير غشاء بكارة ، وأن نسبة أخرى يولدن بأنواع مطاطة من الغشاء

ولا تنزف ليلة الزفاف » لكن النظام فرض هذ المقياس الواهي للشرف كإحدى وسائل القمع الجنسي للنساء من أجل التأكد من الأبوة »[1].

والواقع أن مقياس الشرف الممثل في العذرية هو مقياس إلهي أولاً ثم اجتماعي وإنساني وأخلاقي ثانيا فدخول الزوج بزوجته البكر يستوجب أن تكون عذراء لم يعاشرها أحد قبله فجسد المرأة ليس ملكها الخالص ولكنه ملك لخالقها الذي أمرها بصيانته » وحفظ غشاء بكارتها ، والحكمة من وجود هذا الغشاء هي حكمة إلهية ، فإن الله لم يخلق لأي أنثى غشاء للبكارة سوى أنثى الإنسان ـ على حد علمي ـ حتى تتعود الفتاة جيلا بعد جيل ، الحياء والمحافظة على العرض ، والحفاظ عليه يعني حفظ النفس عن الهوى وترفعها عن الشهوة المهلكة وقهر شيطان الجن وشيطان الإنس وإغوائه والنفس الأمارة بالسوء وضعفها .

وبعد شعور المرأة وخروجها للعمل بلاِ داعٍ والاختلاط الكامل بالرجال في شتى مناحي الحياة ، وغياب الوازع الديني وتعاليم الأديان » ونشر مفاهيم جديدة كالحق في الحب المحرم والغرام الدنس ، وما قام به الإعلام من إزالة الأخلاق ومبادئها من العقول ، وتلويثها بأسس ومبادئ التحلل من الملابس والقيم والأخلاق والأديان ، كل ذلك وغيره أدى إلى انتشار العلاقات الجنسية المحرمة تحت شعار : الزواج العرفي وهو زنا سري ، أو زنا بالتراضي أو اغتصاب وهو زنى بالإكراه » ومن ثم أصبح الحفاظ على دليل العفة والطهارة أمرًا صعب المنال لنسبة كبيرة من البنات ، وبتقدم العلم والطب أصبحت هناك حاجة ماسة إلى جراحة بسيطة لمحاولة رتق هذا الغشاء ، ومما لا شك فيه أن اللجوء إلى ذلك هو أحقر أنواع الكذب والنفاق والرياء والتدليس ولكن ماذا يتوقع من فتاة فرطت في أعز ما تملك ـ حسب وصفهن ـ بإرادتها الحرة وربما بإغرائها وإغوائها للرجل كما نرى هذه الأيام .

وعن هذه المشكلة تقول د . نوال السعداوي : « كيف يمكن لمشرط الجراح أن يعيد الشرف للإنسان ، امرأة أو رجل ؟ وهل الشرف قاصر على السلوك الجنسي

(١) د . نوال السعداوي : توأم السلطة والجنس ص ١٧ ، ١٨ .

للأنثى ولا يشمل سلوك الرجال الجنسي أو سلوكهم السياسي والاقتصادي والثقافي ؟!

كما أن إصلاح الغشاء جراحيا له مخاطر« على صحة المرأة جسديًا ونفسيا ، قد يحدث نزيفًا أو تلوثًا للجرح أو مضاعفات ، إلا أن المضاعفات النفسية أخطر ، يكفي أن تتدرب النساء على الكذب واخفاء الحقيقة ، كأنما المرأة مسؤولة عما حدث ولم تكن ضحية .

هناك أيضًا مخاطر على الرجل ذاته الذي يتزوج هذه المرأة ، التي أصلحت غشاءها عند الجراح ، الذى يترك عادة غرزة أو فتلة فى الغشاء ، قد تسبب مخاطر للرجل أثناء الاتصال الجنسي « قد تمزق الفتلة رأس العضو الذكري ويحدث نزيف أو مضاعفات أخرى » [١].

وبالطبع فهي صائبة فيما ذهبت إليه ، فإعادة الشرف ليس بإعادة غشاء قد مزقه التخلي عن الشرف طواعية أما في حالات الاغتصاب فهذا لا يمس شرف المرأة لأنها أجبرت على فعل ما لا ترتضيه .

ولكننا نقول : إن العلاج الناجع للقضاء على هذه الظاهرة التي أصبحت حقيقة دائمة تزداد بإزدياد مستوى التحرر للمرأة « هو العودة إلى تعاليم الإسلام فيما يخص الحجاب وشروطه وعمل المرأة والأسس القائم عليها ، ونشر تعاليم وخلق الإسلام السامية .

ولكن دعاة التحرر لا يعترفون بذلك بل يدعون أن السبب هو نشوء نظام عبودية المرأة ، تقول د . نوال السعداوي : « إن الانحلال الأخلاقي في التاريخ البشرى قد نشأ بنشوء النظام العبودي ومعه الازدواجية في القوانين والكيل بمكيالين في العلاقات بين الدول أو بين الأفراد ومنهم الرجال والنساء » [٢].

كما تقول منادية « للأسف » بإلغاء وتعديل مفهوم الشرف : « وبدلاً من إصلاح الغشاء في أجساد الفتيات بمشرط الجراح . أليس الأسهل إصلاح مفهوم

---

(١) « . نوال السعداوي : توأم السلطة والجنس ص ٢٣٧ ، ٢٣٨ .

(٢) المرجع السابق ص ٢٣٩ .

الشرف ؟! ليكون أكثر شرفًا وأخلاقًا ؟! »[1].

« إن مفهوم العذرية لم يعد مقدسًا وأصبح قابلاً للجدل والنقاش . . . إلا أنني أعتقد أن الأمر يحتاج إلى مزيد من النقاش العلمي والأدبي على حد سواء . فالأعمال الأدبية الإبداعية قادرة دائمًا على السبق في ميدان البحث عن القيم الجديدة التي تكفل للإنسان الفرد ، الرجل أو المرأة ، والمجتمع كله حياة أكثر سعادة وحبًا وصدقًا وعدلاً وحرية . وإذا عجز الإبداع الأدبي عن خوض المستقبل والجديد فما الذي يستطيع ؟! لاشك أن للخيال العلمي آفاقًا كبيرة ، لكن آفاق الإبداع الأدبي والفني تتجاوز الآفاق العلمية ويمكنها أن تتحرر من بعض القيود التي قد لا يتحرر منها العلم في مرحلة تاريخية أو في ظروف اجتماعية وسياسية معينة »[2] .

والملاحظ أنها نادت بإلغاء التعاليم الدينية القويمة والأخلاقية الحميدة باعتبار أنها لم تعد تصلح لإصلاح حال المرأة والمجتمع وتنادي بأن يحل محل ذلك الأعمال الأدبية التي يفترض أنها ستعمل على الدعاية لنشر مبادئ أخلاقية جديدة لا يكون المحافظة على الشرف منها ، وتسمى تعاليم الدين والأخلاق « بعض القيود التي قد لا يتحرر منها العلم في مرحلة تاريخية معينة أو في ظروف اجتماعية وسياسية معينة » إنها تقصد أن الدين لم يعد مرجعًا أخلاقيًا في العصر الحالي .

وتسترشد د. نوال بفتوى شيخ الأزهر التي أباحت إجراء جراحة إعادة غشاء البكارة لمن اغتصبن من العذارى فتقول : « وقد أباحت السلطة الدينية أيضًا إعادة العذرية بعملية جراحية لحالات الاغتصاب الجنسي . وهي خطوة متقدمة أيضًا . إلا أنها ليست صالحة من الناحية الطبية أو الصحية أو الأخلاقية . فالمفروض أن الرجل الذي يغتصب امرأة هو الذي يفقد شرفه وليس المرأة . هذا هو العدل والحق فكيف يكون مقياس الشرف علامة في جسد الأنثى فقط ؟! » .

وهي تستدل بفتوى شيخ الأزهر كدليل على أن العذرية لم تعد مقياسًا

(١) . نوال السعداوي : قضايا المرأة ص ٢١١ .

(٢) المرجع السابق ص ٢٠٨ .

للفضيلة والطهارة .

ونحن نقول لها : إن فتوى فضيلة شيخ الأزهر هي فتوى المضطر ، حيث إن القوانين الوضعية لم تعد تحكم بشريعة الإسلام ، فلو أن المغتصب يحكم عليه بالرجم والموت ، فلن يأنف رجل من الزواج بمغتصبة لأنها لم تفقد شرفها ، كما أن الفاعل لم يعد له وجود ، ولكن قد يحكم على المغتصب بالبراءة ، أو السجن ففي هذه الحالة ، سيُعرض أي رجل عن الزواج بها ومغتصبها دائمًا حاضر أمام عينيه وفي فكره ، أو ليست المطلقة الثيب تزوج في الإسلام ولا يعتبر الزواج السابق لها عيبًا يمس الشرف .

إن العودة إلى تعاليم الأديان ، وأحكامها هي العلاج الوحيد للقضاء على ظاهرة الزنا والاغتصاب وغيرهما ، وليس التخلي عن مفاهيم الشرف والكرامة والطهر والعفاف والدعوة لذلك أدبيًا وقصصيًا . أو لم يسمع دعاة التحرر وصية التوراة : « لا تدنس ابنتك فتبذلها للفجور لئلا تزني الأرض وتمتلئ بالرذيلة » [اللاويين ١٩ : ٢٩] ، وقولها عن المرأة المحافظة على شرفها : « المرأة الفاضلة تاج لبعلها أما المخزية فكنخر فى عظامه » [الأمثال ١٢ : ٤] ، ووصيتها لصيانة الرجال لشرفهن : « مدينة متهدمة بلا سور الرجل الذي ليس له سلطان على روحه » [الأمثال ٢٥ ـ ٢٨] .

ووصايا المسيحية الهادفة لحفظ الشرف والعرض : « الجسد ليس للزنا بل للرب، والرب للجسد » [اكورنثوس ٦ : ١٤] .

وجاء بالقرآن الكريم : ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ۝٣٠ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ [النور : ٣٠ ، ٣١] .

﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٣٥] .

فاتقوا الله يا دعاة التحرر وادعوا لعودة الفضيلة لا لذهاب الشرف .

الفصل الخامس عشر
زيادة جرائم الشرف حديثًا

يقصد بجرائم الشرف ما يتم من جرائم جنائية للدفاع عن شرف قد انتهك ، أو حرمة قد استبيحت ، وهي قد تكون دون سبق إصرار وترصد ، كأن يجد فجأة زوج امرأته مع غريب في فراش الزوجية ، فيحاول قتلهما معا أو أحدهما . وقد تتم بتخطيط سابق أي بإصرار وترصد ويكون ذلك في حالات قتل النساء سيئات السمعة بواسطة الأقارب ، أو قتل من اكتشف عدم عذريتها ليلة الزفاف ، أو من اكتشف حملها بلا زواج صحيح .

ومن الحقائق المؤكدة أن المجتمع الإسلامي لم يعرف هذه النوعية من الجرائم في عصر النبوة وما بعدها ، وظهرت هذه الجرائم نتيجة لاختفاء تطبيق شريعة الله في الحدود والقصاص ، وهي أيضًا لم تظهر في الأديان السابقة سواء في الديانة اليهودية أو المسيحية ، حيث إن تعاليم هذه الأديان أيضًا تعطي الدولة ممثلة في الحاكم الحق في القصاص وعقاب مرتكب هذه الجرائم والمسؤول عنها رجلاً كان أو امرأة فها هي التوراة تقول : « القصاص مُعَد للمستهزئين والضرب لظهر الجهال » [الأمثال ١٩ ، ٢٩]

كما جاء بالتوراة أيضًا : « إذا زنى رجل مع امرأة قريبه ، فالزاني والزانية يقتلان» [اللاويين ٢٠ : ١٠] .

والمسيحية أيضًا تؤمن بالقصاص ورجم الزناة ، بل وغالت في ذلك فجعلت النظرة المحرمة بشهوة تستوجب القصاص وخلع العين ويرى البعض أن التعبير مجازي.

والإسلام أيضًا نظم أحكام الزنى للمحصن وغير المحصن وللمغتصب وغير ذلك .

إذن ظهور هذا النوع من الجرائم في الأصل هو نتيجة لتقاعس القوانين عن عقاب الجناة في جرائم الشرف سواء الزنى بالتراضي أو الاغتصاب بأنواعه ، ومرجع ذلك عدم تنفيذ الأحكام الإلهية المنظمة لذلك . كما أن استفحال هذا النوع من الجرائم التي شاعت في كل المجتمعات العربية والإسلامية وإلى حد ما في المجتمعات الغربية ، هو نتيجة خروج المرأة من بيتها والعمل خارجه ، إضافة إلى التبرج وتزيين الفاحشة إعلاميًا ، وعدم العقاب القانوني الرادع للزنا ، وإلغاء العقاب على الزنا بالتراضي ، والاعتراف القانوني بالزنا السري « الزواج السري » وتوأم البطالة والعنوسة . . . إلخ .

ويشير مفتي مصر السابق د . نصر فريد واصل إلى أسباب تفشي ظاهرة الاغتصاب كنوع من أنواع جرائم الشرف فيقول فضيلته : « ونرى أن الأسرة هي المسؤول الأول عن هذه الظاهرة ، فالأب أو الأم أو الزوج الذي يسمح لابنته أو لزوجته أن تخرج إلى الشارع بملابس مثيرة للغرائز يشجع على ظاهرة الاغتصاب ، والسيدة والفتاة التي تفعل ذلك تقدم نفسها هدية للذئاب البشرية ، وعندما تلتزم المرأة بالملابس المحتشمة فهي تحمي نفسها أولاً وتحمي المجتمع من تداعيات هذه الظاهرة الإجرامية ، أيضًا الأسرة قد تكون مسؤولة إذا ما أهملت تزويج أبنائها وبناتها في السن المناسبة للزواج »[(١)] .

وإلى جانب الأسرة تتحمل وسائل الإعلام جانبًا كبيرًا من المسؤولية لأن بعض الأعمال الفنية وبعض الأفلام والمسلسلات تشجع عن طريق غير مباشر على الاغتصاب ، حتى الأعمال التي تقترن بظاهرة الاغتصاب لا تقترن بعقوبة عادلة وحاسمة وسريعة . . وما تتضمنه هذه الأعمال الفنية من العلاقات المحرمة تغرى بعض الشبان بارتكاب الجريمة .

وجاء بنفس المجلة عن مدى وأسباب تفاقم هذه المشكلة : « إنها جرائم لا تحدث في الأردن وحده ، بل في معظم دول المنطقة ، لكن الحديث عنها في الأردن أصبح شائعًا خلال السنوات الثلاث الأخيرة ، خصوصًا بعد أن نشرت

(١) مجلة كل الأسرة : العدد (٢٩٨) بتاريخ ٣٠ / ٦ / ١٩٩٩ م .

تقارير رسمية أواخر عام ١٩٩٤م أشارت إلى سقوط ٢٥ ضحية بدافع جرائم الشرف، في ذلك العام وحده ، ثم ارتفع العدد في عام ١٩٩٥م إلى ٣٠ ضحية . ومعظم هذه القضايا وقعت ضد فتيات بريئات وبسبب الشبهة الظالمة » [١] .

وعن أسباب هذه المشكلة جاء بنفس المجلة والعدد (عن الجرائم في الأردن)

« عن جرائم الشرف في السنوات الأخيرة ، وعلى الرغم من عدم توافر إحصاءات دقيقة ، فإن هذه الجرائم أخذت تتزايد نتيجة لخروج الفتيات إلى ميدان العمل والسفر للدراسة ، بحث يمكن إحصاء ٥٨٠ جريمة قتل في السنوات الأخيرة ، وفي عام ١٩٩٧م قتلت تسع نساء بدافع غسل العار » .

والشرف وتمسك الفتاة بعذريتها وصون عرضها هو عقيدة دينية وأيضًا خلق اجتماعي قويم ، ولذلك فانحراف الفتاة يسود وجوه أهلها ، ويدنس عمائمهم ، وتخفض رؤوسهم إلى الحضيض ويقصم ظهورهم ، ويجعلهم مضغة في الأفواه سنين طويلة ، لذلك فقد يرى أهل الفتاة سيئة السمعة أو المفرطة في عرضها ، والتي لم تحفظ أمانة بكارتها ، أن قتلها هو الجزاء والقصاص العادل لما ألحقته بهم من عار ، ألصق بهم وأخزاهم ونال من كرامتهم وشرفهم وكبريائهم .

وعلى ذلك ونتيجة لما وصلنا إليه من تحرر وصل إلى مستوى التحرر من الفضيلة ، مع بقاء التقاليد الاجتماعية الصارمة تجاه المحافظة على الشرف ، فقد زادت معدلات فضائح النساء وأصبح أغلبها علنيًا لا يمكن ستره ، ونتيجة لعدم تنفيذ أحكام الأديان المنظمة للعلاقات الجنسية ، وتقاعس القوانين عن توقيع عقوبات رادعة على جرائم الشرف باعتبار أن الزنى بالتراضي لا عقاب له ، رأى الأهل القيام بعقاب المفرطة في شرفها بأنفسهم .

وللأسف فهناك حالات كثيرة قد تغتال فيها الشريفة العفيفة لإشاعة ما ينقص من شرفها بدون حق ، وبعد التخلص منها يثبت عذريتها .

ولنا أن نتساءل : ماذا يتوقع من مجتمع شاعت فيه الفاحشة وأصبحت الدعوة

---

(١) مجلة كل الأسرة : العدد (٣١٣) بتاريخ ١٣ / ١٠ / ١٩٩٩ م .

إليها نتنفسها كالهواء ، تارة باسم المساواة التامة بين الرجال والنساء ، وأخرى باسم حرية المرأة في جسدها ، وثالثة تحت مفهوم جديد ماكر وخبيث قنن الرذيلة ونظم مزاولتها حتى أعاد قتل النفس والوأد الذي تغشى في الجاهلية إلى العصر الحديث ولكن باسم براق عفن وهو « الصحة الإنجابية » ، وكل ذلك باتفاق دول العالم ورضاها ، طواعية وتحت ضغط السلاح عن طريق اتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز وغيرها .

لقد وصف القرآن الكريم من يدعون إلى الفاحشة تحت مسميات براقة فقال عنهم : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ (٢٠٤) وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسَادَ (٢٠٥) وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴾ [البقرة : ٢٠٤ ـ ٢٠٦]

ولقد نسينا أو تناسينا وصايا الله لنا الداعية للفضيلة حيث قال تعالى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُم مِّنْ إِمْلاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الأنعام : ١٥١] .

ثم تمادينا يا أسفاه في اتباع أفكارهم وقوانينهم وتآمراتهم حتى أصبحوا لنا آلهة جديدة فأشركنا بالله ونسينا قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ اللَّهُ لا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ ﴾ [النحل : ٥١] .

الفصل السادس عشر

الحلم بسيادة المرأة للعالم

بدأت حركات الدعوة لتحرير المرأة بداية عاقلة متعقلة ، كمرحلة أولى كان هدفها الأساسي المطالبة برفع ظلم واقع فعلاً على النساء كأمهات وزوجات وأخوات وبنات ، فقد غالى المجتمع في ظلم المرأة حتى سلبها حقوقها الإنسانية التي كفلتها الأديان السماوية وخاصة الإسلام ، وقد لوحظ أن بعض هذه الدعاوى كانت أكثر تطرفًا فطالبت في خضم هذه المعركة بحقوق إضافية تتنافى مع أحكام الأديان والأعراف والفطر السليمة ، وهي ما أطلَقَتْ عليه دعاوى تحرر المرأة .

وبعد تحقق المرحلة الأولى وهي رفع الظلم عن المرأة ، بدأ دعاة التحرر بالمطالبة بحقوق مُهينة ومشينة للمرأة ، تؤدي إلى ظلم الرجل والمرأة على السواء .

وللأسف هناك قوى كُبرى مجهولة الهوية تشجع على المطالبة بهذه الحقوق وتعمل على تنفيذها بالترغيب والترهيب والتهديد باستخدام القوة العسكرية أحيانًا، وللأسف هذه القوى محركها الأساسي الذي يقف من ورائها ليس معلومًا ، فهو أكبر لوبي يعمل بنظام في الخفاء ، وليست الديانات اليهودية أو المسيحية وراء هذه القوى ، لأن هذه القوى تعادي الأديان كلها وتعمل على إلغاء كافة شرائعها المنظمة لحقوق المرأة .

ونحن نرى أن الدول العظمى كالولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا وفرنسا وغيرها ، وكذلك المنظمات العالمية كالأمم المتحدة ومؤتمراتها « تآمراتها » ، مدفوعة بقوى أخرى مجهولة لإجبار الدول الأخرى من عربية وإسلامية وغيرها على تغيير شرائعها السماوية أو الأخلاقية أو الاجتماعية المنظمة لحقوق النساء ، ودليلنا على ذلك أن هذه الدول الحضارية العظمى عانت وما زالت تعاني من مساوئ تحرر المرأة ولكنها لا تستطيع دفعها وتغيير الأحوال .

ونجاح دعاة التحرر في تعيين النساء كقضاة ووزراء ورؤساء وزراء ورؤساء

حكومات ورئيسات جمهوريات ، جعلهن « الدعاة » يتطاولون في الأحلام ويتمنون أن تحكم النساء الأسر ويكون لها حق القوامة على الأسرة ، ثم على المجتمع وأخيراً على العالم .

وبدأت الدعوة بنقد ما أسماه دعاة التحرر « النظام الطبقي الأبوي » ، و«الثقافة الأبوية » ، و « النظام الطبقي الاستبدادي الأبوي » ، وغير ذلك من المسميات .

النظام الأبوي الطبقي في فكر دعاة التحرر :

يعترض هؤلاء على قوامة الرجل للمرأة في البيت ، وعلى نَسَب المواليد للرجل « إلحاق المولود باسم أبيه » .

فتقول الكاتبة إقبال بركة : « نحن اليوم نعيش في ظل العصر الأبوي الذي يتحكم فيه الأب ـ أي الذكر ـ وتسود فيه قِيَمُه وعلى رأسها قِيمَة التملك ، وفي سبيل التملك فإن الذكر مستعد لأن يستخدم العنف للاستحواذ على كل ما يرغب في تملكه من أرض أو بشر . ولكي يحميهم أيضًا ، وبدعوى حماية ممتلكاته . . . لابد أن يفقدهم حريتهم ويتحكم في تحركاتهم ، وهو بذلك يصادر أحلامهم لصالحه ويستثمر إمكاناتهم ليزيد من تراكم ثروته »[1] .

وتقول د . سامية الساعاتي : « وتشترك الثقافة الذكورية « الأبوية ـ البطريركية » في إعطاء أولوية تكاد تكون مطلقة للرجل « الذكر » مع تهميش دور المرأة وعدم الاعتداد ، أو على الأقل التهوين من شأنه وفاعليته في حياة المجتمع، لذلك يتم تنشية أعضاء المجتمع وأفراده ، منذ البداية ومنذ الميلاد ، وسنوات الطفولة المبكرة ، على تقبل هذه التفرقة والعمل بمقتضاها ، ويعد عنصر التقبل عاملاً هامًا في ترسيخ قيم الذكورة والمبادئ التي تقوم عليها هذه القيم . . . ذلك لأن الذكر ـ في المجتمع الأبوي والثقافة الذكورية ـ هو الذي يحمل اسم العائلة ، ويحافظ بالتالي على وجودها ، واستمرارها ، وذلك على العكس من الأنثى التي

---

(١) إقبال بركة : خواطر رمضانية ص ١٩ ، ٢٠ ـ دار الطباعة والنشر والتوزيع س٢٠٠٠ م .

سوف تنتقل في آخر الأمر بالزواج إلى عائلة أخرى لكي يحمل أبناؤها اسم تلك العائلة ، أي أن القوة الإنجابية للأنثى من نصيب عائلة زوجها ، بينما تحرم منها عائلتها هي العاصبة ، إلا إذا تزوجت من أحد أقاربها العاصبين مثل ابن العم»[1].

وتقول د . نوال السعداوي عن ذلك « اختفى اسم الأم في المؤسسات الجديدة التي نشأت مع النظام الطبقي الأبوي ، إنها مؤسسات الدولة والعائلة ، فقدت الأم أهميتها وحقها في منح اسمها لأطفالها أو جنسيتها أو دينها أو لغتها ، تحولت المرأة إلى أجيرة بلا أجر تعمل في البيت » [2].

هذا ، وقد سبق الجميع قاسم أمين [3]، حيث أشار إلى هذا النظام دون ذكر اسمه « النظام الطبقي الأبوي » فقال : « كانت الإنسانية في مهدها ثم بعد تشكيل العائلة وقعت في الاستعباد الحقيقي » .

الحلم بحكم النساء للعالم « عودة النظام الأموي » :

يحلم بل ويعمل الكثير من دعاة التحرر لتحقيق هذا الحلم الكبير ـ والذي أتنبأ بهلاك العالم قبل تحقيقه ـ وهذا الحلم هو عودة العصر الأموي « نسبة إلى الأم وليس إلى الأمويين » وقد أجادت إقبال بركة التعبير عن هذا الحلم فقالت : «أحلم بعودة العصر الأموي : لو أن هذا العالم يعيش بقلب أم لتغيرت صورته تمامًا . لو احتلت أمهات عروش الدول ومقاعد الرئاسة بها .

وتصدرت المجالس البرلمانية والمحاكم والوزارات والهيئات . .

ولو أن الدساتير والقوانين كتبتها أمهات ، لكنا اليوم نعيش حياة جد مختلفة .

ولقد حدث هذا في يوم من الأيام . . تلك الحقبة من التاريخ البعيد التي يطلق عليها علماء الأنثروبولوجيا اسم العصر الأموي . . أي العصر الذي كانت تتحكم فيه الأمهات . . فالأم كانت رأس القبيلة والحاكمة بأمرها . تقود الحياة

(١) د. سامية الساعاتي : علم اجتماع المرأة ص ٢٩٨ ، ٢٩٩ .

(٢) د . نوال السعداوي : توأم السلطة والجنس ص ٥ ، « انظر كتابنا تحرير المرأة بين الشريعة الإسلامية ودعوة قاسم أمين ، مكتبة الوفاء بالمنصورة .

(٣) قاسم أمين فى كتابه المرأة الجديدة .

وتصدر القرارات .

ولاشك أن ذلك العصر كان عصرا ذهبيا . . فالأم بطبيعتها غير قادرة على الشر ، وهي لا تفكر في نفسها بقدر ما تفكر في أبنائها . فهي تعيش من أجلهم ولا ترى السعادة إلا في عيونهم ، وهي تعطي بلا حساب ولا تنتظر الجزاء ، وعواطفها ـ سبحان الله ـ تقسم بالعدل والقسطاس بين أبنائها جميعاً . قد تزداد حنوا على الصغير وعطفا على المريض وشوقًا إلى الغائب ـ (صغيرهم حتى يكبر ومريضهم حتى يشفى وغائبهم حتى يحضر) ولكن ما أن يتساووا جميعًا أمامها حتى تتفتت نفسها بين جوانحها حبا لهم جميعًا بلا استثناء .

ولا شك أن العصر الأموي في التاريخ البعيد كان يتسم بالبراءة والطهر والمرح، فتلك صفات الأبناء الذين يغمرهم حب الأم ويدفئهم حضنها ولنتأمل برهة مجتمع النحل الذي تسيطر عليه الأم ـ الملكة ـ لنرى كيف يتفانى الجميع في العمل ويتسابق إلى العطاء وكيف تسود بينهم روح الوئام والنظام .

ولكن لا أحب لمجتمعنا البشري أن يصبح صورة طبق الأصل من مجتمع النحل، لأن النحل يطرد الذكور ولا يطيق وجود الدبابير في خلاياه . أما نحن البشر فلا يمكن أن نستغني عن آبائنا ، والحياة تصبح بلا طعم إن حرمت أي جماعة من الجنس الآخر . .

إن المرأة في حاجة إلى الرجل والرجل لا يمكن أن يعيش بدون المرأة . وعندما أحلم بأن تسود العالم روح الأمومة فإن هذا لا يعني مطلقًا أني أحلم أيضًا باختفاء الآباء . إنما أحلم بانتهاء العصر الأبوي . . أي الذي تتحكم فيه وتسيطر عليه عقلية الذكور .

وهذا هو العصر الذي نعيشه منذ آلاف السنين ، بعد انقضاء العصر الأموي .

نحن اليوم نعيش في ظل العصر الأبوي الذي يتحكم فيه الأب ـ أي الذكر ـ وتسود فيه قيمه وعلى رأسها قيمة التملك ، وفي سبيل التملك فإن الذكر مستعد لأن يستخدم العنف للاستحواذ على كل ما يرغب في تملكه من أراض أو بشر ،

ولكي يحميهم أيضًا . وبدعوى حماية ممتلكاته ـ من أشياء وبشر ـ فإن رئيس القبيلة الذكر ـ لابد أن يفقدهم حريتهم ويتحكم في تحركاتهم وهو بذلك يصادر أحلامهم لصالحه ويستثمر إمكاناتهم ليزيد من تراكم ثرواته . إن رئيس القبيلة الأب أو القائد السياسي كان يستأثر بالحرية ويضن بها على كل الآخرين من أتباعه نساء ورجالا ـ تحت دعاوي مختلفة .

من هنا نشأت الأحقاد ، ونمت في الصدور ثم انفجرت كصراعات وحروب. ومنذ أن بدأ العصر الأبوي في التاريخ البشري والجماعات الإنسانية في حروب لا تنتهي : حروب أهلية ودينية وعقائدية وحدودية وعرقية وطائفية .. إلخ..

وما زلنا نتابع حتى اليوم أخبار تلك الحروب في أنحاء عديدة من العالم . وما زلنا لا نعرف متى تنتهي ومتى يتخلص بنو آدم من الرغبة في التملك والتحكم والسيطرة .

لقد جربنا العصر الأبوي لقرون طويلة . وها هي النتيجة نراها في كل مكان: حروب وصراعات طويلة .. ألف مبرر لكي يشهر الإنسان سلاحه في وجه أخيه الإنسان ويسلبه حريته وأمنه وسعادته .. فالذين يتقاتلون في أفغانستان ويحيلون حياة المواطنين في كابول إلى جحيم .. رجال ، والذين قتلوا المسلمين في البوسنة دون أن يفرقوا بين الطفل والمرأة والشيخ ووجهوا صواريخهم إلى سوق تجارية لا علاقة لها بالحرب .. رجال . والذين اقتحموا المسجد في الخرطوم وأطلقوا رشاشاتهم على مواطنين سوادنيين عزل .. رجال . والسفاح الذي أطلق مدفعه على المصلين في المسجد الإبراهيمي بالقدس وقتل العشرات وجرح المئات .. رجل.

وعشرات الأمثلة لرجال تلوثت عقولهم بأحلام التملك والسيطرة وتخضبت أيديهم بدماء الأبرياء ، وأمثلة قليلة لنساء أصبن بعدوى التفكير والتصرف الذكري الأبوي ، ورحن يشاركن الرجال في السياسة ويتبعن قواعدها في الصراع على السلطة والسعي إلى التحكم في عباد الله .. مبتعدات تماما عن روح الأمومة وقيمها الراقية .

كل هذا يجعلني أبتهل إلى الله العلي القدير أن ينهي عصر التحكم الذكري في العالم ـ ويعيد إلينا العصر الأموي ـ بكل ما فيه من حب وزهد وعطاء .. وصدقوني » وقتها ستصبح الحياة على ظهر كوكب الأرض مختلفة جدًا .. »[1].

وإننا لنرد على حلمها التي تظنه جميلا ، بواقع حقيقي مرير أثبته التاريخ وأيده العلم فنقول :

لقد زكت الكاتبة عصر سيادة المرأة على الرجل الذي أسمته العصر الأموي ووصفته بصفات عديدة » العصر الذهبي ، عصر البراءة والطهر والمرح .

والواقع أن هذا العصر كان عصر الهمجية والوحشية » والتخلف الفكري والعقائدي والاجتماعي ، وكانت صراعات الرجل الذكر ضد حيوانات الطبيعة حين كان يحاول صيدها ليقتات بها ، قد تؤدي إلى فقد الكثير من الرجال لحياتهم » كما أن حروب ومنازعات الرجال للحصول على النساء أدب إلى فناء الكثيرين » فكان الرجل يخرج وربما لا يعود لمنزله ، فسادت النساء ، ليس لأنهن يستحققن ذلك ولكن لأنهن الباقيات والأطول عمرًا وإعمارًا للبيت ، ومع ذلك كانت الكلمة والسيادة للرجل ، فكان هو القوي العزيز المهاب ، أما المرأة فكانت سيادتها ـ حسب قول الكاتبة ـ لبقائها مدة أطول في البيت ، ولنسب الأطفال إليها حيث إن بقاء الرجال أحياء لمدة طويلة كان نادر الحدوث ، فالمرأة سادت نسبيا في عصر التخلف والوحشية لا في عصر التقدم والبراءة والطهر والمرح .

لقد تمنت الكاتبة أن يحيا الإنسان حياة النحل المنظمة حيث الملكة هي الأميرة المطاعة ، ولكنها لم تتمن أن يكون المجتمع صورة طبق الأصل من مجتمع النحل، لأن النحل ـ حسب قولها ـ يطرد الذكور » والواقع أن ملكة النحل هي أكبر إرهابية في عالم الأحياء فكل الذكور مهما بلغوا الآلاف يتقاتلون للفوز بها » ثم من يتزوجها ويفوز بها فليس له سوى الموت !! كما أن الادعاء بأن عصر حكم النساء لأنهن أمهات هو عصر السلام والوئام والمحبة فهو ادعاء عارٍ تمامًا من الحقيقة فقد أثبت التاريخ أن كل من ملك وحكم من النساء ، ملكن وحكمن إما من

(١) إقبال بركة : خواطر رمضانية ص ١٨ ـ ٢١ .

خلف رجل أو في ظل رجل أو من خلال رجل ومن بلغ منهن الحكم ووصل كان التآمر هو طريقه وإن اختلفت الطرق ، .فدهاء المرأة ناعم وتآمرها خفي ، فاستعملت السم والخنق في إزاحة الخصوم بدلاً من السيف والرمح ، ولم تمانع في استعمال فرجها لبلوغ هدفها . وإليك أمثلة تاريخية :

شجرة الدر :

جارية مملوكة تزوجها الملك الصالح أيوب ومات عنها أثناء الحملة الفرنسية على مصر ، فكتمت الخبر حتى انتصرت بفضل رجال مصر المخلصين وقادة زوجها المتوفي ، فهي حاربت بجيوش سبق إعدادها .

ثم تزوجت القائد الجديد الذي اختاره الجيش للحكم حتى تظل تحكم مع سلطان من خلاله .

أكلتها الغيرة القاتلة كشأن كل النساء عندما علمت أن زوجها الجديد « عز الدين أيبك » سيتزوج بأخرى . تآمرت عليه وقتلته في الحمام [1].

انتقمت منها زوجته السابقة « أم علي » وقتلتها شر قتلة ، تلك الجريمة التي لن ينساها التاريخ لندرتها وبشاعتها ، حيث أمرت ضرتها باغتصابها حية وميتة . وألقت بجثتها من فوق سور القلعة .

وهكذا نرى أن الغيرة قتلت ملكة والطمع في الملك سبق أن قتلها وهذا هو حال النساء .

الملكة باد شاه :

« ملكة مغولية . . تزوجت بعد ترملها أحد أبناء زوجها السابق لتصل للملك ـ عادات المغول تسمح بذلك ـ وقتلت أخاها من الأب خنقًا » [2].

---

(١) فاطمة المرنيسي : سلطانات منسيات ص ١٠ ، ترجمة : فاطمة الزهراء ـ المركز الثقافي العربي الطبعة الأولى ٢٠٠٠ م .

(٢) المرجع السابق ص ١٥٤ .

ست الملك :

إحدى أجمل الأميرات الفاطميات . . في سن مبكرة أشركها أبوها في الحكم حيث كان يأخذ رأيها ويشجعها على إبدائه استحوذت على السلطة بعد أن نظمت عملية اختفاء أخيها الحاكم بأمر الله ، وسبق أن هددها أخوها الحاكم بقتل عشاقها المفترضين بالموت (١).

وتقول فاطمة المرنيسى عن وسائل النساء في الحكم :

« وما إن حصلت النساء على السلطة حتى مارسن قطاعات يحسدهن الرجال عليها ، معتمدات على نفس التبرير السياسي المقنع قبل اكتشاف الانتخابات ، أي القوة الشرسة ، وكما هو الشأن لدى الرجال مارست النساء الاغتيال السياسي حين تدعو إليه الحاجة ، معتمدات على وسائل أكثر قساوة ، كالخنق أو دس السم عوض القتل بالسيف » (٢).

فهل بعد هذه الحقائق التاريخية ما تزال إقبال بركة وأمثالها يحلمن بحكم المرأة للعالم ؟!

إن الادعاء بأن رقة المرأة وأنوثتها يجعلها أقل ارتكابًا للجرائم بالنسبة للرجل ، هو ادعاء باطل ولو ترك للمرأة الفرصة لطغت إجراميًا عن الرجل ، ولذلك فتحرر المرأة أدى إلى زيادة جرائمها ، وسنعرض في إيجاز لبعض خصائص جرائم النساء.

جرائم النساء :

يرى كثير من علماء الجريمة ، وأيضًا علماء الاجتماع أن جرائم النساء في الواقع تزيد كثيرًا عما يُعلم ، ويعرف للسلطات ، كما أن هناك جرائم بشعة خاصة بالنساء ، وجرائم أخرى يشتركن فيها مع غيرهم ، والنساء الخارجات على القانون أقل تعرضًا للمساءلة القانونية والقبض عليهن ، وكذلك يلقين معاملة أفضل في الإجراءات التي تتخذ ضدهن ، وتقول د . سامية الساعاتي :

(١) سلطانات منسيات : ص ٢٤٣ ، ٢٤٨ ، ٢٥٤ .

(٢) المرجع السابق ص ٦٣ .

« جرائم النساء أكثر احتجابًا عن جرائم الرجال :

يقول بولاك « Pollack » : من الواضح إن إجرام النساء أقل ذكرًا في التقارير، وبالذات بالنسبة لبعض الجرائم مثل السرقة خاصة التي ترتكبها البغايا والسرقات التي ترتكبها الخادمات ، والإجهاض ، والجرائم التي ترتكب بالنسبة للأطفال ، والقتل . . والشذوذ الجنسي ، والفعل الفاضح العلني التي لا تقدم للمحاكمة إذا ارتكبتها امرأة .

كما أن النساء المجرمات يتلقين الحماية من الرجال ، حتى ولو كانوا ضحاياهن، فهم يكونون أقل ميلاً إلى الشكوى للسلطات .

والحقيقة أن النساء في الغالب المحرضات على الجرائم التي يرتكبها الرجال « وبهذه الصفة فإنه يصعب اكتشافهن وقد لا حظ « بولاك » وجود جرائم عديدة يرتفع عادة عدد ما يكشف عنه منها بالنسبة للرجال ، في حين تنخفض عددها بالنسبة للنساء ، لأن أدوارهن كربات بيوت ، ومربيات للأطفال ، وممرضات ، وزوجات ، وعشيقات ، وغير ذلك تسمح لهن أن يرتكبن الجرائم وأن يخفينها عن السلطات العامة ، مثال التسمم البطيء للزوج ، والمعاملة السيئة للطفل . فضلا عن حقيقة مقررة . . . وهي أن أغلب ضباط الشرطة وكذلك القضاة والمحلفين يكونون أكثر مرونة ورقة نحو النساء مما هم نحو الرجال . .

إن إجرام النساء إنما هو إجرام خفي ومقنع إلى درجة كبيرة ، وترتيبًا على ذلك فإن الإحصاءات الرسمية والسجلات الخاصة بجرائم الإناث تكون أقل تعبيراً عن الحقيقة بسبب العوامل سالفة الذكر »(١).

في « النصب والاحتيال يستخدمن الدهاء والحيلة .

في القتل : القتل بالسم هو الأسلوب الرئيسي للقتل الذي تستخدمه النساء واستخدام الزرنيخ يليه السيانيد ثم كلوريد الزئبق . . إن جرائم النساء يمكن أن تندرج في عداد الجرائم الخفية . . وهو ما يتفق مع الطبيعة المقنعة . . لجرائمهن.

---

(١) المرجع د . سامية الساعاتي : علم اجتماع المرأة ص ١٩٠ ، ١٩١ .

وهناك عدد آخر من الأطفال الذين ماتوا بطريقة غامضة وهم في رعاية مربيات الأطفال ، أو النساء اللاتي أنجبن بلا زواج .

ومن جرائم الاعتداء الخطيرة نوع خاص ترتكبه المرأة ، وهو إلقاؤها ماء النار في وجه الضحية .

وهناك جرائم اختلاق اعتداءات زائفة ذات طبيعة جنسية فتدعى أنها اختطفت أو هوجمت » في حين أنها كانت متفاهمة وراضية بالاعتداء عليها »[1].

وهكذا نجد أن النساء ليسوا ملائكة أو جنسًا أسمى من الرجال .

وأن مطالب دعاة التحرر لسيادة المرأة وتملكها وحكمها للعالم ضد طبيعة الكون السوية » فحتى عالم الحيوان الحكم فيه الذكر ، وصدق تعالى حيث قال : ﴿ وَإِنَّ كَثِيراً لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾ [الأنعام : ١١٩] .

﴿ وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ وَمَن فِيهِن ﴾ [المؤمنون: ٧١].

---

(١) علم اجتماع المرأة ص ٢٠٥ ، ٢٠٦ .

الخاتمة

بدأت الدعاوى لتحرير المرأة منذ ما يزيد عن قرن بصورة ناعمة رقيقة ، وقد لاقت التشجيع والتأييد من كثير من المفكرين لإحساسهم العميق بظلم المرأة كإنسانة حينذاك ، وهذا واقع أليم مرير كان لا يتناسب مع تعاليم الأديان أو الأخلاق الإنسانية الرفيعة ، وقد لاقت الدعوة مقاومة عنيفة من مفكرين آخرين أوجسوا منها خيفة وتنبؤوا بأن نجاح الدعوة قد يجعلها تزيد عن الحد فتخرج من مفهوم تحرير المرأة من الظلم إلى تحريرها من الفضيلة والعفة والحياء ، وهو ما أثبتته الدراسات والواقع المر الأليم .

والآن تكشف للعالم كله المساوئ والبلايا والأمراض الاجتماعية والاقتصادية والجنسية التي تمخضت ونتجت عن تحرر المرأة . ومع ذلك فما زال الدعاة يطالبون بمزيد من الحقوق خاصة في الدول العربية والإسلامية هادفين إلى هدم أركان الدين الإسلامي كما سبق وتم هدم أركان الأديان الأخرى فيما يختص بأحكام النساء وغيرها .

والواقع أن هؤلاء الدعاة مؤيدون بقوى دولية رهيبة أولها سيطرتهم على الإعلام ونسائه على وجه الخصوص وعلى السياسة وأصحاب القرار والمنظمات الدولية كالأمم المتحدة وغيرها .

ويمكن القول أن هذا اللوبي الجديد المكون من ملايين الأشخاص على مستوى العالم هو أخطر لوبي لهدم الأديان السماوية كلها وليس الإسلام فحسب كما يظن البعض ، إنها قوى علمانية جديدة ، أفلحت في تزيين الباطل وحجب الحق . وأرى أن هذا اللوبي الجديد فائق التنظيم شديد السرية ، عظيم التخطيط فأفكار دعاته في كل مجتمع واحدة كأنها تدرس لهم أكاديميًا ، فهي سياسات متصلة الحلقات .

ومع ذلك فقد بدأت صحوة وليدة ما زالت في ضعفها ولكنها إن شاء الله ستصل إلى عنفوانها . هذه الصحوة هي المطالبة بعودة النساء للبيوت وإعادة أحكام الأديان المنظمة لأحكام النساء .

المطالبة بعودة النساء للبيوت في الغرب والشرق :

بدأت في الغرب فكرة المساواة الغير مقننة والغير شرعية بين الرجل والمرأة ، وعلى ذلك فإن الآثار السلبية والنتائج المرة الأليمة لهذه الفكرة المُقيتة ، بدأت تظهر في الغرب قبل الشرق . وأيقنت الدول الغربية فشل سياسات تحرر المرأة ، وعلمت هذه الدول ـ علم اليقين ـ أن حضارتها في أفول بسبب ما تجرعته من سموم تحرر المرأة ، وما جنته من أمراض بسببها ، ولم يكن من الداعي للدهشة أن يبدأ الغرب دعوته لعودة المرأة للبيوت ، وإعادة تنظيم أحكام النساء طبقًا للشرائع السماوية المنظمة لها ، والتي لا تختلف عليها الأديان تقريبًا . ثم تلا الغرب باقي دول العالم في سلوك نفس النهج .

فتقول هيلين أندلين خبيرة الأسرة الأمريكية : « إن فكرة المساواة بين الرجل والمرأة غير عملية أو منطقية وأنها ألحقت أضرارًا جسيمة بالمرأة والأسرة والمجتمع »(١) .

كما تقول د. إيدي ألين : « إن سبب الأزمات العائلية في أمريكا . وسبب كثرة الجرائم . هو أن الزوجة تركت بيتها لتضاعف دخل الأسرة فزاد الدخل وانخفض مستوى الأخلاق » (٢) .

وتقول عضوة المجلس البريطاني سكوت : « لقد دخلت المرأة البرلمان ونزلت الحياة العامة . ولكن صدقوني إنها لم تنجح وثبت أن مكانها الذي تصلح له هو البيت » (٣) .

تقول الكاتبة الإنجليزية الشهيرة آنارورد : « لأن تشتغل بناتنا في البيوت

(١) مجلة الوعي الإسلامي العدد (٤٠٥) أغسطس وسبتمبر ١٩٩٩م.

(٢) د . سليمان أحمد العودة : المرأة بين البيت والعمل ص ٢٤ .

(٣) المرجع السابق ص ٢٥ .

خوادم أو كالخوادم » خير وأخف بلاء من اشتغالهن في العمل « حيث تصبح البنت ملوثة بأدران تذهب برونق حياتها إلى الأبد . . . ألا ليت بلادنا كبلاد المسلمين فيها الحشمة والعفاف رداء » إنه عار على بلادنا أن تجعل بناتنا مثلاً للرذائل بكثرة مخالطتهن للرجال » [(١)].

« وفي ألمانيا : قامت مظاهرة نسائية تدعو إلى تحرر المرأة من العمل وتفرغها للبيت وشؤونه » وأن ينص عقد الزواج على عدم مزاولة المرأة للعمل ، وأن تكون رسالتها هي الزوجية والأمومة ، لا مزاحمة الرجال في المكاتب والمصانع والمرافق الحكومية » [(٢)].

وفي فرنسا استفتت مجلة « ماري كير » ٢,٥ مليون امرأة من مختلف الأعمار والمستويات الاجتماعية والثقافية ، هل تفضلن ترك العمل ولزوم البيت ؟ فكان جواب ٩٠٪ منهن نعم لأسباب منها :

١ ـ مللت المساواة بالرجل .

٢ ـ مللت حياة التوتر الدائم ليل نهار .

٣ ـ مللت الاستيقاظ عند الفجر للجري وراء المترو .

٤ ـ مللت الحياة الزوجية التي لا يرى فيها الزوج زوجته إلا عند النوم .

٥ ـ مللت الحياة العائلية التي لا ترى الأم فيها أطفالها إلا عند النوم [(٣)].

وجاء بمجلة كل الناس مقالاً بعنوان : (رجال فرنسا خارج الجنة) .

كانت المساواة في البداية فكرة عصرية وإنسانية ولطيفة . لكنها تحولت إلى مطارق تضرب رأس الزوج الذي فقد سطوته ودلاله وراح يعرض مشكلته في المجلات الرجالية المتخصصة . هل تغرق سفينة الزواج في فرنسا ؟

وتستطرد الكاتبة « ولادة الكافي » : « الرجل الغربي لم يعد يحتمل المساواة،

---

(١) المرأة بين البيت والعمل ص ٢٤ .

(٢ ، ٣) المرجع السابق ص ٢٥ ، ٢٦ .

ليس لأنه لا يؤمن بها ، ولا لأنه تقبلها مرغمًا ، ولكن لأنه لم يكن يتوقع أن نيل المرأة للكثير من حقوقها سيحرمه من امتيازات كثيرة كانت خاصة به ، في كل مجالات الحياة .

وتشير آخر إحصائية نشرت في باريس ، إلى أن نسبة الرجال الذين يصابون بمرض الكآبة ، وبالانهيار العصبي ، أخذت تتزايد في السنوات الأخيرة ، وأن معظم الرجال الذين يقصدون عيادات الأطباء النفسانيين يشكون من أمرين ، لا ثالث لهما : « كثرة الضغوط في المكتب . . وزيادة الأعباء في المنزل » .

لقد تقبل الأزواج فكرة مساعدة زوجاتهم في أعمال المنزل ، لكن على المدى البعيد ، صار الرجال يضيقون ذرعًا بالبقاء مع الأطفال عند خروج الأم في حفلة مع صديقاتها مثلاً ، أو من اضطرارهم إلى ترك الجريدة بعد العشاء ودخول المطبخ لغسل الصحون ، حيث تكون الزوجة مشغولة باستحمام الصغار وإعدادهم للنوم.

في بدايتها ، بدت المساواة فكرة عصرية ولطيفة ، ودليلاً على الحب والمشاركة، لكن أحدًا لم يتوقع أن أعمال المنزل تتطلب كل هذا التعب ، خصوصًا وأنها جهود تتكرر كل يوم . . إلى آخر يوم في العمر !

ظل الفرنسي يتظاهر بالعصرية وبأنه متفتح وإنساني وواسع الذهن . وكان يتباهى بأنه رجل « مودرن » ، إلى أن أوشك على الانهيار وهو يكتشف أن طبعه الخاص مجبول على السيطرة ، وعلى أن يكون مخدومًا على طول الخط .

إن الزوج لا يستطيع أن يسند رأسه إلى كتف زوجته ، ويتخفف أمامها من همومه في العمل ، لأنها هي أيضًا مثقلة بالهموم والمشكلات ، تنق وتبربر وتشكو سوء حظها ونكد عيشتها .

وبدل أن يأخذ أحدهما الآخر بالأحضان ، مواسيًا ومشجعًا ، فإنهما ينامان مهدودين من التعب . . وغالبًا بدون حب »[1].

وها هي المستشرقة الفرنسية « فرانسوا زساجان » تنصح نساء الشرق فتقول :

---

(١) العدد (٣٣٣) في ١ / ٣ / ٢٠٠٠ م .

«أيتها المرأة الشرقية إن الذين ينادون باسمك ويدعون إلى مساواتك بالرجل أنهم يضحكون عليك ، وقد ضحكوا علينا من قبلك » !! [١].

« وفي اليابان : تم أخيراً إنشاء جمعية في طوكيو اسمها « كيوساي كاي » وأعضاؤها جميعًا من الرجال ومعناها الخائفين من الزوجات ، حيث أصبح الحلم بالزوجة اليابانية المطيعة كابوسًا واقعيًا بعد أن تمردت المرأة على وضعها القديم » وتقول أحدث الأنباء أن ٧٥٪ من قضايا الطلاق في اليابان الآن تقام بواسطة الزوجات » [٢].

وفي إحدى المجلات العربية كان السؤال الموجه إلى أحد الضيوف : « لماذا نرى تراجعًا لمقولات تحرر المرأة ، حتى أن المرأة نفسها هي التي تطالب بالعودة إلى البيت ؟

وكانت الإجابة : « في هذا ردة فعل متوقعة للمغالاة التي انتهجتها شريحة من الحركة النسائية العربية في المطالبة بالمساواة بالرجل ، وبتحرر المرأة من دون مراعاة للاعتبارات المجتمعية » ولحالة التمرد التي أظهرتها بعض المنتميات لتلك الحركات على القيم المجتمعية » بما فيها القيم الدينية ، ومن الطبيعي أن يكون هناك مقالات باتجاه معاكس ، ربما يقودها الرجل أو المرأة كردة فعل متوقعة لذلك ، ويمكن إرجاع تلك الردة إلى توظيف السُلطة أحيانًا للتيارات الفكرية ضد بعضها البعض لإضعاف الحركة المجتمعية ككل ، كتوظيف التقدميين ضد المحافظين » واستخدام الدين كغطاء لمثل ذلك التوظيف . . . » [٣].

ومن المؤسف له أن دعاة التحرر يعترفن بهذه الحقيقة وإن كانوا يستنكرونها » فها هي د . نوال السعداوي تقول :

---

(١) المرجع السابق .

(٢) زكية حجازى : المرأة والزواج وحقوق الشباب ، ص٧٣ » الهيئة المصرية العامة للكتاب.

(٣) مجلة كل الأسرة العدد (٣٥١) يوليو ٢٠٠٠ م ، وللمقال بقية فيها أخذ ورد » رأينا الاكتفاء منه بهذه الفقرات .

« وتدفع المرأة في الغرب إلى العودة إلى البيت كحل لمشكلة البطالة الناتجة عن الأزمة الاقتصادية الرأسمالية . وتحاول القوى السائدة أن تجد حلاً للأزمة من خلال شعار جديد هو العودة إلى الدين ، أو الانصراف عن الماديات إلى الروحانيات » [1].

كما تقول : « مع تزايد الفساد تزايدت النعرات الداعية إلى العودة إلى القيم الأسرية ، حيث كانت الأم متفرغة لإعطاء الحب والحنان لزوجها وأطفالها ، يحدث هذا في الغرب والشرق على حد سواء ، هكذا أصبحت الأم هي المسؤولة عن غياب الحب والحنان في العالم وليس صناع القرارات السياسية والعسكرية والاقتصادية المدمرة ، أصبح الاتجاه هو تحميل المرأة مسؤولية الفساد ، لأنها تخرج للعمل أو لا تغطي شعرها » [2] .

ولا شك أن تزايد الفساد في العالم يرجع بعض أسبابه لضياع القرارات السياسية والعسكرية والاقتصادية المدمرة ـ كما تقول ـ ولكن خروج المرأة للعمل وعدم تحجبها أدى إلى ضياع الأسرة وغياب الحب والحنان وحسن التربية والبطالة والعنوسة . . وتفشي الأمراض الجنسية . . . إلخ .

ولا يجب أن ننسى أن تحرر المرأة الفاضح هو من القرارات السياسية والاقتصادية وليس من الشرائع الدينية . . كما تقول أيضًا : « انتشرت في السنوات الأخيرة من القرن العشرين كتابات استشراقية نسائية أمريكية تؤيد حجاب المرأة وختانها ، تحت اسم احترام الثقافات الأخرى . . . وفي مؤتمر المرأة العربية ـ عقد بالقاهرة خلال ١٩٩٩م ، ـ ترددت هذه الأفكار على لسان بعض النساء الأمريكيات اللائي دعين للمؤتمر» [3].

ومن المؤسف له أنه بالرغم من صدق المقولة الحكيمة : الاعتراف بالحق فضيلة فإن دعاة تحرر المرأة يرون أن هذه الدعوات الصحيحة هي بمثابة رِدة ،

---

(١) د . نوال السعداوي : قضايا المرأة ص ١٤٠ .

(٢) د . نوال االسعداوي : توأم السلطة والجنس ص١٧٩ .

(٣) د . نوال السعداوي : قضايا المرأة ٩٨ .

أسبابها دينية أو سياسية ، ولا يعترفن أنها بسبب ما ظهر من أمراض لتحرر المرأة .

« تتمثل الردة في حياة النساء الأوربيات والأمريكيات في تصاعد الحركة النسائية المسيحية التي تحاول إعادة المرأة إلى حظيرة البيت ، والخضوع لسلطة الرجل « الأب والزوج تحت اسم الحفاظ على القيم الأسرية أو العودة إلى الروحانيات » وهي حركة سياسية أصبحت تنمو في الثلث الأخير من القرن العشرين بعد انهزام الحركات النسائية التحررية وحركات الشباب » . . . النساء الأمريكيات من « الليبرالية الرأسمالية أو الجبهة السياسية المسيحية المتصاعدة » يحشون عقول النساء العربيات « الأمومَة هي مصدر السعادة الوحيدة للمرأة الطبيعية » وأن خروج النساء إلى العمل ومنافسة الرجال ، لم يؤد إلى شيء إلا تعاسة النساء وتفكك الأسرة وانحراف الأبناء » وانتشار المخدرات وغيرها من المشاكل » (١).

هذا ، وقد ادعت « د . نوال السعداوي » أن هذه ظاهرة سلبية اشتركت المرأة العربية والأجنبية فيها فتقول : « لكن الظاهرة السلبية هي تراجع المرأة عن تحرر نفسها وتقليدها النساء الأمريكيات حتى في العودة إلى البيت تحت اسم مشاعر الأمومة التي تضخمت فجأة مع تضخم البطالة واتساع الهوة بين الفقراء والأثرياء إن علاج البطالة لن يكون بعودة النساء إلى البيوت » لكن باقتلاع أسباب البطالة داخل النظام الرأسمالي عالميًا ومحليًا » (٢) . .

والفقرات السابقة توضح عدم اعتراف دعاة تحرير المرأة بأحكام الأديان فيما يختص بأحكام النساء ، كما يوضح الإصرار الأعمى على إنكار مساوئ وأمراض عمل المرأة وعدم تحجبها » ومن المعلوم أن اقتلاع أسباب البطالة من المحال حيث يزيد استخدام التكنولوجيا الحديثة مما أدى إلى بطالة أعداد أكبر من العمالة ، وتدل الإحصاءات على ازدياد نسبة البطالة وتفاقمها عامًا بعد آخر » ولن يستطيع أي نظام اقتصادي مهما بلغ تقدمه ومصداقيته القضاء على البطالة ، كما أن الأولَى أن

---

(١) د . نوال السعداوي : قضايا المرأة ص ٩٤ ، ٩٦ .

(٢) د . نوال السعداوي : توأم السلطة والجنس .

ترجع المرأة إلى بيتها ثم تخرج منه للعمل إذا فُرِض حل مشكلة البطالة التي لا ينبغي أن تكون هي أحد أسبابها الرئيسية .

أما بالنسبة للشرق وخاصة الدول العربية والإسلامية فالتآمرات المخططة ضده والتي يقوم بها أعداؤه الغربيون إنما تهدف إلى جعل تحرر المرأة معول هدم للمجتمع لا أداة بناء .

﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلاَّ الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [البقرة : ٢١٣] .

وقد أوضحت التوراة ضرورة اتباع أحكام الله وشرائعه : « ولتطع كل حرف من حروف الشريعة التي أمرك بها موسى عبدي لا تحد عنها يمينًا أو شمالاً لكي تفلح حيثما تتوجه واظب على ترديد كلمات هذه الشريعة » [يشوع ١ : ٧ ـ ٨].

وقال الله لرسوله الكريم ﷺ : ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ [المائدة : ٤٨] .

إن الابتعاد عن منهج الله هو بداية خراب الحياة روحيًا ودمارها فعليا .

﴿ أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام : ١٢٢] .

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم .

- التوراة .

- الإنجيل .

١- إبراهيم عبده الشرقاوى : الزواج العرفى فى ميزان الشرع ، مكتبة الصفا، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠م .

٢ - الأب متى المسكين : رأى فى تحديد النسل ، دير القديس أنبا مقار ، الطبعة الثالثة ، ١٩٩٥م .

٣ - إقبال بركة : خواطر رمضانية ، دار الطباعة للنشر والتوزيع ، ٢٠٠٠م.

٤ - قداسة البابا شنودة الثالث : سنوات مع أسئلة الناس ، الكلية الإكليركية للأقباط الأرثوذكس ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٦م .

٥ - الشيخ جاد الحق على جاد الحق : بيان للناس من الأزهر الشريف ، الجزء الثانى ، طبعة ١٩٩٣م .

٦ - د. خالد منتصر : الختان والعنف ضد المرأة ، مكتبة الأسرة ، ٢٠٠٣م.

٧ - الرازى : مختار الصحاح ، طبعة دار المعارف ، ١٩٩٠م .

٨ - رأفت الشيخ : الستات . . والكورة ،الطبعة الأولى ، ١٩٩٨م .

٩ - زكى على السيد أبو غضة : المرأة فى اليهودية والمسيحية والإسلام ، دار الوفاء ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٣م .

- تحرير المرأة بين الشريعة الإسلامية ودعوة قاسم أمين ، دار الوفاء ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٣م .

١٠- زكية حجازى : المرأة والزواج وحقوق الشباب ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، د . ت .

١١- د. سامية الساعاتى : علم اجتماع المرأة ، مكتبة الأسرة ، ٢٠٠٣م .

١٢- الشيخ سليمان أحمد العودة : المرأة بين البيت والعمل ، دار الخلفاء بالمنصورة .

١٣- سناء المصرى : خلف الحجاب ، سينا للنشر ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٩م.

١٤- الشيخ السيد سابق : فقه السنة ، دار الفتح للإعلام العربى، الطبعة الحادية عشرة ، ١٩٩٤م .

١٥- السيد محمد رشيد رضا : حقوق المرأة فى الإسلام ، هدية مجلة الأزهر، رجب ١٤٢٤هـ .

١٦- المستشار عبد الحكم فودة : الجرائم الماسة بالآداب العامة والعرض فى ضوء الفقه وقضاء النقض ، دار الكتب القانونية .

١٧- عماد عبد المجيد الشامى : بطلان الزواج المعقود بلا ولى ولا شهود ، بحث غير منشور .

١٨- عواطف على سليمان : الأسرة والطفولة فى الإسلام ، دار التراث العربى ، الطبعة الأولى ، ١٩٩١م .

١٩- فاطمة المرنيسى : سلطانات منسيات ، ترجمة : فاطمة الزهراء ، المركز الثقافى العربى ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠م .

٢٠- فريدة النقاش : حدائق النساء ، مركز القاهرة لحقوق الإنسان ، طبعة ٢٠٠٢م .

٢١- قاسم أمين : المرأة الجديدة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب .

٢٢ـ مجمع اللغة العربية : المعجم الوجيز ، وزارة التربية والتعليم ، طبعة ١٩٩٧م .

٢٣ـ الشيخ محمد الغزالى : قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة ، مكتبة الأسرة ، سنة ١٩٩٩م .

٢٤ـ محمد رشيد العويد : من أجل تحرير حقيقى للمرأة ، دار حواء ، ودار ابن حزم ، الطبعة الثانية ، ١٩٩٤م .

٢٥ـ محمد عطية خميس : الحركات النسائية وصلتها بالاستعمار ، دار الأنصار بالقاهرة ، ١٩٧٩م .

٢٦ـ د. محمد عمارة : شبهات وإجابات حول مكانة المرأة فى الإسلام ، وزارة الأوقاف بمصر .

٢٧ـ محمود فوزى : عبدة الشيطان القدر المشؤوم ، دار النشر هايتيه ، طبعة ١٩٩٧م .

٢٨ـ د. نوال السعداوى : قضايا المرأة والفكر والسياسة ، مكتبة مدبولى ، ٢٠٠٢م .

ـ توأم السلطة والجنس ، دار المستقبل العربى ، ١٩٩٩م .

٢٩ ـ قانون العقوبات المصرى .

٣٠ ـ القانون (١٢) لسنة ١٩٩٦م أحكام حماية حقوق الطفل .

٣١ـ موقف الإسلام من تنظيم الأسرة .

مجلات ودوريات :

ـ النشرة الإعلامية للمجلس القومى للمرأة العددان (٩) ، (١٠) .

ـ الأسبوع ، ٢٠ / ١ / ٢٠٠٣م .

ـ الجمهورية ، ١٢ / ٣ / ٢٠٠٣م .

- حريتى ، العددان (٦٠٧ ، ٦٤٩) . .

- روزاليوسف ، العدد (٣٧٥٢) .

- الشاهد ، عدد (٨٠) أبريل ١٩٩٢م .

- كل الأسرة ، الأعداد (٢٩٨ ، ٣١٣ ، ٣١٦ ، ٣٣٣ ، ٣٥١) .

- محبوبتى ، ٢٩/١١/٢٠٠١م ، ١٣/١٢/٢٠٠١م ، ١٤/٣/٢٠٠٢م .

- المصور ، الأعداد (٤٠١١ ، ٤٠١٢ ، ٤٠٨٣ ، ٤١٢٢) .

- منار الإسلام ، شوال ١٤١٩هـ ، فبراير ١٩٩٩م .

- الوعى الإسلامى ، الأعداد (٣٨٠ ، ٣٨٣ ، ٣٨٥ ، ٣٩٠ ، ٤٠٥ ، ٤٤٨) .

- اليقظة ، العدد (١٧٥٦) .

فهرس الكتاب

الموضوع	الصفحة
إهداء	٥
المقدمة	٧
أهمية المرأة للرجل والمجتمع والإنسانية	٧
المرأة الصالحة	٧
المرأة الفاسدة	٨
خطة الكتاب	١٣
الفصل الأول : خروج السكن والمودة والرحمة إلى خارج البيت	١٩
أولاً : إهمال الحقوق الزوجية	٢٠
ثانيًا : تغيير مفهوم التربية السليمة	٢٣
ثالثًا : الإساءة إلى الأطفال داخل البيت وخارجه	٢٧
١ ـ اعتداء الأم على أطفالها	٢٧
٢ ـ اعتداء الغير على الأطفال الجنسي والجسدي	٢٨
الفصل الثاني : الاستعانة بخادمات أجنبيات	٣١
الفصل الثالث : توأم البطالة والعنوسة	٣٧
توطئة	٣٧
أولاً : البطالة	٣٩
ثانيًا : البطالة ورعب العنوسة	٤٣
ثالثًا : العلاقة بين البطالة والعنوسة	٥٠
الفصل الرابع : المرأة ... والرياضة	٥٥
تطور الكرة النسائية عالميًا	٦٠
النساء والكورة فى المغرب	٦٣
خروج الأرجنتين من كأس العالم سنة ١٩٥٨م	٦٣
خطة جيردا ودقة تنفيذها	٦٤
الفصل الخامس : تزايد جرائم النساء أو الجرائم بسبب النساء	٦٧
أولاً : زوجات جمعن بين أكثر من زوج	٧٠

ثانيًا : نساء يستغللن ذهاب الأمهات للعمل للتخطيط للسرقة ـــــ ٧١
ثالثًا : قضايا الدعارة الجماعية ـــــ ٧١
رابعًا : قضايا قتل المواليد خوفًا من الفضائح ـــــ ٧١
الفصل السادس : انتشار الشذوذ الجنسى ـــــ ٧٥
توطئة ـــــ ٧٥
أولاً : الشذوذ الجنسى وعقابه فى الأديان السماوية ـــــ ٧٨
١ ـ الشذوذ الجنسى وعقابه فى اليهودية ـــــ ٧٨
اللواط ـــــ ٧٨
السحاق ـــــ ٧٨
٢ ـ الشذوذ الجنسى وعقابه فى المسيحية ـــــ ٧٩
السحاق ـــــ ٧٩
٣ ـ الشذوذ الجنسى وعقابه فى الإسلام ـــــ ٨٠
عقاب أهل اللواط ـــــ ٨٠
السحاق ـــــ ٨١
الوطء بالإكراه والاغتصاب وعقابه ـــــ ٨٢
ثانيًا : انتشار الشذوذ الجنسى كظاهرة عالمية ـــــ ٨٣
ثالثًا : الاستنساخ البشرى وانتصاره للمرأة على الرجل ـــــ ٨٦
الفصل السابع : فساد القدوة ... ونتائجه ـــــ ٨٩
توطئة ـــــ ٨٩
أولاً : غياب القدوة الصالحة ـــــ ٩١
ثانيًا : تحرير المرأة بتحويلها إلى حريم مشاع ـــــ ٩٤
ثالثًا : أثر تحرر المرأة فى عبادة الشيطان ـــــ ٩٨
الفصل الثامن : شيوع الزنا السرى (الزواج العرفى) ـــــ ١٠٧
توطئة ـــــ ١٠٧
أولاً : مفهوم الزواج الصحيح والعرفى والزنا السرى دينيًا ـــــ ١٠٩
مفهوم الزواج الصحيح ـــــ ١٠٩
١ ـ موافقة المرأة على الزوج ـــــ ١١٠
٢ ـ ولى المرأة ـــــ ١١٠
٣ ـ الشهود ـــــ ١١١

مفهوم الزواج العرفى ـــــ ١١٢
مفهوم الزنا السرى ، المسمى خطأ بالزواج العرفى ـــــ ١١٣
الزنا السرى . الزواج العرفى « فى ميزان الشرع » ـــــ ١١٤
١ ـ غياب الولى ـــــ ١١٤
٢ ـ غياب الشهود العدول ـــــ ١١٥
٣ ـ غياب الإعلان والإشهار ـــــ ١١٥
الزواج السرى ليس بهبة ـــــ ١١٦
تحريم الزنا السرى أولى من تحريم نكاح المتعة ـــــ ١١٧
الزواج عند المسيحيين ـــــ ١١٨
المذهب الكاثوليكى ـــــ ١١٨
المذهب البروتستانتى ـــــ ١١٨
الزواج فى شرائع اليهود ـــــ ١١٩
ثانيًا : أسباب الزنا السرى ـــــ ١٢٠
الموانع الاجتماعية ـــــ ١٢٠
العوامل النفسية ـــــ ١٢١
العوامل الدينية ـــــ ١٢٢
العوامل الإعلانية والإعلامية ـــــ ١٢٢
العوامل القانونية ـــــ ١٢٣
الاستفادة من الاعتراف القانونى بالزواج العرفى ـــــ ١٢٣
ثالثًا : النتائج الأليمة والمخزية للزنا السرى ـــــ ١٢٥
أ ـ ضياع أهم مقاصد الزواج الصحيح ـــــ ١٢٥
ب ـ ضياع حقوق المرأة ـــــ ١٢٦
جـ ـ ضياع حقوق الأهل ـــــ ١٢٧
د ـ ضياع حقوق ثمرة العلاقة ـــــ ١٢٧
هـ ـ ضياع القيم والمثل والمبادئ والاستهانة بالأديان ـــــ ١٢٨
و ـ انتشار ظاهرة تعدد الزوجات والأزواج فى المجتمع ـــــ ١٢٨
ز ـ عدم الثقة بالنساء والعزوف عن الزواج الشرعى الصحيح ـــــ ١٢٩
أمثلة واقعية للمعاناة من الزنا السرى ـــــ ١٢٩
الفصل التاسع : الاغتصاب كظاهرة تهدد كيان المجتمع ـــــ ١٣١

توطئة ١٣١
أولاً : خطورة ظاهرة الاغتصاب وحجمها وأسبابها ١٣٢
حجم جرائم الاغتصاب ١٣٢
ثانيًا : معنى ومفهوم الاغتصاب لغويًا ودينيًا ١٣٥
المعنى لغويًا ١٣٥
معنى ومفهوم الاغتصاب دينيًا ١٣٥
معنى ومفهوم الاغتصاب فى الأديان السماوية ١٣٥
١ ـ معنى ومفهوم الاغتصاب فى اليهودية ١٣٦
اغتصاب الرجل للمرأة عنوة ١٣٧
اغتصاب المرأة للرجل ١٣٨
٢ ـ تعريف الاغتصاب ومفهومه فى المسيحية ١٣٨
٣ ـ معنى ومفهوم الاغتصاب فى الإسلام ١٤٠
تعريف الاغتصاب إسلاميًا ١٤١
ثالثًا : الاغتصاب فى فكر دعاة تحرر المرأة حديثًا ١٥٠
توطئة ١٥٠
١ ـ معنى ومفهوم الاغتصاب عند دعاة التحرر ١٥٠
نقد معنى ومفهوم الاغتصاب عند دعاة التحرر ١٥٢
٢ ـ الادعاء بأن الاغتصاب نتيجة سياسات ليس منها تحرر المرأة ١٥٧
٣ ـ ظلم دعاة التحرر للرجل باعتباره دائمًا المغتصب ١٦٣
الفصل العاشر : الدعوة للإجهاض لحل مشاكل تحرر المرأة ١٦٧
توطئة ١٦٧
أولاً : الإجهاض وضوابطه فى الأديان السماوية والقوانين الوضعية ١٦٨
الإجهاض ١٦٨
١ ـ الإجهاض فى اليهودية ١٦٨
٢ ـ الإجهاض فى المسيحية ١٦٩
٣ ـ الإجهاض وضوابطه فى الإسلام ١٧٠
٤ ـ الإجهاض فى القوانين الوضعية ١٧٢
القانون فى مصر ١٧٢
الإجهاض فى بعض القوانين الغربية ١٧٣
ثانيًا : الإجهاض ومشاكله عند دعاة تحرر المرأة ١٧٤

الفصل الحادى عشر : تحرر المرأة وظهور الأسر أحادية الوالد والعائل ـــــ ١٧٩
الفصل الثانى عشر : أمراض تحرر المرأة ـــــ ١٨٣
١ - زيادة نسبة الأمراض النفسية ـــــ ١٨٤
٢ - زيادة نسبة الأمراض الجنسية وتنوعها ـــــ ١٨٥
٣- الزيادة العالية والعاتية لأمراض السرطان ـــــ ١٨٦
الفصل الثالث عشر : تعديل القوانين الوضعية لإلغاء عقوبة الفاحشة ـــــ ١٨٩
عقاب جرائم الفاحشة قانونًا ـــــ ١٩٠
أولاً : العقاب القانونى للزنا بالتراضى ـــــ ١٩٠
عجائب ومخازى أحكام الزنى فى القانون المصرى ـــــ ١٩١
ثانيًا : عقاب الزنى بغير التراضى ـــــ ١٩٣
نقد قوانين الاغتصاب ـــــ ١٩٤
ثالثًا : عقاب اللواط واغتصاب الذكور والسحاق ـــــ ١٩٤
الفصل الرابع عشر : ضياع مفاهيم العرض والمحافظة على الشرف والعفاف ـــــ ١٩٧
أولاً : الشكوى من أدب وعفاف وحياء حبيب ـــــ ٢٠١
ثانيًا : الشكوى من غدر حبيب بعد غراميات لم تذهب العرض ـــــ ٢٠٣
ثالثًا : الشكوى من غدر حبيب بعد سلب العذرية ـــــ ٢٠٥
رابعًا : الاستهانة بالفضائح الجنسية وتقبلها كأمر واقع ـــــ ٢١٠
خامسًا : ظهور مشاكل هتك غشاء البكارة وضياع العذرية ـــــ ٢١٥
الفصل الخامس عشر : زيادة جرائم الشرف حديثًا ـــــ ٢٢١
الفصل السادس عشر : الحلم بسيادة المرأة للعالم ـــــ ٢٢٥
النظام الطبقى الأبوى فى فكر دعاة التحرر ـــــ ٢٢٦
الحلم بحكم النساء للعالم ـــــ ٢٢٧
شجرة الدر ـــــ ٢٣١
الملكة باد شاه ـــــ ٢٣١
ست الملك ـــــ ٢٣٢
جرائم النساء ـــــ ٢٣٢
الخاتمة ـــــ ٢٣٥
المطالبة بعودة النساء للبيوت فى الغرب والشرق ـــــ ٢٣٦
المصادر والمراجع ـــــ ٢٤٣
فهرس الكتاب ـــــ ٢٤٧

هذا الكتاب

* يتحدث عما وصلت إليه المرأة من تحرر حتى الآن ، خرج فى معناه ومفهومه ومزاولته عن تعاليم الأديان السماوية ، كما نبذ كافة الأخلاق الرفيعة والآداب القويمة لسائر المجتمعات .
* ولأن ما زاد عن حده ينقلب إلى ضده ، فالعالم يعانى من أمراض التحرر التى انتشرت خلاله كالوباء الفتاك .
* فخرج السكن والمودة والرحمة مع المرأة لعملها بلا داع خارج بيتها .
* كما تزايدت معدلات بطالة الرجال وبالتالى عنوسة النساء ذلك الشبح الذى سيقضى على الجنس البشرى قبل فنائه ذريا .
* وانتشرت جرائم جديدة ندرت من قبل ، كالإجهاض ، والاغتصاب للبالغين من الإناث ،والاعتداء البدنى والجنسى والنفسى على الأطفال، والزنا السرى - الزواج العرفى - وغير ذلك .
* وتحت مظلة الأمم المتحدة وحماية الاستعمار الغربى الجديد ، يطالب دعاة التحرر من أمثال د . نوال السعداوى وفريدة النقاش وإقبال بركة ، وغيرهن ، بمطالب جديدة وحقوق غريبة للمرأة لا تتفق مع الأديان السماوية أو الأخلاق والتقاليد الاجتماعية ويرفضها كل عقل رشيد.
* وفى هذا الكتاب قمنا بعرض هذه الأفكار ونقدها فكريا ودينيا ، وبينا أن تحرر المرأة حاليًا إنما هو حرب إبادة لتعاليم الأديان ، ثم فناء للبشرية خلقيًا وجنسيًا قبل فنائه حربيا .
* وأرجو من الله أن أكون قد وفقت فى بيان خطورة هذه الدعاوى أملا فى صون المرأة والمجتمع ، والله من وراء القصد .

المؤلف

دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - ج.م.ع - المنصورة

الإدارة : ش الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب ص.ب: ٢٣٠
ت: ٢٢٥٦٢٢٠/ ٢٢٥٦٢٣٠ - فاكس : ٢٢٦٠٩٧٤/ ٠٥٠
المكتبة : أمام كلية الطب ٢٢٤٩٥١٣ / ٠٥٠

E-Mail:DAR ELWAFA @ HOTMAIL . COM